المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية

"مفتاح"

تقدير احتياجات النساء الفلسطينيات وأولوياتهن

ضمن قرار مجلس الأمن 1325

تقرير تحليلي

إعداد:

شركاء في الحلول الإبداعية

آب 2020

جدول المحتويات

1. **تمهيد**.....11

2. **الهدف من البحث**.....13

3. **مقدمة حول الواقع الفلسطيني**.....14

4. **المنهجية**. 19

5. **القرار "1325" وارتباطاته**.....22

5.1 **مأسسة تطبيق القرار**.....24

5.2 **عناصر القرار** 26

6. **نتائج العمل الميداني**.....27

6.1 **النساء والأمن والسلام**.....27

6.1.1 **النتائج المناطقية حول النساء والأمن والسلام**.....27

6.1.1.1 **الضفة الغربية، الاحتلال والموقع**.....28

6.1.1.2 **قطاع غزة** 30

6.1.1.3 **لبنان**.....31

6.1.1.4 **الأردن**.....32

6.1.2 **استنتاجات وتوصيات حول النساء والأمن والسلام**.....33

6.1.2.1 **استنتاجات** 33

6.1.2.2 **توصيات** 33

6.2 **المعيشة**.....35

6.2.1 **النتائج المناطقية حول المعيشة** 35

6.2.1.1 **الضفة الغربية**.....35

6.2.1.2 القدس 38
6.2.1.3 قطاع غزة 39
6.2.1.4 الأردن..... 40
6.2.1.5 لبنان..... 41
6.2.2 استنتاجات وتوصيات حول المعيشة 42
6.2.2.1 استنتاجات 42
6.2.2.2 توصيات 45
6.3 الأمن الإنساني 47
6.3.1 النتائج المناطقية حول الأمن الإنساني..... 47
6.3.1.1 الضفة الغربية..... 48
6.3.1.2 القدس 49
6.3.1.3 قطاع غزة 50
6.3.1.4 لبنان..... 50
6.3.1.5 الأردن..... 51
6.3.2 استنتاجات وتوصيات حول الأمن الإنساني..... 52
6.3.2.1 استنتاجات 52
6.3.2.2 توصيات 54
6.4 الوقاية..... 56
6.4.1 النتائج المناطقية حول الوقاية 56
6.4.1.1 الضفة الغربية..... 57
6.4.1.2 القدس 57

6.4.1.3 قطاع غزة 58
6.4.1.4 الأردن..... 59
6.4.1.5 لبنان..... 59
6.4.2 استنتاجات وتوصيات حول الوقاية 60
6.4.2.1 استنتاجات: 60
6.4.2.2 توصيات 61
6.5 الحماية..... 63
6.5.1 النتائج المناطقية حول الحماية 63
6.5.1.1 الضفة الغربية..... 64
6.5.1.2 القدس 66
6.5.1.3 قطاع غزة 67
6.5.1.4 لبنان..... 68
6.5.1.5 الأردن..... 69
6.5.2 استنتاجات وتوصيات حول الحماية 70
6.5.2.1 استنتاجات 70
6.5.2.2 توصيات 71
6.6 المساءلة 73
6.6.1 النتائج المناطقية حول المساءلة..... 73
6.6.1.1 الضفة الغربية..... 74
6.6.1.2 القدس 76
6.6.1.3 قطاع غزة 76

6.6.1.4 لبنان.....77
6.6.1.5 الأردن.....78
6.6.2 استنتاجات وتوصيات حول المساءلة.....79
6.6.2.1 استنتاجات 79
6.6.2.2 توصيات 80
6.7 المشاركة 82
6.7.1 النتائج المناطقية حول المشاركة.....82
6.7.1.1 الضفة الغربية.....82
6.7.1.2 القدس 84
6.7.1.3 قطاع غزة 84
6.7.1.4 لبنان.....85
6.7.1.5 الأردن.....86
6.7.2 استنتاجات وتوصيات حول المشاركة.....86
6.7.2.1 استنتاجات: 86
6.7.2.2 توصيات 88
7. استنتاجات وتوصيات.....90
7.1 استنتاجات وتوصيات عامة 90
7.2 استنتاجات وتوصيات تفصيلية مناطقية 93
8. الملخص التنفيذي باللغة الانجليزية 128

الملخص التنفيذي

في إطار سعيه لتذويب الهوية الوطنية الفلسطينية، خلق الاحتلال الإسرائيلي حالةً من التهجير والشرذمة للشعب الفلسطيني، قادت إلى تباينٍ واضحٍ في وضع الأمن الإنساني للنساء والفتيات وتعبيرات الهوية الوطنية الفلسطينية، وفقاً لما تمليه ظروف منطقة العيش واللجوء. يعيش 13,4 مليون فلسطيني، في نهاية العام 2019، في بيئات منفصلة ومختلفة وظروف معيشية متباينة، ويقيم ما يقرب من نصفهم (6,64 مليون) نسمة في فلسطين التاريخية، والباقي مشتتون في العالم. وبلغ العدد الرسمي للاجئين نحو 5,6 مليون لاجئ فلسطيني. في ظل هذا التشتت، وضمن التباينات المعيشية الجذرية، تتشكل البيئة التي تعيشها النساء الفلسطينيات، بما تتضمنه من عوامل مكونة أو مهددة لسلام النساء والمجتمع وأمنهم، وما يرتبط به من أمن إنساني ووقاية وحماية ومساءلة ومشاركة.

بعد حالةٍ من التردد وغياب اليقين وعدم الثقة، تفاعلت القيادات النسوية والسياسية الفلسطينية مع القرار "1325" بإيجابية، لما يتيحه من فرصة للحضور والمشاركة النسوية الفلسطينية، والتضامن والتشبيك على المستوى العالمي، في موضوعات النساء والأمن، ولما يوفره من نافذة لمقارعة الاحتلال الإسرائيلي وفضح جرائمه وانتهاكاته المنظمة لأمن النساء والفتيات وحقوق الفلسطينيين بشكل عام. وحتى يلبس القرار الثوب الفلسطيني، تم ربطه بمنظومة قرارات هيئة الأمم المتحدة ذات الصلة بفلسطين، وتلك ذات الصلة بالأمن الإنساني والصراعات، ويجري العمل على ربطه بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الصلة بالعدالة والمساواة للمرأة، والضغط من أجل إدراج الاحتلال في بنود قرارات مجلس الأمن الواقعة تحت أجندة المرأة والسلام والأمن. وبقرار صادر عن مجلس الوزراء تم تشكيل اللجنة الوطنية العليا لتطبيق القرار عام 2012، وتم إطلاق الخطة الوطنية التنفيذية لقرار مجلس الأمن "1325" للأعوام 2017–2019.

يأتي هذا البحث في سياق عمل المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح"، بالشراكة مع الائتلاف النسوي لتطبيق قرار مجلس الأمن "1325" في فلسطين، الموجه لدعم جهود تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين، ليتلاءم ويتقاطع مع الأجندة الوطنية الفلسطينية، وبما يرتبط بها من مقومات النضالين الوطني والشعبي لإنهاء الاحتلال، وتحقيق الحرية والكرامة الإنسانية للفلسطينيين في ظل دولة فلسطينية مستقلة. تستند "مفتاح" من خلال نتائج هذا البحث المتخصص،

الذي يجمع أولويات النساء واحتياجاتهن في الوطن والمنفى، ليصار إلى صياغة الجيل الثاني لاستراتيجية تقود جهود الائتلاف النسوي لتطبيق القرار الأممي "1325" في الضغط والمناصرة لقضايا المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال وفي المنفى خلال الأعوام (2020–2023)، وبما يسهم في تشكيل دعائم مساندة من الأدوات الدولية تدعم جهود الائتلاف النسوي في المساءلة على المستوى الدولي، وتعزيز مشاركة النساء فلسطينياً ضمن جهود المصالحة الوطنية.

اعتمد البحث المنهج التشاركي أساساً للعملية البحثية، وما اشتمله من استخدام أساليب البحث السريع وأدواته بالمشاركة المجربة والمنسجمة مع المجتمع المبحوث، بما فيها تنظيم سلسلة من مجموعات العمل المركزة وعقدها (21 ورشة)، موزعة مناطقياً وعلى الفئات المختلفة، وعقد ما يماثلها من المقابلات الفردية، وما لزم من جلسات الحوار مع الفريق المرجعي للبحث، هذا بالإضافة إلى المراجعة المعمقة والموسعة للأدبيات.

نتائج البحث:

يتجسد **مفهوم الأمن الإنساني** لدى المستهدفات من البحث، في توفير القدرة والسبل للعيش حياة كريمة بعيداً عن الحرب والاقتتال والصراع بمفهومه الشامل. تعزو النساء المبحوثات شعورهن بانعدام الأمن والسلم إلى الاحتلال الإسرائيلي وما يرتبط به من حرب، وقتال، وعنف، وانتهاك للحقوق الإنسانية، وغياب للأمن والسلم، وأحياناً ترجع النساء والفتيات انعدام الأمن والسلم إلى الانقسام السياسي وغياب الأمان، والانفلات وضعف السلم الأهلي، وفي أحيان أخرى ترى النساء في اللجوء وما يرتبط به من تضييقات مدنية، وقيود على الحركة والتنقل، والوصول لفرص العيش، والتهديد الأساسي للأمن.

وأكدت نتائج البحث أن مفهوم النساء والسلم والأمن يتقاطع مع الحالة الفلسطينية، من حيث إنه ينظر إلى أمن النساء في مناطق الصراع والنزاع المسلح، وإلى الوقاية والحماية والمساءلة، وتمكين النساء من المشاركة في كافة العمليات المرتبطة بالسلم والأمن وفي صنع القرار.

تنعكس الظروف المعيشية على سلام النساء والفتيات وأمنهن، بصور متباينة وفقاً لمجموعة من العوامل، منها الفئة العمرية والجغرافيا، حيث يدفع وجود الخطر إلى الحد من حركة الفتيات لاتقاء المخاطر، ويتحول ذلك إلى حصر النساء في الحيز الأسري الخاص وإقصاء الفتيات مرة أخرى عن

الحيز العام. يقلل العيش في مناطق التماس، من فرص النساء في الحصول على عمل أو فرص التشغيل الذاتي، وتقوي صعوبة العيش من الروابط العشائرية، وتحد من فرص البناء الاجتماعي المعاصر، وتعرض التضييقات الإسرائيلية النساء والفتيات، اللواتي يعشن في القدس وضواحيها، إلى المخاطر، وتجعلهن عرضة لفقدان الهوية وللمساءلة. وفي غزة ينظر إلى الفقر وانتهاك القوانين والبطالة جميعها على أنها امرأة.

وفي الأردن، توجد بيئة معقدة في المخيمات، فالكثير منها تمثل مثلثات عنف...، وبالرغم من قرب المسافات بين الأفراد في المخيم، فإن هناك حواجز كثيرة تمنع الحوار. وفي لبنان يعيش اللاجئون الفلسطينيون ظروفاً صعبة وقاسية، تفتقر فيها المخيمات لأدنى مقومات الحياة، من كافة النواحي.

في سياق المعيشة، تتجه أولوية العمل نحو تجنيد الدعم الدولي للضغط من أجل إنهاء الاحتلال، كونه يمثل المكون الأساسي لسوء فرص العيش وضيقها، وما يترتب عليه من انتهاكات.

يعكس استمرار الاحتلال الإسرائيلي نفسه على كافة جوانب حياة المجتمع الفلسطيني، ما يولد انتهاكات مجتمعية **للأمن الإنساني** للنساء والفتيات، تزداد وتتعمق بفعل الموروث الثقافي التمييزي ضد المرأة، وهيمنة العشائر على علاقات القوة المجتمعية. تتجسد الانتهاكات في غياب الأمن على الحياة الشخصية والأسرة والممتلكات، وفي انتهاك الحقوق الإنسانية والتضييقات المعيشية على الحركة والتنقل والعمل، وفي انتهاك حقوق النساء وإنسانيتهن بصور مختلفة (الحرمان من الخدمات، والتحرش، والإقصاء، والاستغلال في العمل والعنف، والشعور الدائم بعدم الأمان والخوف على الحياة).

تتشابك انتهاكات الأمن الإنساني التي تتعرض الفتيات والنساء الفلسطينيات لها وتتعقد، ومعها تصبح عملية **الوقاية** والحماية أكثر تعقيداً. على الرغم مما راكمته النساء والفتيات، اللواتي يعشن في مناطق الاحتكاك المباشر مع قوات الاحتلال ومع المستوطنين، ومن خلال معاناتهن، من تجارب ومعارف ومهارات ذاتية للوقاية من الانتهاكات، إلا أن تفاقم الخطر يضعف من قدرة الوقاية ويقود إلى الإقصاء والحرمان من الحقوق والخدمات.

غابت **الحماية** الدولية الرسمية، التي عادة ما تتوفر في زمن الحروب والنزاعات، عن الفلسطينيين، وما زالت مفقودة، ولا تقر إسرائيل بمسؤوليتها عن تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة

بالسكان المدنيين أثناء الحرب، أو تلك الخاصة بالتعامل مع الأراضي المحتلة، على الرغم من مجموعة القرارات الدولية التي أكدت الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية، وعلى ضرورة الانسحاب منها بما فيها القدس، ما جعل الانكشاف على الخطر هو الصفة العامة لوضع النساء والفتيات الفلسطينيات في كافة أماكن تواجدهن، ويزداد الانكشاف في البيئات الأكثر صعوبة للحياة (مناطق التماس مع الجيش والمستوطنين، والمخيمات، ومحاذاة الجدار وخلفه)، وعند غياب البيئتين القانونية والأمنية المناسبتين.

يستمر الاحتلال الإسرائيلي في رفض كافة أشكال **المساءلة** الدولية الرسمية، ومنعها وتغييبها، والحد منها، في الوقت الذي تتسع فيه دائرة التدخلات الأهلية والشعبية الموجهة لمساءلة الاحتلال عن جرائمه، ويمثل الرصد والتوثيق أحد النشاطات الممارسة. يتضح من التجربة محدودية فعالية الآليات المعهودة في مساءلة إسرائيل، بحكم سطوتها ومساندتها من بعض الدول. يدفع هذا إلى البحث عن آليات بديلة واستكشافها، بما فيها استخدام فرص المناصرة والتأييد الشعبيين والدوليين، لتسليط الضوء على الانتهاكات الإسرائيلية، وفتح حوارات عالمية وإدارتها تتعلق بانتهاكاته، وبتوفير الحماية للنساء والفتيات الفلسطينيات.

لا يترك التقبل المجتمعي المحدود، الحيز الآمن والكافي **لمشاركة** المرأة وتفعيل دورها، ولا يشجع على إطلاق طاقتها وتفعيل مساهمتها في القضايا الوطنية والمجتمعية ذات الصلة بالسلم والأمن، ومع ذلك يشهد المجتمع الفلسطيني حراكاً نسوياً، يمكن –إذا ما تم تسليط الضوء عليه، وفي حال استثماره– أن يحدث تغييرات بنيوية على علاقات النوع الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني نحو مزيد من الحضور والمشاركة النسوية.

خرج البحث بمجموعة من التوصيات والاستنتاجات، أُدرجت الاستراتيجية منها في النص والتوصيات التفصيلية في جدول خاص بها. أشار التقرير إلى أن المسألة الرئيسية التي تواجه النساء والفتيات الفلسطينيات، أينما حط بهن الترحال، هي الانكشاف على المخاطر والمؤثرات الخارجية، والهشاشة أمام انتهاك أمنهن الإنساني، بفعل ظروف معيشية نتجت عن الاحتلال الإسرائيلي أو تشكلت بفعل استمراره، ما يستدعي تضمين الانكشاف والهشاشة المرتبط بالاحتلال واستمراره في الرؤية الوطنية للقرار "1325".

أوصى التقرير بالتواصل الفعال مع المنظمات النسوية ومنظمات حقوق الإنسان، لتجنيد مزيد من القوة، للضغط على هيئات الأمم المتحدة ومجلس الأمن والمنظمات الدولية لتمارس دورها في وقف انتهاكات الأمن الإنساني للنساء والفتيات وتهويد مدينة القدس، ولتجنيد مجموعات الدعم والحماية الدولية، والمطالبة بوجود قوات رقابة وحماية دولية بشكل مهني، على الرغم من رفض إسرائيل لها. وأوصى بتنظيم نشاطات وتدخلات لتجميع الجهود وتوجيهها نحو تكوين إرادة سياسية واضحة ومعلنة، تؤكد على القيمة الوطنية التنموية لمشاركة المرأة، وعلى أهمية مشاركة النساء في كافة البنى والهياكل المجتمعية.

1. تمهيد

تعمل المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح" على دعم الائتلافات الوطنية الفاعلة في مجال تعزيز أجندة النساء والسلام والأمن في السياق الفلسطيني، ضمن برنامجها "حوار السياسات والحكم الرشيد" الذي يهدف إلى توفير فضاءات حوارية تضمن التفاعل على المستويين الوطني والدولي، بالاستناد إلى أطر الشرعية الدولية، ابتداء بالقانون الدولي الإنساني واتفاقيات حقوق الإنسان، ومنها اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"، والقرارات الدولية ذات الصلة بما فيها القرار "1325".

من خلال هذا التوجه، تعمل "مفتاح" مع الائتلاف النسوي الفلسطيني، على توطين قرار مجلس الأمن "1325"، من منظور رؤيتها الأهلية التنموية "دولة فلسطينية ذات سيادة، ومستقلة، وديمقراطية، تتسم بالتسامح والشمول، وتمنح الفلسطينيين حقوقهم الأساسية، وتحمي كرامتهم، وتحظى بالاعتراف والاحترام الدوليين". وفي هذا السياق عملت "مفتاح" –وما زالت تعمل– على تنفيذ خطة عملها المتضمنة سلسلة برنامجية من التدخلات لتطبيق القرار، وإجراء مجموعة من الأبحاث والدراسات حول ذلك، منها المرأة الفلسطينية والقرار "1325"، دراسة تحليلية حول توصيات سيداو 30 و32 و35، وتقرير حول الانتهاكات التي تتعرض لها النساء في الضفة الغربية، والتسلسل الزمني لتطبيق القرار "1325"، ودليل تدريبي حول القرار "1325".

ينطلق الائتلاف النسوي للقرار "1325" في مساعيه لتطبيق القرار من رؤيته التي تنص على "ضرورة ضمان حماية النساء والفتيات الفلسطينيات من الاحتلال وفي مناطق اللجوء والشتات، من خلال إطلاق طاقاتهن للمشاركة الفعالة في إنهاء الاحتلال، وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة ذات السيادة وعاصمتها القدس"، وتنطلق الرؤية الوطنية من "حماية النساء والفتيات الفلسطينيات من اعتداءات الاحتلال وانتهاكاته ومساءلته دولياً، وضمان مشاركة المرأة دون تمييز في كافة المجالات والمستويات المتعلقة بصنع القرار على المستويين المحلي والدولي".

تصطدم مساعي المؤسسات الأهلية والرسمية لتطبيق القرار، على المستويين الوطني والدولي، بتحديات جدية تنبع من استمرار الاحتلال الإسرائيلي وطابعه الاستيطاني المبني على الفصل

العنصري والإحلال، وتشابك موضوع أمن النساء وسلامتهن ما بين الأمن والسلم السياسيين الوطنيين، والأمن والسلم الاجتماعيين، ما يستدعي قبل كل شيء وضوحاً في الرؤية والبناء على أرضية معلوماتية بينة وشاملة، تمهد الطريق لاستراتيجية عمل غنية ومتفق عليها، وهذا ما تسعى "مفتاح" لبلوغه من خلال هذه الدراسة.

2. الهدف من البحث

يهدف هذا البحث إلى توفير الأرضية المعلوماتية البحثية المناسبة لتطوير خطة استراتيجية وتدخلات برامجية لتطبيق القرار "1325"، من خلال إعداد تقريرٍ مسحيٍّ متخصصٍ حول احتياجات النساء الفلسطينيات وأولوياتهن في الضفة الغربية وقطاع غزة ومخيمات اللجوء في الأردن ولبنان.

كما يهدف هذا البحث إلى توفير وثيقة معلوماتية تحليلية تتناول وضع النساء الفلسطينيات في مناطق البحث، ضمن إطار عناصر القرار الأممي "1325" (الأمن، والوقاية، والحماية، والمساءلة، والمشاركة)، التي تشكل المرجعية الأساسية في بلورة الخطة الاستراتيجية (2020–2023) للضغط والمناصرة للائتلاف النسوي لتطبيق القرار الأممي "1325".

ويهدف، أيضاً، إلى تحديد قائمة الأولويات في السياقات المتعددة التي تعيشها النساء الفلسطينيات في مناطق البحث (الضفة الغربية وقطاع غزة ومخيمات الأردن ولبنان)، وبما يساند في إدراج تدخلاتٍ عمليةٍ وتنفيذيةٍ للخطة الاستراتيجية وللضغط والمناصرة، بشكلٍ يساهم في مساندة الائتلاف النسوي في تركيز محاور التدخل المناسبة، وتحديد الأدوات التنفيذية ونطاق التنفيذ.

ولعل نتائج هذا البحث تشكل إضافةٌ نوعيةٌ للعمل البحثي في هذا المجال، من خلال مسعاه لتوفير صورة واقعية وشاملة عن حالة الأمن الإنساني للنساء الفلسطينيات في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفي الأردن ولبنان. تعكس هذه الصورة رأي النساء، عبر صوت النساء المشاركات في نشاطات البحث المختلفة، ما يمهد الطريق لتطوير الخطط والتدخلات الآنية والتنموية اللازمة للحد من الهشاشة والانكشاف على انتهاك الأمن الإنساني.

3. مقدمة حول الواقع الفلسطيني

خلق الاحتلال الإسرائيلي منذ بدايته، ولا يزال، حالةً من التشتيت والتهجير والشرذمة للمجتمع الفلسطيني، في إطار سعيه لتذويب الهوية الفلسطينية وإسقاط قضية حق الشعب الفلسطيني في أرضه وحياته الخاصة به، على اعتبار الفكرة الصهيونية "أرض بلا شعب لشعب بلا أرض".

وانعكست حالة التهجير والشرذمة، التي خلقها الاحتلال، على تباين واضح في وضع الأمن الإنساني للنساء والفتيات وتعبيرات الهوية الوطنية الفلسطينية، وفقاً لما تمليه ظروف منطقة العيش واللجوء.

ووفقاً للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، تم تشريد ما يربو على 800 ألف فلسطيني من قراهم ومدنهم من أصل 1,4 مليون فلسطيني كانوا يقيمون في فلسطين التاريخية عام 1948، في 1,300 قرية ومدينة فلسطينية.

وعلى الرغم من عملية التشريد الجماعية التي اشتملت على ما يزيد على 800 ألف فلسطيني في العام 1948، كما ذكر، ونزوح أكثر من 200 ألف فلسطيني بعد حرب حزيران عام 1967 غالبيتهم إلى الأردن، فقد بلغ عدد الفلسطينيين الإجمالي في العالم في نهاية العام 2019 نحو 13,4 مليون نسمة، ما يشير إلى تضاعف عدد الفلسطينيين أكثر من 9 مرات منذ أحداث نكبة عام 1948. يقيم ما يقرب من نصف الفلسطينيين (6,64 مليون) نسمة في فلسطين التاريخية (1,60 مليون في المناطق المحتلة عام 1948، وتشير التقديرات السكانية إلى أن عدد السكان نهاية العام 2019 كان في الضفة الغربية "بما فيها القدس" 3,02 مليون نسمة، وحوالي 2,02 مليون نسمة في قطاع غزة، وفيما يتعلق بمحافظة القدس فقد بلغ عدد السكان حوالي 457 ألف نسمة في نهاية العام 2019، منهم حوالي 65% (حوالي 295 ألف نسمة) يقيمون في مناطق القدس (J1))[1].

ومن حيث اللجوء، أشارت سجلات وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) إلى أن عدد اللاجئين المسجلين للعام 2019، حوالي 5,6 مليون لاجئ فلسطيني، يعيش حوالي 28,4% منهم في 58 مخيماً رسمياً تابعاً لوكالة الغوث الدولية، تتوزع بواقع 10 مخيمات في الأردن، و9 مخيمات

1 علا عوض، "أوضاع الشعب الفلسطيني من خلال الأرقام والحقائق الإحصائية في الذكرى الثانية والسبعين لنكبة فلسطين" مؤتمر صحافي لرئيسة الإحصاء الفلسطيني، 2020/5/13، الصفحة الإلكترونية لجهاز الإحصاء: http://www.pcbs.gov.ps/pcbs_2012/PressAr.aspx

في سوريا، و12 مخيماً في لبنان، و19 مخيماً في الضفة الغربية، و8 مخيمات في قطاع غزة، الذي يشكل اللاجئون 66% من سكانه[2].

وأسفرت عملية التهجير والفصل القصري والتشتيت إلى توزيع الشعب الفلسطيني على كيانات منفصلة عن بعضها البعض تعيش وقائع وظروف حياة تختلف عن بعضها البعض. ينعكس الواقع المعيشي الذي تعيشه النساء والفتيات الفلسطينيات على موضوع الأمن الإنساني بشكل مباشر، حيث يكون على النساء والفتيات –أينما كنّ– توفير سبل معيشتهن ومعيشة أُسرهن، وكلما زادت صعوبة الواقع المعيشي صعبت استراتيجيات التأقلم، وزاد انكشاف هؤلاء النساء والفتيات على مخاطر انتهاك أمنهن وسلامتهن.

في الضفة الغربية، تفرض إسرائيل سيادتها الأمنية والإدارية والقضائية على ما سُمي مناطق "ج" وعلى القدس، وتعمل السلطة الوطنية الفلسطينية على فرض سيادتها (قضائياً وأمنياً على مناطق "أ"، وإدارياً على مناطق "ب" التي تشكل في مجملها 38% من مساحة الضفة الغربية)، كما تسيطر حكومة "حماس" حالياً على قطاع غزة، الذي تفرض عليه إسرائيل حصاراً مشدداً وعزلاً كاملاً عن العالم. وفي ظل هذه التعديات والتباينات تكون معيشة المجتمع الفلسطيني تحت الاحتلال، وتعمل النساء على توفير استراتيجيات التأقلم التي تنسجم مع نمط معيشتها في المدن أو القرى أو المخيمات، ودرجة اقتراب السكن من مناطق التماس والخطر، وتكرار تعرضها للقصف أو الاجتياحات، وتختلف استراتيجيات التأقلم المعيشية باختلاف توفر مقومات المعيشة من موارد، وباختلاف الحالة الاجتماعية الطبقية للنساء.

تشكل القدس أحد مكونات الضفة الغربية المحتلة عام 67، وهي أرض محتلة كباقي المناطق، ومع هذا فإن المقدسيين (حملة هوية القدس) يخضعون لمنظومة قانونية ومدنية أكثر تعقيداً، تعمق من الانتهاك لحقوقهم الإنسانية، فقد أعلنت إسرائيل ضم القدس وإخضاعها لسلطتها القضائية والإدارية والأمنية. كما أشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات من القدس على أنه "*يعيش المقادسة في مدينتهم وضواحيها، كمقيمين ليست لهم حقوق المواطنة، يخضعون لمنظومة من القوانين*

2 وفقاً للمصدر السابق، (إذ لا يشمل هذا العدد من تم تشريدهم من الفلسطينيين بعد عام 1949 حتى عشية حرب حزيران عام 1967 "حسب تعريف الأونروا"، ولا يشمل أيضاً الفلسطينيين الذين رحلوا أو تم ترحيلهم عام 1967 على خلفية الحرب، ولم يكونوا لاجئين أصلاً).

المختلفة، أهمها الأوامر العسكرية التي صدرت وما زالت منذ الاحتلال، وتطبق عليهم هذه القوانين انتقائياً من قبل المحتل، بهدف ترحيلهم، والنساء المقدسيات –كباقي المقدسيين– مقيمات ولسن مواطنات". وبناء عليه تقوم السيطرة الإسرائيلية على تغييب سيادة السلطة الوطنية عن القدس، وتمنع إسرائيل أي وجود فلسطيني مؤسسي، ولا تمتلك السلطة صلاحية حماية المقدسيين والنساء والفتيات المقدسيات، كونهم خارج نطاق سيادتها ولا تطبق قوانين السلطة عليهم. وبالمحصلة تغيب عنهم المؤسسات الحامية.

وفي قطاع غزة الذي شهد العديد من الحروب المتتالية منذ عام 2008 مروراً بعامي 2012 و2014، أقام الاحتلال الإسرائيلي منطقة عازلة على طول الشريط الحدودي للقطاع بعرض يزيد على 1,500م على طول الحدود الشرقية للقطاع، وبهذا يسيطر الاحتلال الإسرائيلي على حوالي 24% من مساحة قطاع غزة البالغة 365 كم²، ما ساهم بارتفاع حاد في معدل البطالة فيه، بحيث بلغ معدل البطالة 45%، وبلغت نسبة الفقر في قطاع غزة 53% في العام 2017.

خلق الانقسام السياسي والصراع القائم على السلطة واقعاً معيشياً صعباً، حوّل الضفة وقطاع غزة إلى كيانين منفصلين ومختلفين سياسياً وإدارياً وقضائياً، وغيّب الحياة الديمقراطية والسلطة التشريعية والرقابة على السلطة التنفيذية، وازدادت معه انتهاكات حقوق الإنسان لأسباب سياسية، وأضر بالنسيج الاجتماعي بفعل الصراعات، وما ترتب عليها من إفرازات على علاقات القوة، وقاد إلى تذويب العديد من المكاسب النسوية.

في **الأردن** تكونت الحالة المعيشية للفلسطينيين بفعل الهجرات المتتالية عامي 48 و67، وما كان بينهما وبعدهما من هجرة. يعيش في الأردن ما يقارب 4,4 مليون فلسطيني يحملون الجنسية الأردنية ويتمتعون بكامل حقوق المواطنة الأردنية، باستثناء ما يقرب من 140 ألف فلسطيني لاجئ من قطاع غزة يحملون جوازات سفر أردنية مؤقتة، ولا يتمتعون بحقوق المواطنة الأردنية، يعيش قسم منهم في مخيم جرش. عن الوضع المعيشي في مخيم جرش، تقول السيدة جندية الدهيني:[3]

"تأسس مخيم جرش كمخيم للطوارئ في العام 1968، ويبلغ عدد السكان الحقيقي في المخيم 46,000 نسمة، (الإحصاءات الرسمية تشير إلى 16 ألفاً) أغلبية سكان المخيم تمتلك جواز سفر مؤقتاً لمدة سنتين، أو وثيقة

3 عضوة ناشطة في لجان مخيم غزة، جرش، الأردن.

مصرية (لا يعتبرون مواطنين أردنيين كباقي الفلسطينيين في الأردن). يتلقى سكان المخيم خدمات من وكالة الغوث الدولية. موقع المخيم في منطقة زراعية بعيدة عن المراكز النشطة اقتصادياً، ونسبة البطالة مرتفعة بسبب القيود القانونية التي تجعل فرص العمل في القطاع العام أو مزاولة بعض المهن معدومة، والوضع الاقتصادي سيئ جداً، والفقر بازدياد بعد إجراءات التدقيق وتطبيق قانون الدفاع بسبب فيروس "كورونا"، وازدادت نسبة العنف والجرائم والانحراف، والأسواق محدودة داخل المخيم، والنساء تعمل في الأشغال اليدوية والمشاتل وقطف الزيتون، ويتم استغلالهن في الأجور لأنهن غزاويات".

يصل عدد المصنفين كلاجئين في الأردن إلى 1,639,780 لاجئاً فلسطينياً، يضاف إليهم ما يقرب من 18,000 لاجئاً فلسطينياً قدموا من سوريا.[4]

أما في **لبنان**، فإن غياب الإحصاءات الرسمية للاجئين الفلسطينيين بعد مرور ما يزيد على 7 عقود على لجوئهم نتيجة الاحتلال الإسرئيلي لوطنهم، أدى إلى إعاقة قدرة الحكومة اللبنانية على التعاطي مع هذا الملف. وفي ظل التفاوت في تقدير الأرقام حولهم، الذي أسهم في نشر استخلاصات غير دقيقة وخاطئة، وبهدف تحسين الظروف المعيشية للاجئين الفلسطينيين في لبنان، أصدرت لجنة العمل اللبنانية حول قضايا اللاجئين الفلسطينيين في لبنان توصية بإجراء تعداد في المخيمات والتجمعات الفلسطينية في لبنان، لدعم الحكومة في صياغة السياسات الملائمة.

وبالتالي، بادرت لجنة العمل والحوار وبدعم من حكومتي اليابان والنرويج ومن صندوق اليونيسيف للطفولة، بالشراكة مع إدارة الإحصاء المركزي، والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى تنفيذ التعداد عام 2017. بحيث شمل هذا التعداد الفلسطينيين الذين يعيشون في 12 مخيماً و156 تجمعاً من التجمعات المحاذية للمخيمات والممتدة على طول الأراضي اللبنانية.

تبين من خلال هذا التعداد أن عدد اللاجئين الفلسطينيين في لبنان ككل في المخيمات والتجمعات الفلسطينية بلغ 183255 لاجئاً فلسطينياً، ويتضمن هذا العدد اللاجئين الفلسطينيين النازحين من سوريا، حيث إن هذا الرقم هو عبارة عن مجموع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، الذين يبلغ عددهم

4 يوجد في الأردن ثلاثة عشر مخيماً، عشرة منها رسمية وثلاثة غير رسمية، أنشئ أربعة منها بعد عام 1948 وهي: مخيم الزرقاء، وإربد، والوحدات، والحسين. أما المخيمات الستة الباقية أسست عام 1968 وهي: الطالبية، والحصن، وسوف، وجرش، والبقعة، وحطين، أما المخيمات غير رسمية فهي: مأدبا، والسخنة، والنصر.

(165549) لاجئاً، واللاجئين الفلسطينيين النازحين من سوريا الذين يبلغ عددهم (17706) لاجئين.[5]

أي أنهم موزعون على الشكل التالي:

العدد الكلي: 183255 لاجئاً.

- في المخيمات الفلسطينية: 83174 لاجئاً، وهم موزعون ما بين 74687 فلسطينياً، و8487 فلسطينياً نازحاً من سوريا.
- في التجمعات المحاذية للمخيمات: 40307 لاجئين موزعين ما بين 36154 فلسطينياً، و4153 فلسطينياً نازحاً من سوريا.
- في التجمعات الأُخرى: 59774 لاجئاً، وهم موزعون ما بين 54708 فلسطينيين، و5066 فلسطينياً نازحاً من سوريا.

وهكذا يتبين أن اللاجئين الفلسطينيين يتركزون في معيشتهم في المخيمات الفلسطينية، بالرغم من الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة، وبنيتها التحتية السيئة، واكتظاظها بالسكان بفعل منع عملية التوسع الأفقي للمخيمات.

في هذا الواقع، وضمن التباينات المعيشية الجذرية، تتكون معيشة النساء الفلسطينيات، ويتكون معها أمن النساء وسلامهتن، وأمن المجتمع، وما يرتبط به من أمنٍ إنسانيٍّ ووقايةٍ وحمايةٍ ومساءلةٍ ومشاركة.

5 تقرير التعداد العام للسكان والمساكن في المخيمات والتجمعات الفلسطينية عام 2017 ملحق -1- جداول صفحة 19.

4. المنهجية

عمل فريق البحث، المكون من: اعتدال الجريري سيف، وهناء زعترة، وهند عابد، وراوية موسى، والدكتور سائد جاسر ذرة، بالتوافق مع الشروط المرجعية ومع إدارة البرنامج، على تطوير منهجية بحثية بالمشاركة، تتماشى مع موضوع البحث، ومع الواقع المبحوث، وتساعد على بلوغ أهداف البحث في ظل صعوبة الأوضاع الناتجة عن انتشار وباء "كورونا" (كوفيد- 19)، وما تستدعيه هذه الظروف من مرونة في برنامج البحث وأساليبه. عملت منهجية البحث على تكوين جو من الثقة بين المبحوثات أنفسهن ومع الباحثين يشجع على المشاركة في الحوار، وتبادل المعلومات وتحليلها والخروج بالاستنتاجات البحثية.

تقوم منهجية البحث على مبدأ إعلاء صوت النساء من خلال مبدأ المشاركة، ولذلك شارك في هذا البحث ما يزيد على 200 سيدة وفتاة (قائمة المشاركات مرفقة في البحث) في 21 ورشة عمل (المجموعات المركزة)، والعدد نفسه في المقابلات -شبه المنظمة- الفردية، ووُزعت مناطقياً ومن حيث الفئة، ويعكس الجدول أدناه التوزيع. وعند تنسيق المجموعات المركزة والمقابلات الفردية، تمتمراعاة إشراك فتيات ونساء من كافة البيئات (مدينة ومخيم وريف ومن حيث الموقع من الجدار ومناطق التماس).

وكوّنت آراء الفتيات والنساء المشاركات ومساهماتهن مادة هذا البحث، وساهم طاقم عمل وإدارة البرنامج ومنسقات مؤسسة "مفتاح" في تنسيق ورش العمل وتنظيمها في الضفة الغربية، بما فيها القدس، وقطاع غزة. يُذكر أن مجموعة من فتيات حراك (طالعات) اعتذرت عن المشاركة في البحث، كونه يتعلق بقرار دولي بفعل عدم ثقتهن بالقرارات الدولية.

وتمثلت منهجية المشاركة، بشكلٍ تفصيليٍّ، بـ:

- مراجعات الأدبيات ذات الصلة بالقرار "1325" وذات الصلة بالبحث (القائمة مرفقة بالبحث).
- عقد لقاءات عمل تمهيدية مع إدارة البرنامج.
- ارتكز تطوير أداة جمع المعلومات، التي تم استعراضها ونقاشها وتطويرها مع طاقم البرنامج في مؤسسة "مفتاح" ومع سكرتاريا الائتلاف النسوي لتطبيق القرار "1325"، إلى عناصر

القرار الخمسة (الأمن، والوقاية، والحماية، والمساءلة، والمشاركة)، مرتبطة بمجموعة من العوامل، وهي: العامل السياسي، والعامل المؤسسي، والعامل الاجتماعي، والعامل المعيشي، وعامل الهوية الوطنية والثقافية.

- تنظيم 21 ورشة عمل (مجموعات مركزة) مع النساء في المناطق المبحوثة (قائمة بأسماء المشاركات مرفقة)، وبُنيت إدارة المجموعات على أساس جوٍّ من الثقة والتفهم يساعد على تنشيط الحوار بين المشاركات، وعلى تبادل وجهات النظر، ما ساعد على إجراء تحليل لعناصر القرار مرتبطة بالعوامل المؤثرة عليها، وساهم في تطوير الاستنتاجات والتوصيات. ووُزعت ورش العمل حسب المنطقة وحسب طبيعة المجموعة، كما في الجدول التالي:

توزيع ورش العمل:

منطقة البحث	مجموعات عمل قياديات نسويات	مجموعات عمل شبابية	مجموعات عمل نساء من الميدان وتنمويات	المجموع
لبنان	1	1	1	3
الأردن	1	1	1	3
الضفة بما فيها القدس	4	4	4	(12) 3 في الشمال، 3 في الوسط، 3 في الجنوب، 3 في القدس.
قطاع غزة	1	1	1	3
المجموع	7	7	7	21

- إجراء مقابلات فردية شبه منظمة مع 21 سيدة وفتاة، موزعات مناطقياً حسب توزيع ورش العمل (القائمة مرفقة).
- عقد لقاء عصف ذهني لفريق المشروع لتطوير الاستنتاجات.
- استعراض النتائج الأولية ومناقشتها مع سكرتاريا الائتلاف النسوي.
- تطوير مسودة التقرير.
- استلام ملاحظات إدارة البرنامج على المسودة.
- تطوير التقرير النهائي.

5. القرار "1325" وارتباطاته

يُعدّ تبني **مجلس الأمن القرار رقم "1325"** في شهر تشرين الأول/ أكتوبر من العام 2000، بمثابة حد وخط فاصليْن بالنسبة لحقوق المرأة وقضايا الأمن والسلام، لما يقدمه القرار من إشارة مباشرة لموضوع المرأة والأمن والسلام، وعدم الاكتفاء بتضمين قضايا المرأة والأمن والسلام في قرارات تخص حقوق الإنسان بشكل عام، إذ يُعدّ القرار أول وثيقة رسمية وقانونية تصدر عن مجلس الأمن، يطلب فيها من أطراف النزاع احترام حقوق المرأة، ودعم مشاركتها.

على الرغم من أن القرار دولي بشكل عام، وليس مخصصاً للقضية الفلسطينية، رحبت القيادات النسوية والسياسية الفلسطينية بالقرار بعد حالة من التردد وغياب اليقين وعدم الثقة،[6] لما يوفره من نافذة لمقارعة الاحتلال الإسرائيلي وفضح جرائمه وانتهاكاته المنظمة لأمن النساء والفتيات وحقوق الفلسطينيين بشكل عام، وتمت الإشارة إلى ضرورة التعامل مع القرار بأهمية مثلما عوملت فيها مجموعة قرارات هيئة الأمم المتحدة الخاصة بالقضية الفلسطينية، ("181" المتعلق بإقامة دولتين، و"194" المتعلق بعودة اللاجئين، و"242" و"338" المتعلقان بانسحاب إسرائيل من الأراضي المحتلة، وغيرها)، حيث يحتاج القرار إلى ربطه بمنظومة قرارات هيئة الأمم المتحدة حتى يلبس القرار الثوب الفلسطيني.[7] *"من أجل ملاءمة القرار للوضع الفلسطيني تم ربط القرار بمنظومة قرارات هيئة الأمم المتحدة ذات الصلة بفلسطين، وتلك ذات الصلة بالأمن الإنساني والصراعات مثل اتفاقية جنيف، ويجري العمل على ربطه بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الصلة بالعدالة ومساواة المرأة مثل اتفاقية سيداو"*. (مجموعة قياديات نسويات رام الله)

ويرتبط القرار بشكلٍ مباشرٍ بمجموعةٍ من القرارات والمعاهدات الدولية ذات الصلة بحقوق المرأة، لعل أبرزها:

1. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العام 1948.
2. اتفاقية جنيف الرابعة عام 1949 لحماية المدنيين في حالة الحروب والنزاعات المسلحة، التي اعتبرت النساء ضمن السكان المدنيين.
3. اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 640 (د-7)، المؤرخ في 20 كانون الأول/

[6] لونا عريقات: التسلسل الزمني لتطبيق القرار "1325"، "مفتاح" 2018، انظر كذلك تفريغ المقابلات الفردية.
[7] ريما نزال: المرأة الفلسطينية والقرار "1325"، "مفتاح" 2010.

ديسمبر عام 1952، تاريخ بدء النفاذ: 7 تموز/ يوليو عام 1954، وفقاً لأحكام المادة "6".

4. العهدان الدوليان عام 1966:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

5. إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، اعتُمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأُمم المتحدة "2263" (د-22) المؤرخ في 7 تشرين الثاني/ نوفمبر عام 1967.

6. إعلان بشأن حماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والمنازعات المسلحة، اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة "3318" (د-29) المؤرخ في 14 كانون الأول/ ديسمبر عام 1974.

7. اتفاقية سيداو التي **صدرت** في العام 1979، وأقرتها الجمعية العامة في العام 1981، وتنص على القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

8. إضافةً إلى التوصية العامة رقم "30" المتعلقة بوضع المرأة في سياق منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، والتوصية "32" بشأن الجنسانية المرتبطة بالمرأة فيما يتعلق بمركز اللاجئ واللجوء والجنسية وانعدامها، وتأكيدها إنفاذ عدم التمييز والمساواة بين الجنسين في القانون الدولي للاجئين، وحقوق المرأة اللاجئة، وارتباط ذلك بالاحتلال وما يتمخض عن استمراره من حرمان للحقوق الأساسية، إضافةً إلى التوصية "35" بشأن العنف المبني على الجنس، وتتعلق بالتزامات الدولة بالحماية، بما فيها ضمان الخدمات الصحية، وتوفيرها، ومحاسبة مرتكبي العنف الجنسي، وضمان عدم إفلاتهم من العقاب.[8]

9. وما تبع القرار "1325" من قرارات تؤكد ضرورة تنفيذه، وتحث الدول على الالتزام به: القرار "1820" لعام 2008، الذي يحث الأمين العام ومبعوثيه الخاصين على دعوة

[8] تحرير الأعرج: دراسة تحليلية حول توصيات سيداو "30" و"32" و"35" ومدى مواءمتها للسياق الفلسطيني، "مفتاح" 2018.

النساء إلى المشاركة في المناقشات ذات الصلة بمنع النزاع وحله، وصون السلام والأمن، وبناء السلام في مرحلة ما بعد النزاع. والقرار "1888" لعام 2009، المرتبط بسابقه ويطالب باتخاذ تدابير ملائمة لحماية المدنيين، بمن في ذلك النساء والأطفال، من جميع أشكال العنف الجنسي على الفور. والقرار "1889" للعام 2009 الخاص بتعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام واتخاذ المزيد من التدابير لتحسين مشاركتها. والقرار "1960" للعام 2010 الذي يستكمل جدول أعمال المرأة والسلام والأمن ومكافحة العنف الجنسي. والقرار "2106" للعام 2013 الخاص ببذل مزيد من الجهود للمساءلة ووضع التزامات محددة لمنع العنف الجنسي أثناء الصراعات، ووضع نهج شامل للعدالة الانتقالية. والقرار "2122" للعام 2013 الخاص بالمساءلة وبإشراك المرأة في جميع مراحل منع الصراعات وحلها، والإحاطة بما يستجد من معلومات[9].

هذا وقد انضمت فلسطين في العام 2014 إلى مجموعة من الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان من دون تحفظات، من ضمنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وفقاً لنص المادة 2/10 من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل، وهو أن: "تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان".

5.1 مأسسة تطبيق القرار

تم التوافق **فلسطينياً**، مع نهاية عام 2011 على رؤية وطنية للقرار "1325" تنطلق من "ضرورة ضمان حماية النساء والفتيات الفلسطينيات تحت الاحتلال، وفي مناطق اللجوء والشتات، من خلال إطلاق طاقاتهن للمشاركة الفعالة في إنهاء الاحتلال، وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة ذات السيادة وعاصمتها القدس"،[10] وعليه؛ شُكل الائتلاف الأهلي النسائي لتطبيق القرار "1325" عام 2012، وتم تشكيل اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار مجلس الأمن "1325" بقرار صادر عن مجلس الوزراء عام 2012، وفي العام 2015 تم إعداد خطة استراتيجية خاصة لعمل الائتلاف النسوي لتطبيق القرار "1325"، بغرض توفير إطار وطني تنفيذي للقرار، ضمن الرؤية الوطنية التي ارتكزت إليها

9 دراسة عالمية حول تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم "1325". هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2015.

[10] لونا عريقات: التسلسل الزمني لتطبيق القرار "1325" (2000-2018)، "مفتاح" 2018.

الخطة: "حماية النساء والفتيات الفلسطينيات من اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاته ومساءلته دولياً، وضمان مشاركة المرأة دون تمييز في كافة المجالات والمستويات المتعلقة بصنع القرار على المستويين المحلي والدولي".

كما تم رسمياً إعداد خطة لتنفيذ القرار في فلسطين للسنوات 2017–2019 من اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار مجلس الأمن "1325".

وعلى الرغم من الجهود التي بُذلت ولات زال، فإن هناك بعض المعارضة للقرار تتعلق بارتباطه بالحماية في ظل الاحتلال، حيث أكدت إحدى المشاركات في مجموعة تنمويات في قطاع غزة:

"نرفض قرار "1325" ونطالب بإصدار قرار خاص بالنساء الفلسطينيات لحماية حقوقهن من الاحتلال، لأن قرار "1325" خاص لحماية النساء في النزاعات وما بعد النزاعات وليس تحت الاحتلال"،

ما يعبر عن الحاجة إلى المزيد من الحوارات حول المفهوم الوطني للقرار "1325".

ولعل أهم العوامل التي تعيق تطبيق القرار من وجهة نظر المبحوثات في الضفة والقدس وقطاع غزة تتمثل في موانع الاحتلال، بما فيها منع لجنة تقصي الحقائق من زيارة موقع الحدث بعد الحرب على غزة (نادية أبو نحلة[11])، وتوقيف عمل قوات الرقابة الدولية (TIPH)، ما أطلق العنان للجيش والمستوطنين وأبقى السكان مكشوفين، ومساءلة أعضاء مجموعات الحماية الذاتية واعتقالهم (حورية أم وسام،[12] وزهرية أبو سعود[13])، وغياب الحماية (نجاة ارميلية[14])، وما أحدثه الاحتلال من فراغ تشريعي (سلوى هديب[15]، وأحلام الوحش[16])، وفي الانقسام، بالإضافة إلى التضييقات القائمة على حرية الحركة والتنقل والحق في التجمع السلمي وفي التعبير عن الرأي، (حسب نادية أبو نحلة). وتشير (عبير كيلاني[17]) إلى أن أحد المعيقات يتمثل في أن الحركة النسوية حركة حزبية تخدم أهداف الأحزاب لا أهداف الحركة النسوية، وغياب المرأة عن مراكز صنع القرار (ميسون قواسمي[18])، وعدم توفر الإرادة السياسية، وتردي أوضاع الحركة النسوية (فاتن غازي[19] وأحلام

[11] ناشطة نسوية ومديرة فرع طاقم شؤون المرأة في قطاع غزة.
[12] مواطنة تعيش في منطقة التماس في الخليل، عضو لجنة حماية محلية.
[13] عضو مجلس قروي بورين، عضو لجنة مكافحة "كورونا" وأم لأربعة أطفال.
[14] ناشطة نسوية ومنسقة مؤسسة "مفتاح" في أريحا والأغوار.
[15] عضو مجلس ثوري ومسؤولة الحراك النسوي المقدسي.
[16] رئيسة الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية فرع بيت لحم، وأسيرة محررة.
[17] ناشطة نسوية ومنسقة مؤسسة "مفتاح" في نابلس.
[18] ناشطة نسوية ومنسقة مؤسسة "مفتاح" في الخليل.

الوحش)، وتحالف المصالح بين الأحزاب الذكورية والقوى العشائرية (نجوى ياغي[20])، وتضيف (ريما نزال[21]) شح القدرات التقنية والإمكانيات والوسائل، وعدم تعامل المجتمع الدولي بالجدية الكافية مع ضرورة توفير الحماية للشعب الفلسطيني، وحالة الإحباط وفقدان الثقة في المرجعيات الدولية.

5.2 عناصر القرار

يتعلق القرار بمضمونه بموضوع **النساء والأمن والسلام**، ويتضمن الحث الصريح على مشاركة المرأة في صنع القرار[22] عند النزاعات، وفي إدارة عملية التوطين واللجوء، وعلى إدماج النوع الاجتماعي في عمليات حفظ السلام وفي هيئات الأمم المتحدة، وعلى حماية المرأة والمساءلة على الجرائم التي ترتكب بحق النساء أثناء الحروب والنزاعات. يتكون القرار بمفهومه من خمسة عناصر[23] مجسدة بشكل واضح في بنود القرار الـ"18": الأمن الإنساني، والوقاية، والحماية، والمساءلة، وعنصر المشاركة الذي يشكل حجر الأساس للقرار، حيث يرتكز على المشاركة في أول ستة بنود من القرار بشكل صريح وواضح، كما يتم التعامل مع المشاركة في تكوين العناصر الباقية كعنصر يتقاطع معها.

لضمان تغطية كافة عناصر القرار "1325"، تم العمل على تحديد محاور البحث بناء على عناصر القرار الخمسة، وفي إطارها تم تطوير أسئلة البحث الرئيسية، مع الأخذ بعين الاعتبار البدء بمفهوم كل عنصر، ووصف حالة العنصر من وجهة نظر المجموعات المبحوثة، والعمل على تطوير الاستنتاجات والتوصيات، مع الأخذ بالحسبان المنطقة المبحوثة (الضفة، وقطاع غزة، ولبنان أو الأردن)، كذلك وجهات نظر فئات مختلفة بما فيها مجموعة من الشابات، وقياديات نسويات، ونساء تنمويات، من مواقع معيشية مختلفة (مدينة وريف ومخيم). ويبين التحليل أدناه هذه المحاور مع ذكر التباينات وفقاً للمنطقة المبحوثة والإشارة إلى وجهة نظر المجموعات المبحوثة أيضاً. ولجعل الصورة شاملة تم البدء من تحليل المعيشة في الواقع المبحوث، حتى يتسنى الاعتماد على الظرف العام لفهم

---

[19] عضو في حركة إرادة، وأكاديمية تنموية.
[20] ناشطة نسوية ومديرة مشاريع في "مفتاح".
[21] منسقة الائتلاف النسوي، وعضو سكرتاريا الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية.
[22] الأمم المتحدة، مجلس الأمن: القرار "1325" (2000) S/RES/ 1325.
[23] حسب التصنيف الوارد في الشروط المرجعية وحسب ما تم التفاهم عليه لأغراض هذا البحث، انظر كذلك لونا عريقات: التسلسل الزمني لتطبيق القرار "1325" (2000-2018)، "مفتاح" 2018 صفحة 22.

تجليات عناصر القرار وتطبيقها، وتم تخصيص بعض الأسئلة لمفهوم النساء والأمن والسلم. تركزت أسئلة البحث حول الموضوعات التالية:

1. ملامح الواقع المعيش في منطقة البحث (الأردن، ولبنان، وقطاع غزة، والضفة بما فيها القدس) ذات الترابط بتطبيق القرار "1325".
2. مفهوم المرأة والسلم والأمن للنساء الفلسطينيات، ووجود تباينات في المفهوم بين المناطق المختلفة للبحث.
3. حالة عناصر القرار (الأمن، والوقاية، والحماية، والمساءلة، والمشاركة)، وتوفرها، والجهات المؤثرة عليها.
4. القضايا والتحديات ذات الشأن القائمة في مجال كل عنصر من عناصر القرار.
5. التوصيات العملية حول التوجهات اللازمة لتطبيق القرار "1325".

(لتفاصيل أسئلة المحاور الرجاء العودة إلى أداة جمع المعلومات).

وفي ضوء ما سبق، سيتم استعراض نتائج العمل الميداني بداية من النساء والأمن والسلام، مروراً بالواقع المعيشي، وانتهاء بعناصر القرار الخمسة، كل على حدة. ومن الجدير ذكره أنه تم استعراض النتائج من حيث المفهوم والممارسات والاحتياجات والتوصيات من وجهة نظر المبحوثات، مع الحفاظ على خصوصية كل منطقة على حدة.

6. نتائج العمل الميداني

6.1 النساء والأمن والسلام

6.1.1 النتائج المناطقية حول النساء والأمن والسلام

على اختلاف الصور الملموسة، عن موضوع النساء والأمن والسلام، النابعة من تباين الواقع المعيش واختلاف الظروف السياسية والأحوال المدنية، عبرت المستهدفات في البحث، من خلال ورش العمل والمقابلات الفردية، عن مفهوم مشترك لموضوع النساء والأمن والسلام، يتجسد الأمن الإنساني فيه في توفر القدرة والسبل للعيش حياة كريمة بعيداً عن الحرب والاقتتال والصراع بمفهومه الشامل، وبما يتضمن القتال الناتج عن الاحتلال المتواصل وما يرتبط به من حروب وانتهاكات، والقتال الناتج عن الصراعات والنزاعات الداخلية.

تتأثر المفاهيم التي تحملها النساء عن موضوع الأمن والسلم، بتقاطع الموضوع مع الوضع السياسي والحقوق المدنية، وأحياناً كثيرة مع البعد المكاني أو الموقع، حيث "تعزو النساء في الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة، وبشكل خاص النساء في المخيمات وفي مناطق التماس والمناطق النائية، ***"شعورهن بانعدام الأمن والسلم إلى الاحتلال الإسرائيلي"*** وما يرتبط به من حرب، وقتال، وعنف وانتهاك للحقوق الإنسانية وغياب للأمن والسلم، وأحياناً ***"تعزو النساء والفتيات انعدام الأمن والسلم إلى الانقسام السياسي وغياب الأمان"*** [24]، ***"والانفلات وضعف السلم الأهلي"***، وفي أحيان أخرى ترى النساء في ***اللجوء وما يرتبط به من تضييقات مدنية وقيود على الحركة والتنقل واختيار المهنة والوصول لفرص العيش، التهديد الأساسي للأمن"***.

6.1.1.1 الضفة الغربية، الاحتلال والموقع

إن لموقع السكن وارتباطه بالاحتكاك المباشر مع الاحتلال والمستوطنين أثره على تهديد أمن الفتيات والنساء الفلسطينيات وسلمهن. أشارت المشاركات في ورشة عمل قياديات نسويات في جنوب الضفة الغربية إلى أن:

"النساء لا يستطعن ممارسة نشاطهن الاجتماعي وتلبية احتياجات أسرهن المعيشية من توفير المونة وغيرها، دون التعرض لخطر من قبل قوات الاحتلال، جراء أنهن يعشن في منطقة مغلقة، تفتح في ساعات محددة وتغلق في ساعات محددة، بسيطرة تامة من قبل الاحتلال وعلى مزاج الاحتلال، **(يقصد هنا الأحياء والبلدة القديمة في الخليل، حيث التواجد الاستعماري الاستيطاني المكثف)، *حتى عند فتح البوابات تتعرض النساء للتفتيش المتواصل والمذل والمخيف، لهن ولأغراضهن اللاتي اشترينهن. تمر النساء بمعاناة كبيرة لتوفير كيس السكر أو أنبوبة غاز الطبيخ، في ذهابهن إلى السوق والعودة بالمشتريات، أو في السماح لهن بإدخال الأغراض من قبل الجيش عبر البوابات المغلقة"***.

هذا بالطبع يهدد سلم النساء وأمنهن وحياتهن، ويضاعف من معاناة المرأة.

من وجهة نظر المشاركات في مجموعة القياديات النسويات نابلس:

"فإن الاحتلال يضعف من سيادة السلطة، ما يهدد الأمن والسلم، فإلى جانب الانتهاكات المباشرة وغير المباشرة التي يمارسها الاحتلال وتهدد السلم والأمن، (القتل، والمصادرة، وهدم المنشآت والمنازل، والترحيل، والاعتقال،

[24] ستيفاني تشابان، ريما ضراغمة وغارانس ستيتلر: المرأة الفلسطينية والأمن، لماذا لا تشعر النساء والفتيات الفلسطينيات بالأمن. مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، 2010.

والتعذيب، ومنع الحركة والقيود عليها، ومنع الوصول للمصادر والخدمات، وتعديات المستوطنين على القرى والطرق) وتعيق تدخلات الاحتلال وتمنع من إنشاء المؤسسات والنظم والبنى الوطنية اللازمة لتحقيق الأمن، ويمنع الاحتلال السلطة من الوصول والعمل في المناطق "ج"، ما يجعل سكانها عرضة للمزيد من الانتهاكات".

"يقوض الاحتلال السلطة، ما يضعف دور المؤسسات المدنية لمصلحة قوة العشائر والمجموعات غير الرسمية المحلية، وليس بعيداً عن آثار الاحتلال فإن تعطيل المجلس التشريعي وتوغل السلطة التنفيذية على القضاء أضعف دوره وعزز من الانفلات ومن دور العشائر".

وتنسجم وجهة نظر الفئة العمرية الشابة مع ارتباط أمن النساء وسلمهن في التهديدات الخارجية والانكشاف عليها، حيث ترى الشابات في جنين أن الأمن يكون مهدداً بفعل

"الاقتحامات المتكررة من قبل الاحتلال للبيوت سواء في القرى أو في المخيم أو حتى للمدينة نفسها"، وتأتي الاقتحامات بانعدام السلم والأمن على النساء وعلى الجميع، "لأن حياة النساء والفتيات معرضة للخطر أو لأنهن معرضات للاعتقال، ومعرضات للتأثر صحياً جراء قنابل الغاز المسيل للدموع التي تلقى من قبل الاحتلال بكثافة حال الاقتحام، ما يعرض النساء للخطر حتى وهن داخل منزلهن". وهناك صور أخرى تهدد الأمن الإنساني ليست مرتبطة بالاحتلال، إنما "باقتحامات السلطة لمخيم جنين وعند حالة الانفلات الأمني، حيث يلقي عدم احترام السلطة وغيابها بظلاله على عدم توفر الأمن والسلم تحديداً للنساء والفتيات".

وترى مجموعة شابات بيت لحم والخليل (الجنوب) أن

"الخوف من الاحتكاك مع المستوطنين، أو التعرض لاعتداءات الجيش بأشكالها المختلفة، بما ذلك المخاطر التي تهدد حياتهن"

هو تعبير عن غياب أمن النساء وسلمهن.

أما الشابات المشاركات في مجموعة عمل محافظات الوسط، فإنهن يرين أن:

"الاحتلال والعادات والتقاليد والعشائرية والعقلية الذكورية كلها تؤثر على عدم توفر أمن النساء والفتيات. كما أكدت المشاركات في مجموعة عمل الشابات في محافظات الوسط على أنه "لا أمن للنساء والفتيات في النزاعات والحروب. النزاعات تعيق من مشاركة النساء كما الفقر والبطالة، كل هذه العوامل تؤثر على الفتيات والنساء ...، وتعرض حياتهن وأمنهن الإنساني للتهديد والخطر أكثر من الذكور".

هذا ما تتفق معه مجموعة شابات القدس أيضاً، فإن

"النساء تتأثر بكافة أوجه الحياة، وهن عرضة أكثر للتأثيرات الخارجية ولا يوجد تحصين لهن، ففي الوقت الذي تتعرض فيه النساء لانتهاك أمنهن من قبل الاحتلال، يتعرضن أيضاً للعنف الاجتماعي المبني على الجنس".

6.1.1.2 قطاع غزة

في قطاع غزة، لا يختلف المفهوم من حيث الجوهر عن غيره من المناطق، فقد عبرت المشاركات في ورشة عمل الشابات في قطاع غزة عن أن:

"هناك جانبين يجب التطرق لهما عند الحديث عن النساء والأمن والسلم، وهما: انتهاكات داخلية تتعرض لها المرأة من المجتمع، وانتهاكات خارجية تتعرض لها المرأة الفلسطينية من الاحتلال، حيث تتعرض المرأة لانتهاكات ممنهجة بسبب الاحتلال الإسرائيلي من قتل وتهجير وأسر، بالإضافة إلى الحصار المفروض".

وأكدت المشاركات في مجموعة القياديات النسويات في قطاع غزة:

"ما زلنا تحت احتلال ومعاناة متكررين (حروب، واعتقالات، واغتيالات، واجتياحات، وتهويد الأراضي، وضمها لإسرائيل، وغيرها)، وما زالت آثار حرب عام 2014 وملحقاتها ماثلة وتظهر كيف عاشت المرأة مهانة في بيوت متنقلة (كونتينر)، ولم تتم مراعاة أي خصوصية لها"

وذلك للتعبير عن غياب الأمن والسلم.

وأكدت نادية أبو نحلة[25] في مقابلتها أن مفهوم النساء والأمن والسلم يتقاطع مع الحالة الفلسطينية من حيث *"النظرة إلى النساء في مناطق الصراع والنزاع المسلحيْن، وإلى الحماية وتمكين النساء والمساءلة والوقاية، وإلى مشاركة النساء ولدور النساء فيما بعد الصراع:*

"إعادة الإعمار، ... ومن هذه الزاوية "يحاكي مفهوم النساء والأمن والسلم الحالة الفلسطينية التي تستدعي اهتماماً دولياً في قضايا النساء الواقعات تحت النزاعات المسلحة والصراعات، حيث ما زالت النساء الفلسطينيات، كما الشعب الفلسطيني، يخضعن لعنجهية آخر احتلال على الأرض".

كما أكدت الدكتورة سامية الغصين[26] أن:

[25] ناشطة نسوية ومديرة فرع طاقم شؤون المرأة في غزة.
[26] الدكتورة سامية الغصين، دكتوراة في القانون الدولي العام، باحثة وأكاديمية.

"مفهوم النساء والأمن والمرأة يتعلق بمشاركة النساء في جولات المصالحة الفلسطينية وحواراتها، كما حث القرار "1325" على مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام والإشراف على الترتيبات التي تتم في حالات النزاع وما بعد حل النزاع، هناك غياب واضح للمرأة عن المشاركة".

6.1.1.3 لبنان

وفي لبنان ترى المشاركات في مجموعة القياديات النسويات:

***أن مفهوم النساء والأمن والسلم يرتبط في منظومة الحقوق الأساسية، حيث الأمن غير متوفر في لبنان نظراً للقوانين اللبنانية التي تحرم اللاجئين الفلسطينيين من أبسط حقوقهم المدنية. وتتعرض النساء والفتيات للانتهاكات على صعيد الرعاية الصحية، والحرمان من حق العمل ومن المشاركة".* وأكدت المشاركات في مجموعة التنمويات *أن مفهوم الأمن مرتبط بشعور النساء والفتيات بعدم الأمان حتى في منزلهن ومحيطهن، وبالعنف الجسدي والنفسي الذي يتعرضن له من كل المحيطين بهن، بدءاً بالأسرة والزوج"*، وأكدت المشاركات في مجموعة عمل الشابات ارتباط مفهوم الأمن والسلم والمرأة بالحاجات اليومية الملحة، وما يولد عنها من انتهاكات لأمن النساء، *"يفكر اللاجئون بالحاجات اليومية وكيفية توفير لقمة العيش أكثر من التفكير بالقضايا الوطنية".*

وترى السيدة بثينة السعد[27] أن:

"مفهوم الأمن والسلم ينطوي على إطار الحماية من خطر النزاعات والعيش باستقرار، وعدم الشعور بالخوف من كل ما يهدد المخيمات من حروب ومجازر، ويقتصر مفهوم السلم والأمن على الحماية الجسدية أثناء الأزمات".
وهذا ما تؤكده الصحافية انتصار الدنان:[28] **"إن مفهوم الأمن والسلم بالنسبة للنساء الفلسطينيات في لبنان بات *يقتصر على عدم وجود حرب ونزاعات".***

أما السيدة ميرين معلوف[29] فترى أن مفهوم النساء والأمن والسلم في لبنان يتضمن خمسة جوانب حسب الخطة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وهن:

"مناهضة العنف ضد المرأة، والمرأة في الأمن والدفاع، والمرأة في الاقتصاد والعمل، وفي بناء السلام، وفي السياسة والشأن العام. وترى معلوف أن الخطة تشمل كل امرأة موجودة في لبنان بمن فيهن اللاجئات الفلسطينيات والسوريات".

[27] ناشطة نسوية، جمعية النهضة النسوية، لبنان.
[28] ناشطة نسوية، صحافية، جريدة العربي الجديد، لبنان.
[29] عضو الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية.

6.1.1.4 الأردن

وفي الأردن حيث يرتبط مفهوم النساء والأمن والسلم بالحالة المعيشية والقدرة على توفير احتياجات المعيشة وبشكل خاص في المخيمات التي تفتقر لمختلف الموارد، وما تحمله من تهديد لأمن النساء وسلمهن. ترى مجموعة المشاركات في مجموعة الناشطات التنمويات أنه

"يتراجع مفهوم النساء والأمن والسلم من مستوى الأمن والسلم الوطني المرتبط بالوطن وبالصلة بالهوية والحق في العودة، والمخزون في الوعي، إلى التعاطي مع الأمن بمفهوم توفير الحاجات الرئيسية للأسرة خارج الوطن، مع تغييب الحق الأساسي للاجئين بالعودة والعيش في وطنهم، وهذا انتهاك للأمن". وترى المشاركات في مجموعة الشابات، جرش، أن مفهوم النساء والأمن والسلم، "يرتبط بصعوبة توفير سبل الحياة في مخيم مكتظ بساكنيه، وفي إطار منظومة من العلاقات الاجتماعية المتوارثة والتمييزية ضد المرأة".

وأكدت الدكتورة سلمى النمس في مقابلتها:[30]

"هناك قضايا مشتركة بين النساء في المنطقة، فكرة الشعور بالحياة بكرامة، والتمكين الاقتصادي.....، بالإضافة إلى حمايتهن من العنف بجميع أشكاله. والشعور بالأمن سواء داخل أسرتهن أو داخل المجتمع الذي تساهم فيه المرأة من دون أي شعور بالتهديد أو بالخطر. وهذا مشترك ما بين النساء بغض النظر عن الطبقة الاجتماعية أو المنطقة المتواجدة فيها. المفاهيم مشتركة عند النساء، ولكن شكل التحديات والسياق الذي تواجهه المرأة يختلف من منطقة إلى أُخرى ومن أُسرة إلى أُخرى".

وحسب دراسة UN Women فإنه:

"عند اعتماد القرار "1325"، في العام 2000 كانت القضايا الرئيسية التي تواجه المرأة في مواقف النزاع هي القوة الغاشمة للعنف الجنسي، أو فقدان الأطفال أو المقربين في النزاع، أو أن تصبح مقاتلة سواء كرهاً أو طوعاً، أو ترك الممتلكات كلاجئات ضعيفات أو مشردات داخلياً. وما زالت جميع هذه المخاوف قائمة اليوم، ولكن بالإضافة إلى ذلك، أصبحت طبيعة الحرب تغزو أكثر فضاءات النساء خصوصية، حيث يتعرض إحساسهن بالأمن والهوية إلى تهديدات عميقة، وفي كل موقف من تلك المواقف الجديدة، يواجهن خيارات صارخة ومستحيلة، ونتيجة لذلك عادة ما يعشن في حالة من الغموض وفقدان الأمن باستمرار"[31].

ولمفهوم النساء والأمن والسلام فلسطينياً *"بُعدٌ وطنيٌّ سياسيٌّ يتفاعل بعمقٍ مع البعد النسوي الاجتماعي، الذي يضمن –عند العمل على تطبيقه استراتيجياً– إحداث حراك اجتماعي يصب في تغيير أدوار النساء في مجتمعاتهن"*،[32] وبالتالي في تغيير علاقات النوع الاجتماعي.

---

[30] الأمينة العامة للجنة الوطنية لشؤون المرأة، الأردن.

31 منع النزاع، وتحويل العدالة وضمان السلام، دراسة عالمية حول تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم "1325"، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2015.

32 ريما نزال: المرأة الفلسطينية والقرار "1325"، "مفتاح" 2010.

6.1.2 استنتاجات وتوصيات حول النساء والأمن والسلام

6.1.2.1 استنتاجات

بناء على ما سبق، يفهم موضوع المرأة والأمن والسلم بالنسبة للنساء والفتيات الفلسطينيات على أنه حالة الانكشاف والتعرض للمخاطر الداخلية والخارجية ذات الصلة المباشرة أو غير المباشرة بالاحتلال، وما نتج عنها من لجوء وتشتيت، يهددان أمن النساء والفتيات وسلمهن على كافة المستويات، بدءاً بمستوى تهديد الحياة، عند تفاقم الوضع الأمني، والمعيشي، والسياسي، كما هو الحال عند: اللجوء، أو عند الحرب والاجتياحات واقتحام قوات الاحتلال للمناطق السكنية، واعتداءات المستوطنين، أو عند المرور عبر الحواجز أثناء حالات الطوارئ، مروراً بحالات الاقتلاع، والتهجير القصري، ومنع الإقامة ولمّ الشمل، والاعتقال المباشر والأَسْر، والتحقيق، واقتحام المنازل، واعتقال الأبناء والبنات، وحرق البيوت والمنشآت وهدمها...، وصولاً إلى أشكال الانتهاك المتعلقة بالحد من الحركة أو منعها، والتعرض للأذى أثناء الذهاب إلى العمل أو الدراسة أو تلقي الخدمة، وانتهاك الكرامة الإنسانية والعنف المرتبط بافتقار الحيز العام لمقومات الأمن والسلم.

تقود الاقتباسات أعلاه إلى الاستنتاج بأن مفهوم الأمن والسلم للنساء والفتيات يقوم على قاعدة توفر الوعي العميق لدى النساء والفتيات المبحوثات، بأن حالة اللجوء والانكشاف وما يرتبط بها من ضيق العيش وضعف أمن النساء وسلمهن هي نتاج للاحتلال الإسرائيلي، وأن استمرارها مرتبط باستمراره، وتختلط صورة الأمن والسلم مع قساوة ظروف المعيشة والمخاطر والتهديدات المرتبطة بها، ليتقدم همّ الأمن والسلم اليوميين للنساء على الحاجات الاستراتيجية، ويتحول إلى حاجة رئيسية ملحة.

6.1.2.2 توصيات

يمكن تلخيص احتياجات النساء والفتيات في مجال مفهوم النساء والأمن والسلم بالتالية:

- التأكيد على أن مفهوم النساء والأمن والسلام يتقاطع مع الحالة الفلسطينية، حيث "ينظر إلى أمن النساء في مناطق الصراع والنزاع المسلح، وإلى الوقاية والحماية والمساءلة، وإلى تمكين النساء من المشاركة في كافة العمليات المرتبطة بالأمن والسلم وفي صنع القرار".

التوصية ذات الصلة: تطوير حملة من قبل الائتلاف النسوي أو مساندة الحملات التي تقوم بها المؤسسات الأخرى، والمبنية على التعامل مع تقاطعات القرار "1325" مع القضية

الفلسطينية، واستخدامه كمدخل للتعبئة الدولية ضد الاحتلال، والضغط لتوسيع مشاركة النساء في كافة مراكز صنع القرار، وفي المحافل الوطنية والدولية ذات الصلة.

- تحتاج عملية توطين مفهوم القرار إلى المزيد من الحوارات وربط القرارات بمنظومة القرارات ذات الصلة بحماية النساء وإنصافهن، إلى جانب القرارات ذات الصلة بالقضية الوطنية، ويمكن للمشاركة الواسعة أن تعمق من توطين المفهوم.

التوصية ذات الصلة: تنظيم المشاركة ودعمها وتوسيعها في الحوارات الوطنية حول مفهوم النساء والأمن والسلم لتعميق المفهوم الوطني للقرار، ليشمل بالإضافة إلى الأكاديميات والناشطات النسويات، مجموعات الحراك الشبابية، والمجموعات المناصرة أو المتقبلة للمساواة ولإنصاف المرأة، ولجان الحماية والرقابة المحلية.

توصية بتوسيع المشاركة في عملية تطوير الخطة الاستراتيجية للائتلاف، لما لهذه المشاركة من دور في تكوين مفهوم وطني مشترك للأمن الإنساني وفي إغناء الرؤية الوطنية وبرامج التدخل الموجهة لتطبيق القرار.

كما يمكن للمشاركة الواسعة في التخطيط (إشراك الفئات الشابة، والتوسع في إشراك القائدات النسويات على اختلاف المعتقدات والتوجهات السياسية في المخيمات ومناطق التماس)، أن تساهم في تجسير تباين المفاهيم حول النساء والأمن والسلم، وفقاً للموقع والتجربة المعيشة وارتباطاتها مع الهوية الوطنية، وفي تكوين رؤية الائتلاف النسوي لتطبيق القرار.

- التأكيد على ترابط المفهوم بجذور المشكلة وهي الاحتلال وما ينتج عنه من انتهاكات، وما يترتب على استمراريته من إضرار بأمن النساء وسلمهن، دون إغفال البيئة العامة للمعيشة (قوانين وتشريعات، والحالة الاقتصادية، وإتاحة فرص العيش والحصول على الخدمات) المرتبطة بمكان العيش واللجوء.

التوصية ذات الصلة: العمل على دعم حملات الضغط والمناصرة وتطويرها، لتوفير البيئة القانونية المناسبة لتوفير الأمن والسلم، وهذا ينطبق على الأراضي المحتلة، وعلى لبنان، وعلى الحقوق المدنية للفلسطينيين المقيمين في الأردن من دون جنسية.

- بالرغم من أهمية مفهوم الأمن والسلم على المستويين الوطني والسياسي وارتباطه بالاحتلال، فإن لمفهوم أمن النساء والفتيات ارتباطات قوية بعلاقة القوة وتمثلها في علاقة النوع الاجتماعي، وما تفرزه من مكانة وأدوار في المجتمع.

التوصية ذات الصلة: أخذ موضوع علاقات القوة وعلاقات النوع الاجتماعي بعين الاعتبار عند تطوير التدخلات والخطط والبرامج، والعمل على تضمين علاقات النوع الاجتماعي في كافة التدخلات.

توصية بمراجعة القرار "1325" من منظور المعاهدات والاتفاقيات الدولية، ذات الصلة بمساواة المرأة وإنصافها، لما لهذه المراجعة من دور في تكوين مفهوم شامل للأمن والسلم، يتخطى حدود التهديد الخارجي للأمن والسلم، ليستوعب بيئة التهديد الداخلية النابعة من علاقات القوة التمييزية في المجتمع.

والسؤال المطروح:

كيف يمكننا أن نبني أو نؤسس أرضية مشتركة لمفهوم القرار "1325" في السياقات المختلفة؟ وكيف يمكن العمل على تطبيقه وتنفيذه في حين أنه لا يُضمن في حالة الاحتلال المتواصل والصراع المستمر؟

6.2 المعيشة

6.2.1 النتائج المناطقية حول المعيشة

تزخر نتائج مجموعات العمل والمقابلات الفردية بالصور التي تعكس تباينات المعيشة في الضفة الغربية وقطاع غزة، وكيف تنعكس الظروف المعيشية على تكوين الأمن الإنساني، وهذا طبعاً بفعل الاحتلال الإسرائيلي وما ترتب عليه من تشريد وتهجير وتغريب عن الهوية والوطن، ولفهم البيئة التي يتكون فيها الأمن الإنساني للنساء والفتيات لا بد من إطلالة على الواقع المعيشي وتبايناته.

6.2.1.1 الضفة الغربية

في **الضفة الغربية** لخصت المشاركات في مجموعة عمل شابات شمال الضفة، جنين، الوضع بالتالي:

"الوضع المعيشي للنساء صعب للغاية، تخرج النساء لأسوأ عمل، وتعمل حتى في ظل جائحة "كورونا"، لتوفير لقمة العيش لأولادهن وأفراد أسرهن، في ظل البطالة وعدم توفر الدخل للعائلة، ويقع عليها العبء والمسؤولية في توفير الاحتياجات الأساسية. هذا يدفع العديد من النساء للعمل في الداخل المحتل دون تصاريح، بشكل غير منظم وغير قانوني، لتوفير لقمة العيش من دون أي أمن ولا أمان على حياتهن، وبلا أي حماية....، وفي ظل هذه الجائحة كما في ظل الاجتياحات المتكررة للاحتلال للقرى والمخيمات ولمدينة جنين، تُلقى مسؤولية توفير المعيشة على عاتق النساء، ومع ذلك المجتمع لا يرحم النساء ويتعرض لهن بهجوم بطرق مختلفة إذا ما قررت النساء المطالبة بأمنهن وحماية حقوقهن".

ولم تبتعد المشاركات في مجموعة شابات رام الله عن هذا التحليل فقد أشرن إلى:

"أن وجود الاحتلال ومصادرته للأراضي الزراعية أثر على كل ما هو موجود فوق الأرض وتحتها، ويؤثر على هيكلية العمل الفلسطيني، وتحديداً على النساء. كانت المرأة تعمل في الأرض، وفي العمل الزراعي الفردي، ولم تعد لديها فرص للعمل، ولا تمارس النساء الأعمال التي تتطلب الجهد الجسدي، لاعتقاد المجتمع أن النساء لا يستطعن القيام بالأعمال التي تحتاج إلى جهد جسدي، كما أن المجتمع لا يسمح للمرأة بالابتعاد عن بيتها للعمل، ويسمح لها بالعمل بأعمال معينة. ولهذا فإن غالبية النساء يتبعن اقتصادياً للرجل، والمجتمع الفلسطيني يتبع اقتصادياً للاحتلال، لذا نشهد أن نسبة البطالة بارتفاع ونسبة الفقر بازدياد، خاصة بعد تحول المجتمع من مجتمع زراعي إلى مجتمع خدمي".

وأكدت المشاركات في مجموعة شابات الجنوب أثر الواقع المعيشي في مناطق التماس مع المستوطنين والجيش على الحراك، وأن:

"وجود الخطر يدفع إلى الحد من حركة الفتيات لاتقاء المخاطر، ويتحول ذلك إلى حصر النساء في الحيز الأسري الخاص وإقصائها مرة أخرى عن الحيز العام، وأن العيش في هذه المناطق (مناطق التماس) يقلل من فرص النساء في الحصول على عمل في التشغيل الذاتي، وأشرن إلى أن صعوبة العيش تقوي من الروابط العشائرية، وتحد من فرص البناء المعاصر بسبب التبعية الاقتصادية وعدم الاستقلالية، وأنه بفعل الصراع تعطلت الحياة الاقتصادية في البلدة القديمة في الخليل، وأصبحت المنطقة أشبه بمنطقة أشباح لا يقطنها إلا الذين لا يتوفر لهم البديل".

وعن أثر العيش في المناطق المصنّفة "ج" والمناطق النائية تشير المشاركات في مجموعة التنمويات في الجنوب إلى ما يلي:

"تقسيم المناطق إلى "أ" و"ب" و"ج"، ومن ثم إلى "هـ" واحد، و"هـ" اثنين كما في الخليل، بحد ذاته مشكلة انعكست على كل المستويات: الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وانعكست على النساء اللواتي يتعرضن للانتهاكات اليومية من قبل الاحتلال في المناطق المصنفة "ج"، وحَدّ من حرية الحركة والتنقل والحصول على خدمات الصحة والتعليم، وضيق فرص العمل وتوفير الاحتياجات الأساسية للأسرة. في أم سلمونة كما في العديد من القرى المجاورة، قام الاحتلال بمصادرة الأراضي لصالح الجدار، وبالتالي النساء فقدن أهم مصدر رزق للمعيشة. وفي قرية جب الذيب كما أم سلمونة يفتقر المجتمع للخدمات الأساسية، وتعمل الجمعية النسوية على تعزيز صمود الناس، وتحتاج النساء إلى مزيد من الدعم الاقتصادي والدعم النفسي" .

وتواجه النساء في المناطق الريفية والزراعية عقبات أخرى كما أشارت المشاركات في مجموعة تنمويات الشمال، طولكرم،

"تعتمد النساء على مصادر الدخل المختلفة، مثل الوظائف الحكومية، والعمل في القطاع الخاص والقطاع الأهلي، والقطاع الزراعي، والمشاريع الصغيرة، وتعمل في كافة مجالات الحياة أينما توفرت لها الفرصة. وتعتمد النساء الريفيات على العمل في الأراضي الزراعية وفي المشاريع الصغيرة المرتبطة بالزراعة، والكثير منهن تأثرن بشكل كبير جراء مصادرة الأراضي والإغلاق والحصار والجدار، وزاد التأثر في ظل جائحة "كورونا"،

حيث لا تسويق للمنتوجات الزراعية، بالإضافة إلى معاناتهن جراء الانتهاكات التي يتعرضن لها من قبل الاحتلال، خاصة في المواسم الزراعية. كما تتعرض النساء اللواتي يعملن داخل الخط الأخضر، دون تصاريح، لانتهاكات يومية على الحواجز، ويسمعن عبارات التحرش الجنسي من الاحتلال تارة، ومن السماسرة والعمال تارة أخرى، إضافة للاستغلال الاقتصادي، حيث لا وجود لتأمين صحي، ولا تعويضات، ولا بدل مخاطرة" .

وفي منطقة غور الأردن وأريحا، أشارت المشاركات في مجموعة تنمويات الوسط، أريحا والأغوار، إلى *التالي:*

"تعتمد المرأة في أريحا والأغوار، كما في باقي مناطق فلسطين، في معيشتها على الرجال، والنساء العاملات بالأغلب يعملن إما في الزراعة، لمزارع تعود ملكيتها للعائلة، أو عاملة في المزارع الإسرائيلية، وهناك نسبة كبيرة من النساء المتعلمات يشغل البعض منهن وظائف حكومية أو في مؤسسات أهلية وجمعيات خيرية. ومن التحديات التي تُعيق عمل النساء أنّ عدد الوظائف قليل والمسافات للمركز (أريحا) بعيدة، وهذا يعيق من وصولهن كون المواصلات مكلفة وشحيحة جداً، والاحتلال والمعيقات من حواجز تعيق حركة النساء، وبالتالي تعيق وصولها إلى

البحث عن فرص عمل، وإن توفرت تعيق وصولها إلى العمل. لذا، فإنّ الغالبية من النساء في الأغوار –كما الرجال– يعملن في المستوطنات إما في المزارع التي تتبع للمستوطنات، أو في المنازل في ظروف عمل سيئة جداً، وانعدام كلي للأمن".

6.2.1.2 القدس

أشارت مجموعة شابات القدس، من الضواحي، إلى أن:

"النساء في ضواحي القدس تفتقر للعديد من الخدمات بفعل إخضاع أغلب المناطق والطرق للسيادة الإسرائيلية، وفصل القدس عن محيطها الفلسطيني. حيث تتهدد استمرارية معيشة عدد من النساء بعوامل خارجة عن إرادتهن، مثل: فقدان العمل، أو انقطاع الرواتب بسبب التضييقات الإسرائيلية، سواء أكانت أسرة شهيد أم أسير".

وعن المعيشة في القدس نفسها، أشارت المشاركات في مجموعة تنمويات القدس إلى

أن حملة منع لمّ الشمل التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي، تمثل انتهاكاً صارخاً لأمن النساء والفتيات. فعدم وجود لمّ الشمل، أي إذا كان أحد الزوجين يحمل هويةً مغايرةً (هوية ضفة أو ما شابه)، يعني عيش الأُسرة بشكل منفصل، حيث التنقل بشكل غير قانوني، والتهريب، وحرمان الأولاد من الهوية المقدسية ومن الخدمات، وتحمل نفقات منزل موازٍ، والتعرض لمخاطر الحركة والتنقل عبر الحواجز".

وذكرت المشاركات إلى أنّ التضييقات الإسرائيلية تكشف النساء والفتيات وتضعهن عرضة لفقدان الهوية وللمساءلة، فقد

"وصل الأمر إلى تسجيل الأطفال بأسماء أمهات مقدسيات، غير حقيقيات، للحصول على شهادة ميلاد للطفل، إذا كانت أُمه من حملة هوية ليست مقدسية".

يخضع الزوجان في حال أن حمل أحدهما هوية غير مقدسية إلى نظامين مختلفين للقضاء، تتيح الفرصة للتهرب من النظام القضائي، خاصة بالنسبة للزوج، حيث لا سلطات لطرف على الطرف الآخر. وأكدت المشاركات في مجموعة القياديات النسويات في القدس منظومةً من التضييقات الهادفة إلى تهجير الفلسطينيين من المدينة وضواحيها، ومنها:

"التضييقات الممنهجة في مجال التعليم والخدمات الأخرى (محدودية المدارس الرسمية، والتكلفة العالية للتعليم في المدارس الخاصة، والضغط المستمر على تغيير المناهج)، بالإضافة إلى تغيير المنهاج وتعليم الأطفال مواد تتعارض مع هويتهم الوطنية، والتشديدات وإجراءات المنع والتعقيدات القائمة في مجال البناء والحصول على رخص للبناء، والتعقيدات في مجال العمل والتوظيف، وعدم الاعتراف بشهادات الجامعات الفلسطينية"،

ما يحد من فرص العمل.

6.2.1.3 قطاع غزة

أشارت المشاركات في مجموعة عمل الشابات في قطاع غزة إلى أن:

"العائلات التي تسكن على حدود القطاع تتعرض لضغط نفسي وعدم أمان دائمين نتيجة لاحتمالية قصف بيوتهم وقتلهم في أي وقت، بالرغم من الأوقات التي يسود فيها الهدوء النسبي إلا أن هذه المناطق تظل معرضة للخطر من الاحتلال، ويظهر هذا بشكل واضح في أي تصعيد عند قصف المناطق الحدودية، بالإضافة إلى صعوبة وصول الخدمات إلى هذه المناطق"، وأضافت الشابات إلى أنه ***"على المستوى الداخلي هناك العديد من الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة، بدءاً من الحالة الاقتصادية الصعبة التي يمر بها قطاع غزة، وتؤثر وبشكل مباشر على الأمن المعيشي للمرأة، وعدم توفر المتطلبات الأساسية من مسكن ومأكل وعلاج... إلخ، أيضاً تشوه الحالة السياسية السائدة على المستوى الداخلي من صراعات حزبية وانقسام سياسي، جعل إمكانية توفير أمن إنساني مهمة صعبة، بالإضافة إلى الدور السلبي للعشائر في تحجيم وصول المرأة لحقوقها بالعيش الكريم".***

وأشارت مجموعة تنمويات في قطاع غزة إلى أن:

"المرأة الفلسطينية هي المرأة الوحيدة التي تعيش تحت احتلال صهيوني عمره حوالي 73 عاماً، وكل ما يجري لنا من إشكاليات قانونية وأمنية أو سياسية أو اقتصادية هو نتاج الاحتلال. للبعد المعيشي (الأمن، والحماية) علاقة بتوفير العيش الكريم والهوية، أنا مرتبط كإنسان فلسطيني بالهوية، أنا بحاجة إلى حماية من قبل المنظمات الدولية من اندثار هويتي وأرشيفي ووثائقي وأفلامي هذه كجزء من حياتي". وأضافت المشاركات "نرى في الفقر وانتهاك القوانين والبطالة جميعها امرأة".

كما أكدت نادية أبو نحلة[33] في مقابلتها أن معيشة النساء في قطاع غزة تتشكل في إطار

"مشاكل كثيرة ومعقدة بسبب الاحتلال وما يفرضه من حصار وعدوان متكررين يولدان القتل والتجويع والاعتقال.... تعاني النساء من العديد من الإشكاليات المرتبطة بواقع الاحتلال والحصار، لعل أبرزها: عدم قدرة النساء على التنقل، ومنعهن من الحق في تلقي الرعاية الصحية سواء في المستشفيات الوطنية في الضفة الغربية أو في الداخل المحتل أو حتى السفر خارج البلاد، ومنع إدخال العديد من المواد الغذائية ومواد البناء لقطاع غزة، وهناك مشاكل كثيرة في قطاع غزة كمشاكل المياه والكهرباء، حيث يعاني القطاع من البطالة، والفقر، وضعف فرص الوصول للأمن الغذائي، جميع ذلك أدى إلى وجود ظواهر اجتماعية سلبية من هجرة وانتحار وعنف ضد النساء والأطفال، وتهميش ذوي الإعاقة".

[33] مديرة طاقم شؤون المرأة، وعضو سكرتاريا تطبيق القرار "1325" في قطاع غزة.

كما أكدت د. سامية الغصين[34] ضرورة **"أن يُؤخذ بالاعتبار الوضع الإنساني الذي عاشته المرأة في الحروب السابقة، حيث كانت هناك العديد من حالات القصف للنساء الآمنات في بيوتهن، التي نتج عنها حالات وفيات وإصابات عديدة، الأمر الذي يوضح الانتهاكات التي تحول دون وجود أمن إنساني ومعيشي للنساء في غزة".**

6.2.1.4 الأردن

تتباين ظروف المعيشة وفقاً لمجموعة من العوامل الجغرافية، والاقتصادية، والاجتماعية، ويمكن القول إن النساء والفتيات من سكان المخيمات أكثر عرضة من غيرهن لانتهاك حقوقهن الإنسانية، ويصبح الوضع أصعب عند غياب حقوق المواطنة، ولدى المهجرين الجدد من سوريا.

وأشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات –الأردن– إلى أنه:

"توجد بيئة معقدة في المخيمات، فالكثير منها تمثل مثلثات عنف، وعلى الرغم من قرب المسافات بين الأفراد، إلا أن هناك حواجز كثيرة تمنع الحوار. بيئة المخيمات غير آمنة ما يضطر الفتاة، التي تعمل مساء خارج المخيم، إلى مناداة أخيها لإدخالها للمخيم هذا إذا حصلت على فرصة عمل. وبالرغم من حصول اللاجئين الفلسطينيين على الجنسية الأردنية إلا أنه يوجد الكثير من المعيقات أمامهم كالفقر وعدم وجود برامج تنموية تستهدفهم". **وحول وضع اللاجئين الفلسطينيين القادمين من سوريا أشارت نجلاء الحلو[35] إلى أن من أكثر الأمور خطورة هو فقدان الوثائق أو إتلافها والعيش تحت أسماء مزورة، فقد *"تم دخول اللاجئين الفلسطينيين من سوريا، مثل السوريين، بطريقة غير نظامية على البلد، منهم من أضاع أوراقه، وجزء آخر مزق أوراقه ودخل على أساس أنه سوري الأصل، وأصدر هوية وجنسية سوريتين مزورتين، ومن الأمثلة إصدار شهادة وفاة للاجئة فلسطينية باسم سوري حتى يتم دفنها، وإبرام عقود الزواج بأسماء مزورة وما يتبع ذلك من تسجيل المواليد".*** **وأضافت *"زادت الحرب، والهجرة التي تلتها، من تدهور أوضاع المرأة، ومن تعرّضها لكافة أشكال الانتهاكات. لا يوجد أمان شخصي للفلسطينيين القادمين من سوريا، لأن من الممكن التبليغ عنهم عند معرفة أصولهم وترحيلهم لمصير مجهول"[36]، مع ضيق العيش، "أصبحت المرأة هي المعيل الأساسي للأسرة، ودفعت للعمل في ظروف اقتصادية واجتماعية صعبة، وصعوبة إيجاد فرص عمل في حال تجاوز عمر المرأة 35 سنة".***

تُستهدف النساء والفتيات الفلسطينيات على قدم المساواة مع الفتيات والنساء الأردنيات في إطار استراتيجية المرأة التي تبنتها الحكومة في 2020/3، وهي:

---

[34] باحثة وأكاديمية، دكتوراة في القانون الدولي.

35 لاجئة فلسطينية من سوريا.

36 في بداية عام 2013، أعلنت الحكومة الأردنية عن سياسة تقضي بعدم دخول الفلسطينيين الفارين من النزاع السوري.

استراتيجية المرأة في الأردن، حيث تربط كل الجهود التنموية وتستجيب للاجئين، وهي جزء من قضايا تقدم المرأة التي تتابعها اللجنة، وتم تحديد معايير الهشاشة ومن ضمنها اللجوء والمناطق النائية وكبار السن وذوو الإعاقة والمهاجرات واللاجئات، ويتم تنفيذ حملات التوعية من العنف داخل المخيم بالتعاون مع المؤسسات العاملة في المخيم. "على مستوى التخطيط الاستراتيجي أصبح موضوع اللاجئين جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجية". **لا توجد لدى اللجنة مشاريع مباشرة موجهة للاجئات الفلسطينيات. وأكدت د. سلمى النمس[37] في مقابلتها أن *"هناك برنامجاً له علاقة بالتدقيق التشاركي يرتبط برفع وصول النساء للمواقع القيادية مثل وزارة الخارجية، من ضمن قرار "1325"*، كما أكدت أنه لفترة سابقة *كانت الحكومة الأردنية تفصل ملف المرأة الأردنية عن ملف المرأة بشكل عام، خوفاً من التوطين الجديد، وكانت استراتيجية المرأة السابقة اسمها استراتيجية المرأة الأردنية"*، ومنذ بداية العمل على قرار "1325" في العام 2012 كانت الاستراتيجية عامة والخطة غير مصادق عليها من مجلس الوزراء، و*في العام 2015 تم تبني قرار "1325 وبدأ العمل مع اللاجئين، لأنه لا ينفع وجود خطة لـ"1325" من دون أخذ دعم اللاجئين بعين الاعتبار، وبما أن اللجنة الوطنية ليست تنفيذية، يتم التنفيذ من خلال مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل بشكل مباشر مع اللاجئين بشكل عام، وتتم المشاورات الوطنية لتحديد الأولويات من خلال جلسات مع اللاجئين، وإحدى الجلسات كانت مع لاجئين فلسطينيين لمعرفة احتياجاتهم من خلال التنسيق مع وكالة الغوث، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين".***

في الأردن حيث لا يوجد تفويض ومن غير المعهود أن تعمل التنظيمات والأطر السياسية والاجتماعية الفلسطينية (أدوات العمل الفلسطينية من اتحاد وسفارة وغيره) على الساحة الأردنية، فإن الائتلاف الوطني الأردني هو من يعمل على تنفيذ القرار، ومن الضروري أن يتم تنفيذ أي نشاط على الساحة الأردنية من خلال الائتلاف الأردني أو بالتنسيق معه.

6.2.1.5 لبنان

لا يتمتع الفلسطينيون في لبنان بأية حقوق مدنية أو اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية، وتكون النساء والفتيات مكشوفات على كافة الانتهاكات لحقهن في الأمن والسلام في ظل ظروف معيشية قاسية جداً. وهناك نسبة من اللاجئين في لبنان غير مسجلين لدى وكالة الغوث، ومنهم من هو غير مسجل لدى السلطات اللبنانية، وهناك ما يقرب من الخمسة آلاف لاجئ لا يملكون أي نوع من الوثائق. (حسب المشاركات في مجموعة عمل القياديات النسويات)

37 الأمينة العامة للجنة الوطنية لشؤون المرأة في الأردن وهي الآلية الوطنية للمرأة، ليست منظمة مجتمع مدني، بل مؤسسة رسمية بقرار مجلس الوزراء، التمويل الأساسي من الحكومة، والرئاسة لسمو الأميرة بسمة بنت طلال، بورد اللجنة ثلثه ممثلون عن الوزراء، والباقي مجتمع مدني نسوي وشبابي وتمثيل للقطاع الخاص. واللجنة الوطنية مؤسسة غير منفذة ودورها ومسؤوليتها نحو إدماج النوع الاجتماعي، وكسب التأييد على مفهوم الثقافة المجتمعية وقبولها لمشاركة المرأة وتغيير الاتجاهات المجتمعية، ودعم الجهود وتوحيدها على موضوع الفكر المتطرف، وتقديم خدمات الحماية لضحايا الناجيات من العنف في مناطق اللجوء والمناطق المستضيفة للاجئين.

وأكدت المشاركات في مجموعة القياديات النسويات في لبنان صعوبة العيش، وأضفن لها الحرمان من الحقوق المدني، وأكدت المشاركات في مجموعة التنمويات أن

"الوضع المعيشي يزداد سوءاً مع تراجع الخدمات التي تقدمها الأونروا، وتزايد عدد المقيمين في المخيمات بفعل قدوم اللاجئين الفلسطينيين من سوريا"،

وما رافق انتشار وباء "كورونا" من أزمة زادت من الأعباء على كاهل النساء، على الرغم من بعض المبادرات الفردية الداعمة.

وأكدت بثينة السعد من لبنان:[38]

"يعيش اللاجئون الفلسطينيون في لبنان ظروفاً صعبة وقاسية نتيجة العيش في مخيمات لا تتوفر فيها أدنى مقومات الحياة، من كافة النواحي. يمنع قانون العمل اللبناني اللاجئ الفلسطيني من مزاولة ما يزيد على 70 مهنة، ما يحدّ كثيراً من فرص الحصول على عمل، ويعرض العاملين –حتى في مهن مميزة مثل الأطباء والمهندسين– إلى الاستغلال". يضاف إلى صعوبات الحياة "موضوع النازحين من سوريا الذين لجأوا إلى المخيمات من أجل السكن والعمل". "ويعكس هذا الواقع حقيقة عدم تطبيق القرار "1325"، فلا أثر لعناصر القرار في حياة اللاجئين في المخيمات". وتؤكد الصحافية انتصار الدنان[39] ذلك، "حتى أن المتعلمين في لبنان ليس لديهم طموح ولا أمل بالعمل بسبب محدودية المهن المسموح رسمياً بمزاولتها وقلة فرص العمل، ما أجبر الكثير من الفلسطينيين على الهروب من الواقع المعيشي الصعب في لبنان عن طريق البحر".

وترى ميرين معلوف أبي شاكر[40] في الخطة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية فرصة، حيث إن هذه

"أول مرة يتم فيها وضع أجندة عمل للمرأة في المجتمع اللبناني، قبل ذلك كان يتم العمل بشكل فردي. الآن يوجد برنامج عمل شامل لكل امرأة موجودة على الأراضي اللبنانية، بمن في ذلك النازحات السوريات أو اللاجئات الفلسطينيات، لا توجد تفرقة على أساس الجنسية". أهم شيء في الخطة هو بناء السلام، حيث يتم إدخال هذا المفهوم في المناهج الدراسية".

6.2.2 استنتاجات وتوصيات حول المعيشة

6.2.2.1 استنتاجات

[38] ناشطة سياسية، جمعية النجدة الاجتماعية، لبنان.
[39] ناشطة نسوية، جريدة العربي الجديد.
[40] عضو الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، ومنسقة الخطة الوطنية.

اتفقت المبحوثات على أن الاحتلال الإسرائيلي شكل بيئات معيشية متباينة للفلسطينيين، انعكست سلباً على تكوين معيشتهم، ويمثل استمرار الاحتلال إمعاناً في انتهاك أمن المجتمع وسلامته بشكل عام، ويشكل التهديد الأساسي لأمن المرأة وسلامها وللهوية الوطنية الفلسطينية.

لقد خلق الاحتلال، واستمراره، ظروفاً معيشية قاسية بشكل عام، تفتقر إلى متطلبات الحياة عند العيش في المخيمات وأماكن اللجوء، تزداد صعوبة وقساوة كلما اقترب السكن من نقاط التماس مع الجيش والمستوطنين، وكلما كانت التجمعات السكنية أبعد عن المركز. تولد الظروف المعيشية، وبتفاعلها مع استمرارية الاحتلال وما نتج عنه من تهجير ولجوء قصري، بيئات تفتقر للأمن والسلام، كما تمثل الثغرات التشريعية، التمييزية من منظور النوع الاجتماعي، والقائمة في مناطق لجوء الفلسطينيين، أرضية خصبة لتغييب وإضعاف أمن النساء والفتيات وسلمهن، كما في لبنان ولغير حاملي الجنسية في الأردن.

- بحكم البنية الاقتصادية الهشة والتبعية للاقتصاد الإسرائيلي، وما خلفته من ضيق في فرص العمل، تتبع غالبية النساء اقتصادياً للرجل، كما أن العيش في المناطق النائية ومناطق التماس يقلل من فرص النساء في الحصول على عمل أو في التشغيل الذاتي (وردت على ذلك أمثلة من الخليل، ورام الله، وجنين، والأغوار).
- تضيّق الانتهاكات اليومية من قبل الاحتلال في المناطق المصنفة "ج"، بما فيها الحد من حرية الحركة والتنقل والحصول على خدمات الصحة والتعليم، من فرص العمل ومن فرص الحصول على الاحتياجات الأساسية للنساء والفتيات (مناطق خلف الجدار، والبلدة القديمة في الخليل، والتجمعات السكانية في الأغوار).
- وفي طولكرم تعتمد النساء الريفيات على العمل في الأراضي الزراعية وفي المشاريع الصغيرة المرتبطة بالزراعة، والكثير منهن تأثرن بشكل كبير جراء مصادرة الأراضي والإغلاق والحصار والجدار، وزاد التأثر في ظل جائحة "كورونا"، كما تتعرض النساء اللواتي يعملن داخل الخط الأخضر، دون تصاريح، لانتهاكات يومية على الحواجز.
- وفي أريحا والأغوار تشهد النساء عدة تحديات، منها أن عدد الوظائف قليلة والمسافات للمركز (أريحا) بعيدة، وهذا يعيق من وصول النساء كون المواصلات مكلفة وشحيحة جداً،

وتعيق حواجز الاحتلال وإجراءاته أيضاً حركة النساء، ما يدفع بالعديد من النساء والفتيات إلى العمل في المستوطنات وفي المزارع التي تتبع المستوطنات، أو في المنازل في ظروف عملٍ سيئةٍ جداً، وانعدامٍ كليٍّ للأمن.

- تخضع النساء والفتيات المقدسيات، كباقي سكان القدس وحملة هويتها، لسياسة تهجيرٍ وترحيلٍ قاسيةٍ ممنهجة، في إطار منظومة منتقاة من التشريعات والإجراءات المتواصلة التي تضيّق سبل معيشتهم وتنتهك حقوقهم وإنسانيتهم، ما يكشف النساء والفتيات على المخاطر، ويغيب من الأمن الإنساني اللازم لتكوين الحياة والمضي فيها.
- تعيش النساء والفتيات حالة من الحرمان وفقدان الأمان في قطاع غزة، بفعل آثار الاحتلال المباشرة، وما يتولد عن حصاره وحربه المستمريْن على غزة من فقر وعزلة وحرمان من الخدمات ومن الوصول للموارد، كما يساهم الانقسام السياسي الداخلي في تكوين كيانيْن منفصليْن في الضفة الغربية وقطاع غزة، وما نتج عنه من واقع تشريعي سياسي مدني متباين يهدد العديد من مكاسب الحركة النسوية الفلسطينية.
- في الأردن، ما زالت البيئة القانونية تتضمن هوامش تمييزية، وغير عادلة أو منصفة للنساء، ما يوفر الأرضية لانتهاك الأمن الإنساني للمرأة. تتباين ظروف المعيشة وفقاً لمجموعة من العوامل الجغرافية، والاقتصادية، والاجتماعية، ويمكن القول إن النساء والفتيات من سكان المخيمات، حيث البيئة المعقدة غير الآمنة التي تولد العنف، أكثر عرضة من غيرهن لانتهاك حقوقهن الإنسانية، ويصبح الوضع أصعب عندما يضاف لذلك غياب حقوق المواطنة (حملة وثيقة سفر غزة، أو الوثيقة المصرية)، ولدى المهاجرات الجدد من سوريا... ولا يمثل الحصول على الجنسية الأردنية ضمانة لعدم انتهاك أمن النساء والفتيات وسلامتهن، حيث علاقات التمييز ضد المرأة (المجتمع الذكوري وسطوة العشائر) تغيّب أمن النساء والفتيات وسلامتهن.
- في لبنان تترك انتهاكات الأمن الإنساني التي تتعرض لها النساء، بفعل التمييز المزدوج وقساوة العيش في المخيمات ومحيطها، والعيش دون حقوق أساسية، أثرها على البعدين الوطني السياسي والمعيشي، وتنعكس على تراجع مشاركة المرأة في القضايا السياسية والوطنية، حيث تغيّب الطاقات النسوية الموجودة عن اتخاذ القرارات ووضع السياسات

والخطط، لعدم تمكينها من المشاركة ومن أن تكون صاحبة قرار. ومع تزاحم الهموم المعيشية ينصبّ الاهتمام على الأمن المعيشي ويتراجع الحديث عن دور الاحتلال في تكوين الحياة التي يعيشها اللاجئون في الشتات، وفي تهديد الأمن الإنساني للنساء والفتيات.

6.2.2.2 توصيات

ما دام الاحتلال هو المكون الأساسي لسوء فرص العيش وضيقها، وما يترتب عليه من انتهاكات، فإن أولوية العمل تتوجه نحو تجنيد الدعم الدولي للضغط من أجل إزالة الاحتلال، ويمكن أن يتم ذلك من خلال منظومةٍ من التدخلات، لعل أبرزها:

- تنظيم حملات ضغط ومناصرة تستهدف الأطر والمنظمات النسوية الدولية الرسمية والشعبية منها، وبما يشمل من منظمات هيئة الأمم المتحدة، والائتلافات والاتحادات والأطر النسوية الدولية، والاتحادات والأُطر النسوية الإقليمية والقطرية، مسنودة بحملات إعلامية تفضح الانتهاكات الإسرائيلية وتجند الدعم لمناهضة الاحتلال والضغط لمقاطعة الاحتلال وعزله، وإصدار قرارات دولية تدين استمراره وتضغط لإنهائه. وفي الإطار ذاته لا بد من مساندة قضية اللاجئات ليس فقط بتوفير التمويل من أجل الإغاثة والتدريب، إنما من خلال الضغط على مجلس الأمن لطرح هذا الموضوع على جدول أعماله وإصدار ما يلزم من قرارات.
- تكوين لوبي ضاغط من أجل إرجاع قوات الرقابة الدولية، خاصة في مناطق الخليل والأغوار.
- إطلاق المبادرات الموجهة لردم الثغرات التشريعية ودعمها، التمييزية من منظور النوع الاجتماعي، والقائمة في البيئات القانونية في مناطق السلطة ومناطق لجوء الفلسطينيين، لتوفير بيئة قانونية آمنة للنساء والفتيات، تمكن النساء من تكوين معيشتهن ومن العيش الكريم بأمن في كافة أماكن تواجد الشعب الفلسطيني. وهنا يجب العمل على إدماج مساواة المرأة وإنصافها بنص واضح وصريح في الدستور، والطعن بدستورية أي قانون من الممكن أن يحمل في نصوصه تمييزاً ضد المرأة، وبالتالي ضمان تعديل كافة القوانين التي تتعارض مع الدستور، ومواءمة التشريعات الوطنية للاتفاقات والمعاهدات الدولية التي تم التوقيع عليها والالتزام بها والمتعلقة بحقوق المرأة.

- دعم مبادرات تضمين قضايا النوع الاجتماعي وإطلاقها في مناهج التدريس في الجامعات الفلسطينية، على أن يكون قرار "1325" مادة دراسية تدرس في الجامعات.
- دعم البرامج والمبادرات الموجهة لرفع مستوى التواصل والتنسيق ما بين المؤسسات المقدسية وتلك العاملة مع النساء.
- إطلاق مبادرات التمكين الاقتصادي التي تركز على تكوين بيئة معيشية داعمة للمرأة وللصمود ودعمها، وتوجيهها نحو مناطق التماس مع المستوطنين والجيش (القدس، والبلدة القديمة في الخليل، وجب الديب، وأم سلمونة، وقرى الغور الشمالي، وبورين، وقصرى، وسالم، ومناطق الجدار في غزة، والكثير غيرها) ونحو البؤر الأكثر فقراً، مثل المخيمات والقرى النائية.
- من أجل مخيمات الشتات علينا إطلاق حملات ضاغطة لإثارة موضوع الحقوق الأساسية للنساء والوضع المعيشي في المخيمات. يمكن التوجه للاستفادة من التحالفات والأطر القائمة التي تعمل معها النساء الفلسطينيات، مثل التحالف النسوي العربي لدعم اللاجئات في مخيمات الشتات، أو العمل بالتنسيق مع/ ومن خلال الائتلافات الخاصة بتطبيق القرار "1325" (في الأردن ولبنان)، وبالشراكة مع اللجان الشعبية في المخيمات (لجان تحسين المخيم).
- تطوير تدخلات وبرامج موجهة لاستخدام منظومة المؤسسات والائتلافات النسوية الدولية لتجنيد الدعم في مقاومة الاحتلال وإنهائه لحماية النساء الفلسطينيات:
  - ✓ التوجه لوزارة شؤون المرأة من أجل تضمين استراتيجية عملها على الدعم والرعاية للمؤسسات النسوية.
  - ✓ تنظيم حملة وطنية موجهة لتفعيل دور الاتحاد العام للمرأة وإنعاش بنيانه وبرامجه وإدماج القيادات الشابة فيه.
  - ✓ التوجه لهيئات الحكم المحلي لإنشاء مشاريع تشغيلية بديلة للفتيات والنساء اللواتي يعملن في إسرائيل والمستوطنات، لتوفير الحماية لهن من استغلال المشغل والاحتلال.

والسؤال المطروح:

كيف نحيّد آثار البيئة المعيشة على تكوين الأمن الإنساني للنساء والفتيات في المخيمات والمجتمعات المكشوفة على الانتهاكات في ظل الوعي بأهمية توفير ظروف معيشية لائقة، وفي الوقت نفسه الابتعاد عن التوطين للحفاظ على قضية اللاجئين وحقهم في العودة؟

6.3 الأمن الإنساني

6.3.1 النتائج المناطقية حول الأمن الإنساني

يتجسد الأمن الإنساني في توفر القدرة والسبل للعيش حياة كريمة، وبما يشمل وصول النساء والفتيات للمصادر والخدمات المختلفة والانتفاع منها والتحكم فيها. أبقت حوارات مجموعات العمل والمقابلات الفردية على مفهوم الأمن الإنساني أسيراً للفضاء المتاح للحصول على فرصة عيش حياة كريمة آمنة، مع تباينات في تحديد عوامل انتهاك الأمن الإنساني وإضعافه، فمنها مَن تجسد في التجربة المعيشة واستمرار آثار الانتهاكات، ومنها من ارتبط بالموقع الجغرافي، وأخرى ارتبطت بنمط المعيشة وهيمنة العوامل الخارجية، وأغلبها ارتبط بالاحتلال.

خلال العام 2019 –وهو عام هادئ نسبياً– بلغ عدد الشهداء في فلسطين 151 شهيداً، منهم 29 شهيداً من الأطفال وتسع سيدات، وبلغ عدد الأسرى في سجون الاحتلال الإسرائيلي نهاية العام 2019 خمسة آلاف أسير، منهم 200 أسير من الأطفال و42 امرأة، أما عدد حالات الاعتقال فبلغت خلال العام 2019 حوالي 5,500 حالة، من بينهم 889 طفلاً و128 امرأة، واستمرت سلطات الاحتلال بإصدار أوامر الاعتقال الإداري بحق الفلسطينيين، فقد وصل عدد أوامر الاعتقال الإداري خلال عام 2019، 1,035، من بينها أوامر صدرت بحق أربعة أطفال، وأربع النساء. للمقارنة، يعتبر العام 2014 أكثر الأعوام دموية خلال العشر سنوات الماضية، حيث سقط 2,240 شهيداً، منهم 2,181 استشهدوا في قطاع غزة، غالبيتهم استشهدوا خلال العدوان عليه.

وبعض الانتهاكات ارتبط بغياب الأمن والسلم المجتمعيين، ووفقاً لتقرير الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، "ما زالت المرأة الفلسطينية تدفع كلفة الانقسام السياسي، وذلك على مستوى إهدار حقوقها السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية والصحية، سواء لجهة تعطل إنشاء القوانين وعدم تمتعها بالحماية الكافية من القوانين السارية، أو لجهة اختلال آليات التطبيق وتقاعس السلطات النافذة عن حماية هذه الحقوق. تواجه المرأة الفلسطينية في قطاع غزة تحديات عديدة، أبرزها: ارتفاع حالات

الفقر والبطالة، واستمرار تشريد العائلات المهدمة منازلهم جراء العدوان، وانتشار الأمراض لدى النساء، وعدم تمكنهن من الوصول للخدمات الصحية الجيدة والآمنة.

كما أشار تقرير الهيئة إلى أن عملية التعدي على النساء قد أسفرت عن وفاة (28) أنثى في العام 2018، ووفاة (18) أنثى في العام 2017، وترى الهيئة في ارتفاع عدد وفيات الإناث لأسباب (غامضة) أمراً يطرح العديد من التساؤلات، ويشير إلى احتمال أن تكون أسباب الوفاة الغامضة تمت بدافع ما يُسمى بشرف العائلة، الأمر الذي يوجب على السلطات المختصة استمرار التحقيقات الجدية في أسباب هذه الوفيات، والمسارعة في الكشف عن الجناة، ومحاسبتهم، لا سيما مع ارتفاع عدد وفيات الإناث في ظروف غامضة.[41]

6.3.1.1 الضفة الغربية

ترى مجموعة شابات بيت لحم والخليل، الجنوب، أن للأمن علاقة بالتجربة المعيشة للنساء والفتيات، حيث

"تحول التهديدات والمخاوف الناتجة عن اعتداءات الجيش والمستوطنين، دون الوصول إلى الخدمات والحاجات المختلفة لتكوين المعيشة". **بفعل هذا الواقع** ***"تزداد الأعباء على النساء في توفير سبل العيش ويصعب عليهن الوصول للأرض الزراعية والمراعي، والوصول للخدمات، وللعمل، والوصول للسوق، وكذلك تضييق فرص الوصول إلى أماكن العبادة".*** **وترى مجموعة الشابات أنه،** ***"تنغلق المجتمعات عند تزايد المخاطر، ويتم إقصاء النساء تحت ذريعة الحماية". "مع ازدياد المخاطر الخارجية يتفاقم الوضع الداخلي ويتحول إلى عنف تجاه الأضعف (الأطفال والنساء)".***

ومن حيث ارتباط الأمن الإنساني للنساء والفتيات بقضايا الاحتلال وانعكاساته على علاقات النوع الاجتماعي، تنظر المشاركات في مجموعة عمل القياديات النسويات في المركز، رام الله، إلى الأمن الإنساني على أنه انعكاس لاستمرار الاحتلال بارتباطه بعلاقات القوة المجتمعية، حيث:

"يعكس استمرار الاحتلال الإسرائيلي نفسه على كافة جوانب حياة المجتمع الفلسطيني، ما يولد انتهاكات مجتمعية للأمن الإنساني للنساء والفتيات، تزيد وتتعمق بفعل الموروث الثقافي التمييزي ضد المرأة، وهيمنة العشائر على علاقات القوة المجتمعية". "يختلف انعكاس الصراعات والنزاعات في المجتمعات المحافظة عنها في المجتمعات

[41] الهيئة المستقلة لحقوق المواطن (ديوان المظالم)، تقرير عن العنف ضد النساء لعام 2018.

التي شهدت تحرر المرأة، إذا تنعكس انتهاكات الأمن النسائي القائمة في الصراع بشكل مزدوج على المرأة في المجتمعات المحافظة، ليزيد الانتهاك الخارجي الهشاشة ويعمق من الانتهاكات الداخلية".

6.3.1.2 القدس

في رأي مجموعة شابات القدس، فإن النساء يتعرضن إلى مزيد من الاستغلال والموانع مقارنة بالرجال،

"وفي الوقت الذي تتعرض فيه النساء لانتهاك أمنها الإنساني من قبل الاحتلال، تتعرض للعنف الاجتماعي المبني على الجنس".

وفي القدس،[42] تتعرض النساء والفتيات:

لمنع لمّ الشمل، وسحب الهوية، ومنع الخدمات الأساسية، ومعيقات على الحركة والتنقل، والعزل عن المحيط الفلسطيني، ومصادرة ممتلكات، ومخالفات مالية باهظة، بالإضافة إلى الاعتقال، والتفتيش، والتحرش، والمضايقات المختلفة".

في الضفة الغربية بما فيها القدس، وحسب دراسة لـ"مفتاح"، فإن، "غالبية النساء يتعرضن للعنف على اختلاف أشكاله من قبل جيش الاحتلال على حواجز الاحتلال (المتحركة أو الثابتة)، أثناء تنقلهن إلى الضفة الغربية خلال الـ12 شهراً الماضية، كما في حال الأسيرات المحررات والمقدسيات اللواتي تعرضن على الأقل لشكل واحد من أشكال العنف المختلفة على حواجز الاحتلال، بنسب وصلت إلى 72,1%، و63,3%، على التوالي، كما تعرضت النساء المقيمات بالقرب من المستوطنات، والمقيمات بالقرب من جدار الضم والتوسع، والمقيمات في مناطق الأغوار لأشكال مختلفة من العنف من قبل الاحتلال أو المستوطنين خلال الـ12 شهراً الماضية، بنسب وصلت إلى 71,2%، و57,7%، و49,2%، و30,7% على التوالي. وحول أشكال العنف فإن 91,5% من النساء المقيمات بالقرب من المستوطنات، واللواتي تعرضن لعنف الاحتلال والمستوطنين، وتعرضن لاستنشاق الغاز، ولقنابل الصوت وإطلاق الرصاص من قبل الاحتلال والمستوطنين، و85,2% تعرضن للإهانة والشتيمة، و72,6% أفدن بتعرضهن لتحرشات جسدية أو لفظية أو تفتيش جسدي على حواجز الاحتلال، هذا بالإضافة إلى أن 79,9% من النساء تم منعهن من الحصول على

[42] انظر: مفتاح استمارة النساء المقدسيات.

الخدمات والرعاية الصحيتيْن وقطع المياه عنهن، و5,4% من النساء أفدن بسرقة الأرض أو المحصول وذلك خلال الـ12 شهراً الماضية. كما بين التقرير، أن 22,3% من النساء المقيمات بالقرب من الجدار واللواتي تعرضن لعنف الاحتلال والمستوطنين قد تعرضن للضرب، و38,4% منهن تعرضن للإهانة والشتيمة، و8,5% منهن تعرضن لتحرشات جنسية من قبل الاحتلال والمستوطنين، كما بين أن 30,5% من النساء أفدن بأنهن منعن من أخذ تصاريح للمرور عن البوابات، وأن المنزل قد اقتحم من قبل الجيش الإسرائيلي أكثر من مرة، و8,5% قد منعن من الحركة والتنقل. وفي القدس، أفاد التقرير بتعرض 71,2% من النساء المقدسيات اللواتي تعرضن للعنف لأشكال مختلفة من العنف من قبل الاحتلال أو المستوطنين أثناء إقامتهن في القدس، وأن 89,8% منهن حرمن من الحصول على عدد من الخدمات التعليمية والصحية، و45,6% حرمن من السكن والعمل في القدس، و12,2% حرمن من الحصول على الهوية أو البطاقة الممغنطة أو هُددن بسحب الهوية المقدسية منهن، و87,3% قد تعرضن لمصادرة أموال وسيارة وفرض ضرائب، و14,6% منعن من السفر إلى الخارج أو مغادرة القدس.[43]

6.3.1.3 قطاع غزة

أكدت المشاركات في مجموعة القياديات النسويات في قطاع غزة أنه:

"لا يوجد أمن إنساني في ظل حصار سلطة الأمر الواقع وعقوباتها"،

حيث تتعرض النساء والفتيات لانتهاك أمنهن الإنساني بصور وأشكال شتى، جزء منها يتعلق بالاحتلال الإسرائيلي، عند الاجتياحات، أو في المناطق الحدودية أو عند القصف العشوائي، مثل غياب الأمان على الذات والأسرة والممتلكات، وتدمير المنازل والممتلكات، واللجوء والإيواء، وتهديد الحياة الاجتماعية وإحداث اضطرابات عليها، وتأثيرات الحصار الطويل على غزة، كما تتعرض النساء لانتهاك أمنهن الإنساني من المجتمع والأسرة وبفعل الانقسام السياسي.[44]

6.3.1.4 لبنان

كما أشارت المشاركات في مجموعة عمل الشابات إلى التالي:

43 تقرير حول الانتهاكات التي تتعرض لها النساء في الضفة الغربية، المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح"، 2015

44 انظر: مؤسسة مفتاح، استبانة لرصد الانتهاكات التي تتعرض لها النساء في فلسطين بناء على خلفية قرار الأمم المتحدة "1325"، بعد العدوان الإسرائيلي عام 2014 على قطاع غزة.

"يفكر اللاجئون بالحاجات اليومية وكيفية توفير لقمة العيش أكثر من التفكير بالقضايا الوطنية، فحتى نستطيع التفكير بالقضايا الوطنية يجب أن تتوفر لنا حاجات وحقوق" **. وأبرز الانتهاكات التي تتعرض لها النساء هي:** ***"العنف الذي يتعرضن له من الأسرة والمحيط، حيث إنهن يعشن في بيئة تحكمها العادات والتقاليد، ويتعرضن فيها للتعنيف ويسكتن عن ذلك، ويتقبلن العقلية الذكورية وما يتعرضن له من انتهاكات كأنه أمر طبيعي، وثانياً غياب القوانين والمرجعيات التي تعمل على توفير الأمن الإنساني للنساء، وعدم فعالية دور اللجان الشعبية والقوى الأمنية في توفير الأمن الإنساني للنساء"*** **.**

يبقى الأمن الإنساني للاجئات الفلسطينيات في لبنان منتهكاً في ضوء القوانين اللبنانية المعمول بها، التي تحرم اللاجئين ليس فقط من حقوقهم السياسية، إنما من الحقوق المدنية وما يتبعها من حقوق اجتماعية واقتصادية.

تعيش اللاجئات الفلسطينيات في لبنان في نطاق مخيمات تفتقر لأبسط مقومات الحياة، التي يحتاجها الإنسان" **(حسب مجموعة عمل القياديات النسويات)، يضاف إليها** ***"القيود على الحركة والتنقل والعزل عن المجتمع اللبناني، والتمييز الذي يتعرض له اللاجئون في لبنان، والمحاصرة في حياة ضيقة. وهناك تراجع ملموس في الخدمات التي تقدمها الأونروا"*** **...**

وفي هذه البيئة ينتهك أمن النساء والفتيات اللاجئات وسلمهن في العديد من الصور والأشكال، بما فيها

"الحس بانعدام الأمن عند تحدي الظروف المعيشية الصعبة التي فرضها واقع اللجوء، بفعل الاستغلال في العمل، والتحرش، والتعنيف، والمضايقات على الحواجز، يضاف إليها هشاشة السلم المجتمعي واندلاع صدامات وصراعات داخل المخيم، والتضييقات المفروضة من قبل المجموعات السلفية، وما يترتب عليها من انتهاك للأمن الإنساني للفتيات والنساء والعنف المجتمعي المبني على النوع الاجتماعي، وغيرها" **.**

6.3.1.5 الأردن

تتمايز أشكال انتهاك الأمن الإنساني وفقاً لمعيشة النساء والفتيات وإجمالي الحقوق المدنية والاجتماعية التي يتمتعن بها في الأردن.

وإذ تعاني النساء الأردنيات، بمن فيهن النساء والفتيات من أصل فلسطيني، بشكل عام، من انتهاك الأمن الإنساني لهن بفعل التمييز المبني على النوع الاجتماعي، والتبعية الاقتصادية لنسبة عالية من

النساء، وإغفال التعامل مع خصوصيات الأمن الإنساني للنساء، فإن للنساء المقيمات في المخيمات نصيباً أكبر من انتهاك أمنهن الإنساني بفعل قساوة الظروف المعيشية والبيئة غير الآمنة في المخيمات، وحالة تهديد الأمن والسلم ناتجة عن البنية التحتية والاكتظاظ وصعوبة الحصول على الخدمات، وأخرى ناتجة عن فعل المجموعات المنفلتة، وثالثة ناتجة عن علاقات القوة المجتمعية والتمييز السلبي ضد المرأة، وأشارت المشاركات في مجموعة القياديات النسويات في الأردن إلى أن

"القانون الأردني لا يميز بين ابن مخيم يحمل الجنسية، وبين أردني، لكن الحريات الأمنية في المخيم أضيق بكثير من الحريات في أي منطقة أخرى لأن الرقابة عليه شديدة، وقد تكون الثقافة المجتمعية في المخيمات هي أشد فتكاً من أي صلاحيات قانونية"....، "الأمن يحكم قبضته على أبناء المخيمات فيما يخص حرية الآراء، وثقافة التهميش، ووصمة ابن المخيم ما زالت موجودة، وما زال الفصل التام بين أي شخص أردني يمتلك جميع الحقوق والحريات، وبين أنك ما زلت لاجئاً تتلقى المعونات".

يزداد هذا النصيب للنساء من حملة وثيقة السفر المؤقتة (الغزاوية أو المصرية)، ويزداد أكثر للاجئات القادمات من سوريا.

6.3.2 استنتاجات وتوصيات حول الأمن الإنساني

6.3.2.1 استنتاجات

تدل نتائج اللقاءات ومجموعات العمل على أن مفهوم الأمن الإنساني لدى النساء المبحوثات يمتزج بالاحتلال وانتهاكاته (تهديد الحياة والانتهاكات المختلفة)، وبالهموم والحاجات اليومية المعيشية المرتبطة بالبعد النسوي الاجتماعي، وما يتمخض عنها من مخاطر وانتهاك لحقوق النساء وإنسانيتهن بصور مختلفة (الحرمان من الخدمات، والتحرش، والإقصاء، والاستغلال في العمل، والعنف بكافة أشكاله، بالإضافة إلى الشعور الدائم بعدم الأمان والخوف على الحياة)، وترتبط درجة تغيّب الأمن وصور انتهاكه بمجموعة من العوامل ذات الصلة بالمكان، وبالحالتين الاجتماعية الاقتصادية، وبالوضع السياسي وحالة الحرب والصراع والفوضى والخلافات السياسية.

وعليه تتفاوت درجات الخطورة والانتهاك:

- في مناطق التماس والمناطق الحدودية وبالقرب من المستوطنات، وعلى طول الحدود البرية والبحرية في قطاع غزة، وعلى الحواجز عند حالات التوتر أو خلال الاجتياحات

والاقتحامات الإسرائيلية للمدن والقرى والمخيمات، أو عند قمع المظاهرات والاحتجاجات بعنف، تشعر النساء والفتيات بمواجهة **خطر الموت** بفعل استخدام القوة العسكرية من قبل جيش الاحتلال والمستوطنين (إطلاق الرصاص أو القصف أو استخدام قنابل الصوت وقنابل الغاز المسيل للدموع). "تشير النساء والفتيات إلى العنف الذي يولده الاحتلال باعتباره مصدراً من مصادر انعدام الأمن والاستقرار لديهن".

- تشعر النساء بأنهن معرضات للاعتداءات الإسرائيلية داخل منازلهن وخارجها على حد سواء،[45] بسبب أعمال العنف التي يرتكبها الاحتلال، والأمثلة على ذلك كثيرة.
- يضاف إلى ذلك تعرض النساء والفتيات للقتل عند حالات الإنفلات الأمني والاشتباكات بين قوات السلطة والمجموعات المسلحة، أو الصدامات بين المجموعات المسلحة في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان.
- وتتعرض الفتيات والنساء إلى فقدان المنزل أو مصدر الرزق بفعل عمليات هدم البيوت والمنشآت، وإتلاف الممتلكات أو مصادرتها.
- كما تتعرض النساء والفتيات المقيمات بالقرب من المستوطنات وفي منطقة "ج" وغور الأردن وفي مخيمات الضفة وقطاع غزة، إلى منظومة من الموانع والحواجز:[46] منها الحد من الحركة، ومنع الوصول للأراضي الزراعية، أو منع الوصول لمصادر المياه أو أماكن العمل أو الخدمات، ومنع العبور والتنقل، والعزل الاجتماعي، والإقامة خارج المنزل اضطرارياً، والاعتقال أو الاحتجاز لساعات طويلة، والتحقيق والتعذيب بصوره المختلفة، وتفتيش المنازل، والتفتيش البدني وخلع الملابس، ومصادرة الممتلكات والأموال، والترحيل القصري، وهدم المنازل والمنشآت، وحرق الأراضي والمنشآت وتخريبها، واقتحام المنازل عنوة، والتعرض لإطلاق النار والغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية، وأخذ النساء رهائن، والتهديد بالكلاب، واستخدام الكلاب لإلحاق الأذى، واستخدام النساء كساتر بشري أثناء الاجتياحات والمواجهات.

---

[45] ستيفاني تشابان، ريما دراغمة وغارانس ستيتلر: المرأة الفلسطينية والأمن: لماذا لا تشعر النساء والفتيات الفلسطينيات بالأمن. مركز جنيف للرقابة الدولية على القوات المسلحة 2010.

[46] لمزيد من التفاصيل للانتهاكات التي تتعرض لها النساء المقيمات بالقرب من المستوطنات انظر: مؤسسة مفتاح، استمارة النساء المقيمات بالقرب من المستوطنات، كذلك انظر: مؤسسة مفتاح استمارة النساء المقيمات في الأغوار، استمارة النساء المقيمات في المخيمات في الضفة الغربية وقطاع غزة.

- كما تواجه النساء والفتيات بشكل عام خطر الاعتقال أو التعذيب أثناء الاعتقال والأسر[47]، والضرب والاعتداءات اللفظية والجسدية والنفسية، والتهديد والتخويف، وإهانة إنسانية المرأة وإذلالها بطرق شتى.

6.3.2.2 توصيات

وبهذا <u>الخصوص يوصى بالتالي:</u>

- تنظيم برامج ودعم حملات المناصرة الموجهة للمجتمع الدولي بغرض إثارة تهديدات الأمن الإنساني للنساء والفتيات الفلسطينيات، وحث الأطراف الدولية على تحمل مسؤولياتها نحو حماية النساء والفتيات والمواطنين بشكل عام من مخاطر الاجتياحات والاعتداءات على الحواجز، وفي مناطق التماس، ومن إجراءات المنع والحرمان التي تهدد النساء والفتيات المقدسيات، وتطول العديد من الأطفال، في منطقة شمال غرب القدس، وتنتهك من حقهم في التعليم، حيث فصلت حواجز الاحتلال والجدار المدارس عن أماكن السكن، ما أدى إلى حرمان العديد من الفتيات والفتيان من الوصول إلى مدارسهم، بالإضافة إلى إعاقة فرص الفتيات والنساء بالعمل.
- تنظيم البرامج الإعلامية وبرامج الضغط والمناصرة الموجهة لإثارة موضوع تهويد القدس وسياسة الضم وسياسة مسح الهوية المقدسية وتهجير أهالي القدس، ودعمها، وحث المحافل الدولة والمنظمات الإنسانية على إيلاء الموضوع أهمية خاصة لانعكاساته على مصير الشعب الفلسطيني، وبما لا يستثني الأمن الإنساني للنساء والفتيات.
- تنظيم لقاءات عمل وتواصل فعال مع مؤسسات السلطة الفلسطينة لتوجيه السلطة نحو دعم المؤسسات المقدسية، بما فيها تلك المعنية بأمن النساء وسلامتهن، وتوفير مرجعية لعملها المشترك.
- التواصل الفعال مع المنظمات النسوية ومنظمات حقوق الإنسان لتجنيد مزيد من القوة للضغط على هيئات الأمم المتحدة ومجلس الأمن والمنظمات الدولية، لوقف انتهاكات الأمن الإنساني للنساء والفتيات وتهويد مدينة القدس.

[47] لتفاصيل الانتهاكات التي تتعرض لها النساء والفتيات الأسيرات انظر: مؤسسة مفتاح، استمارة الأسيرات المحررات.

- توجيه الإعلامَيْن الرسمي والشعبي للتوعية في مجال الأمن الإنساني للنساء والفتيات، وبما يخدم حماية المقدسيات.
- تنويع برامج التوعية والتثقيف وتوجيهها نحو الشابات وطلبة المدارس، والتأكد من إدراج موضوعات المرأة والأمن الإنساني في المناهج الدراسية.
- تجنيد مجموعات الدعم والحماية الدولية، والتواصل مع الخارجية الفلسطينية لاستمرار المطالبة بوجود قوات رقابة وحماية دولية بشكل مهني، على الرغم من رفض إسرائيل لها، وذلك في المحافل واللقاءات الدولية.
- التوجه لوكالة الغوث الدولية، من خلال لقاءات عمل، وإن لزم من خلال حملة ضغط ومناصرة، لتشجيعها على تحمل مسؤولياتها نحو النساء والفتيات المقيمات في المناطق المهددة بالضم مثل الأغوار، وتشجيعهن على الاستمرار في توفير الخدمات والتعليم، وتوفير الحماية للطلبة أثناء ذهابهن وإيابهن للمدارس من انتهاكات الاحتلال والمستوطنين.
- التوجه لوزارة شؤون المرأة من أجل إدراج موضوع الأمن الإنساني للنساء والفتيات في خطتها التنفيذية المبنية على استراتيجية تطبيق القرار "1325"، بعد مراجعة ما تم تنفيذه وما لم يتم تنفيذه.
- عقد لقاءات لتشجيع المؤسسات النسوية والحقوقية على توحيد الجهود النسوية في ظل قرار "1325"، وعلى إدماج القرار ضمن خططها الاستراتيجية.
- توفير مراكز إيواء للاجئات، وتحديد الجهات المسؤولة عن توفير الأمن الإنساني لهن، حتى تعرف النساء إلى أين يتجهن في حال تعرضن لانتهاكات، خاصة في لبنان.
- الاهتمام بإعداد دراسات لاستكشاف فرص التمكين الاقتصادي للنساء في مخيمات اللجوء (الأردن ولبنان)، والتوجه للجهات ذات الشأن (وكالة الغوث)، لتبني مثل هذه البرامج.
- حث المؤسسات النسوية والحقوقية، ومن خلال برامج عمل مشتركة، على عدم إغفال حقيقة أن *"الأمن الإنساني، بمفهومه الواسع، يشمل كافة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، ويجب التأكد من أن السلطة الوطنية الفلسطينية قد عبرت عن التزاماتها تجاه هذه الاتفاقيات والمعاهدات، من خلال نشرها وتطبيقها وتعديل القوانين الفلسطينية التي لا تنسجم معها"* (مجموعة قياديات نسويات نابلس).

والسؤال المطروح:

كيف تعمل النساء والمنظمات النسوية على مواجهة انتهاك أمنهن الإنساني، كون المشاركة النسوية هي فلسفة القرار "1325"، وهن الأكثر انكشافاً على الصدمات الخارجية والأكثر هشاشة لانتهاك أمنهن الإنساني؟

6.4 الوقاية

6.4.1 النتائج المناطقية حول الوقاية

تمثل الوقاية أحد عناصر القرار "1325" الرئيسية، ويستدعي توفرها منظومة معرفية مؤسسية شاملة تقوم على مشاركة النساء والفتيات، وتستند على قاعدة أخذ خصوصيات أمن النساء والفتيات وسلامهن بعين الاعتبار في النزاعات، وفي عمليات فض الصراعات، ومفاوضات السلام، وما بعده وفي اللجوء والتوطين، حيث تتطلب الوقاية –بداية– المعرفة بخصوصية أمن النساء والفتيات وسلامهن، وبالمخاطر التي يواجهن، وبالمخاوف وبالانتهاكات التي تقع عليهن في ظل بيئة النزاع المحددة التي يعشن فيها، وإطار علاقات النوع الاجتماعي المؤثرة على هذه البيئة. ومع تعدد مصادر انتهاكات الأمن والسلم وتنوع أدواتها وأساليبها، نزع القرار "1325" إلى الاعتماد على توسيع حضور النساء ومشاركتهن، وتجسيد مفهوم النوع الاجتماعي في كافة العمليات، كمدخل للوقاية، واعتمد المفهوم الفلسطيني على تفعيل مشاركة المرأة وحضورها كرؤية لتطبيق القرار.[48]

مع غياب الوقايتيْن الرسمية والأهلية، ومع تزايد النزاعات والمخاطر، وتعاظم الحس بالانكشاف والخوف من المخاطر، يدفع المجتمع المرأة إلى المزيد من الانغلاق في الحيز الأسري، تحت غطاء الوقاية من المخاطر وتوفير الحماية. هذه الصورة تتكرر في أماكن التماس مع جيش الاحتلال

[48] انظر المقابلات الفردية، ريما نزال.

والمستوطنين (مادما، وبورين، وقصرى، والبلدة القديمة في القدس وفي الخليل، وفي سلوان، ومناطق الجدار، والمنطقة المحاذية للجدار في غزة)، وكذلك في المخيمات ككل. على الرغم من معرفة الجميع أن الخطر يداهم النساء والفتيات حتى داخل منازلهن، تشير المشاركات في ورشة عمل الشابات في وسط الضفة الغربية إلى أن "الاحتلال عزز مفهوم السيطرة والهيمنة في مجتمعنا، ونراها تتجسد في سيطرة الفكر الذكوري وهيمنته التي تجلت في انتخابات مجالس الطلبة في الجامعات".

6.4.1.1 الضفة الغربية

في ظل ضعف الأطر والمؤسسات الرسمية والشعبية التي تعمل على الوقاية أو غيابها، بحكم محدودية السيادة وضعف المؤسسات المدنية، تستخدم المعرفة، من قبل النساء والفتيات وطلبة المدارس، كأحد مقومات الوقاية في مناطق التماس (البلدة القديمة في الخليل والقدس، وقرى نابلس المحاذية للمستوطنات)، وفي المناطق النائية (القرى المحاذية أو التي تقع خلف الجدار في جنين وطولكرم، وفي جنوب الخليل) وطرق المستوطنات (تقاطع زعترة، وغوش قطيف، وعابر السامرة) وفي المخيمات. كما تستخدم مهارات التعامل مع ضعف الأمن الإنساني (السير في مجموعات، واستخدام أجهزة الخليوي للتصوير، والتنقل في مناطق مكشوفة وفي أوقات تواجد الآخرين، وتنظيم مجموعات حراسة مجتمعية، وغيرها من التقنيات) للتقليل من الانتهاكات والمخاطر، وكذلك مهارات الاحتماء من القصف وحماية الأطفال والتعامل مع الغاز المسيل للدموع، وغيرها.

وعندما تمنع وتضعف الرقابة والحماية الدولية الرسمية (توقيف عمل بعثة TIPH، والتضييقات على OCHA) يمكن لمجموعات الرقابة والحماية الدولية الشعبية، بما فيها وفود التضامن والمناصرة، أن تشكل مدخلاً للوقاية ومصدراً للحد من الانتهاكات، ويمكن لها أن تساهم في إضعاف أثر التهديدات الخارجية على الأمن الإنساني للنساء والفتيات. (مجموعات التضامن في نعلين أو بورين، ومجموعات التضامن في البلد القديمة في الخليل، والمتضامنون المشاركون في مخيم فرخة السنوي)

6.4.1.2 القدس

في القدس حيث الاحتكاك اليومي المباشر مع المستوطنين وقوات الاحتلال، تعمل النساء والفتيات على الوقاية من الانتهاكات بالاستناد على تجربتهن وما راكمنه من خبرة ومعارف، ويُعَلّمن ذلك

لبناتهن وأبنائهن من طلبة المدارس. تبقى آليات الوقاية الذاتية ضعيفة مع غياب السيادة والتضييق على المؤسسات الفلسطينية، وتشير مجموعة التنمويات المقدسيات إلى:

"أن المؤسسات التي تعمل على حماية المرأة لا تمتلك مقومات الحماية الذاتية، ويمكن أن تتعرض المؤسسة وقياداتها للتهديد والعنف من قبل الاحتلال ومن قبل القوى المجتمعية المعادية".

تدفع التضييقات الإسرائيلية على المؤسسات الفلسطينية في القدس إلى الحد

"من فرص حصول النساء على الخدمات من دعم وإرشاد نفسي واجتماعي، وكذلك تدخلات لبناء القدرات الاقتصادية".

وتؤكد مجموعة القياديات النسويات في القدس على أنه وبالرغم من محدودية قدرات المؤسسات الفلسطينية فإن النساء المقدسيات لا يلجأن إلى المؤسسات الإسرائيلية بسبب

"الحساسية تجاه هذا المؤسسات، وكون النساء المقدسيات والمجتمع المقدسي لا يثقون بمراكز حماية الأسرة الإسرائيلية العاملة في القدس، ولا تحبذون التعامل معها"

وتؤكد مجموعة شابات ضواحي القدس على أنه وفي وجه انتهاكات الأمن الإنساني في مناطق التماس مع جيش الاحتلال ومع المستوطنين، في البلدة القديمة، وسلوان، وشعفاط، والعيسوية، وعند التنقل ما بين الضواحي والقدس،

"تلجأ العائلات إلى الحد من حركة الفتيات بغرض تجنيبهن المخاطر"، وهذا ما أشارت إليه مجموعة التنمويات في القدس، "يخشى الأهالي من إخراج بناتهم للعمل والتعلم بفعل منظومة المخاطر التي تواجهها الفتيات في الطرقات، وعلى الحواجز، وفي المناطق المعزولة والنائية بفعل الاحتلال وانتشار أمراضٍ اجتماعية، مثل: الإدمان والمخدرات والسلفيين".

6.4.1.3 قطاع غزة

وفي قطاع غزة لا توجد خطط طوارئ فعلية للوقاية وحماية النساء والفتيات قبل وقوع الحروب والاجتياحات، وما حدث في الحروب السابقة يدلل على هشاشة وضع النساء وتعرضهن إلى انتهاك واضح لحقوقهن وخصوصيتهن في المناطق التي تم اللجوء إليها من مدارس الأونروا والملاجئ المؤقتة، وتفاقمت الانتهاكات مع التمييز القائم على النوع الاجتماعي، ما ولّد حالة من الصدمة ما زالت آثارها قائمة.

6.4.1.4 الأردن

في مخيمات الأردن تنزع الفتيات إلى تحاشي التحرك في أوقات ومناطق الخطر، أو الاستعانة بأفراد العائلة الذكور للحماية، ولم تتح لهن الفرص لبناء قدراتهن ومعارفهن كمدخل للوقاية، هذا مع تدريب الشرطة وأجهزة الأمن على حماية الأسرة وعلى منظور علاقات النوع الاجتماعي في الوقاية، إلا أن تدخلاتها محدودة داخل المخيمات ما لم يتعلق الأمر بأمن الدولة، وتعمل عدد من الجمعيات النسوية في المخيمات على التوعية وإثارة الأمن الإنساني بقدرات محدودة. ترى المشاركات في مجموعة القياديات النسويات في الأردن أن *"المنظمات دوراً واضحاً في الوقاية، لكن الضعف في تنفيذ خدمات الحماية وإعادة الدمج"*. وتؤكد المشاركات في مجموعة شابات من مخيم "سوف" الأردن على أن:

"وجود شبكات التضامن الاجتماعي يساهم في معرفة النساء لحقوقهن، والحد من الانتهاكات التي تحدث ضد المرأة مثل العنف والضرب والتحرش، وأهمية وضع الدورات التدريبية والبرامج المجتمعية أمام النساء لمعرفة أساليب الوقاية وطرقها".

6.4.1.5 لبنان

وفي لبنان فإن هناك تفاوتاً في أدوار اللجان الشعبية في المخيمات في توفير الوقاية، حيث تعمل بعض المؤسسات النسوية على ذلك، إلا أن الحاجة أوسع بكثير من التدخلات، وما زالت الوقاية من انتهاكات الأمن الإنساني تمثل حاجة ملحة لنساء المخيمات وفتياتها. على صعيد آخر هناك خلل واضح في القوانين وآلية تطبيق القوانين، وهناك ضعف في وعي المرأة بحقوقها ومعرفتها بأهمية هذه القوانين، وللأسف تحتكم النساء للعادات والتقاليد والعشائرية في القضايا التي تخصها مثل: العنف، والطلاق، والميراث، وغيرها. حتى وإن كان لدى المرأة وعي بحقوقها إلا أن الخوف من العادات والتقاليد يسيطر عليها أكثر من القوانين.

وفقاً لنتائج المقابلات الفردية ومجموعات العمل فإنه ما يلفت النظر أن النساء والفتيات اللواتي يعشن في مناطق الاحتكاك المباشر، ومن خلال معاناتهن، قد راكمن تجارب ومعارف ومهارات للوقاية من

خلال التوعية وبناء المهارات، وتكوين أشكال من الحماية البسيطة الجماهيرية تقيهن من الانتهاكات، مثل تنظيم تحرك طلبة المدارس في مجموعات.[49]

6.4.2 استنتاجات وتوصيات حول الوقاية

6.4.2.1 استنتاجات:

مع تشابك عملية انتهاكات الأمن الإنساني للنساء والفتيات وتعقيدها، تصبح مسألة الوقاية، كما هي الحماية، أكثر صعوبة وتعقيداً:

- فمن جهة، على المؤسسات الوطنية (السلطة ومؤسسات العمل الأهلي)، والسلطات في بلدان اللجوء، واللجان الشعبية في المخيمات، توفير ما يمكن من عوامل الوقاية من المخاطر الخارجية التي تنتهك الأمن الإنساني (الاحتلال، والانقسام، والانفلات الأمني في الضفة وقطاع غزة، والنزاعات ومقومات المعيشة في الأردن ولبنان).
- ومن جهة أخرى، فإن فعل الوقاية لهذه السلطات يتسم بغياب الإرادة السياسية والبيئة القانونية والمؤسسية الحامية،[50] ما وسّع من حيز النزاعات والصراعات، وعمق من التمييز المبني على الجنس والفجوة في علاقات النوع الاجتماعي، وساعد على توغل الفكر الذكوري والعشائرية الذي يولد –بدوره– منظومة من الانتهاكات وإضعاف أمن النساء والفتيات وسلامهن. يزيد تردي الأوضاع الاقتصادية، وما ينتج عنه من صعوبة تكوين المعيشة

[49] انظر نتائج المقابلات الفردية وكذلك ورشة عمل الشابات من جنين، ورشة عمل تنمويات الجنوب.

[50] انظر ورشة عمل تنمويات الوسط، أريحا، كما أشارت إحدى المشاركات في البحث اللواتي تمت مقابلتهن إلى أن الأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية قد قامت باستدعاء ومساءلة نساء شاركن في فيلم وثائقي حول انتهاك أمن العاملات في المستوطنات الإسرائيلية. انظر المقابلات الفردية.

وغياب أنظمة الحماية الاجتماعية، من انكشاف النساء على الخطر الخارجي وتعرضهن لانتهاك أمنهن وسلامتهن. وقد أكدت الشابات المشاركات في مجموعة عمل الوسط التالي:

- ✓ أهمية "نشر الوعي المجتمعي ليس فقط للنساء أو للفتيات، وإنما لكلا الجنسين لضمان تقبل التغيير.
- ✓ استهداف طلبة المدارس في حملات التوعية.
- ✓ فتح منابر حوارية لطلبة الجامعات حول أمن المرأة وسلامتها، وصولاً إلى تدريب الفتيات والنساء على مهارات الدفاع عن النفس لكسر حاجز الخوف عند الفتيات، والوقوف في وجه الانتهاكات.
- ✓ على النساء كسر المألوف والتوجه نحو قضايا جديدة ونحو حراكات ذات صلة، ليس فقط في موضوع التحرر الوطني، إنما أيضاً بموضوع أمن النساء والفتيات وسلامهن.
- ✓ تقديم الدعم النفسي والاجتماعي والصحي للأسيرات، وتسليط الضوء من قبل الإعلام على الانتهاكات التي تتعرض لها النساء.

6.4.2.2 توصيات

لتفعيل الوقاية وتمكين النساء من المساهمة في الوقاية من مخاطر انتهاك أمنهن الإنساني، يُوصى بإدارة حملة ضغطٍ ومناصرةٍ موجهةٍ نحو المؤسسات الحكومية المختلفة واللجنة الوطنية لتطبيق القرار "1325" بغرض تجنيد الدعم للمرأة في كافة المناطق والمستويات عبر برامج التمكين وتأكيد الذات، وبغرض توسيع فرص التحاق النساء والفتيات بورش العمل والتدريبات بشأن القضايا الاجتماعية والاقتصادية والحقوق الإنسانية ذات الصلة بالقرار، إذ إنّ هذا التمكين يُسهم في الوقاية والحماية، ويمكن للنقاط التالية المساهمة في تحقيق ذلك:

- تنظيم نشاطات محلية، مثل زيارة المدارس الثانوية وأماكن وجود الفتيات، وتعريفهن بالمخاطر وبمنظومة الحقوق التي تحميهن، بما في ذلك القرار "1325".

- تنظيم دورات تدريبية، وتوفير الدعم للنساء من أجل أن تبني الفتيات قدرات الدفاع عن النفس ومواجهة المخاطر، في مناطق التماس والمناطق النائية وحيثما لزم.
- العمل من خلال برامج وتدخلات طويلة الأمد لإثارة موضوع التمكين الاقتصادي، وحث الجهات الرسمية والمؤسسات الأعضاء على تبني برامج التمكين الاقتصادي.
- استهداف الرجال في برامج التوعية، والعمل على كسب تأييد المعتدلين منهم.
- تنظيم حملات ضغط، لدفع الجامعات الفلسطينية على تضمين قضايا النوع الاجتماعي في برامجها، وأن يكون القرار "1325" مادة دراسية تدرّس في الجامعات لمعرفة مكوناته وعناصره وآليات عمله، على أن يكون مساقاً إجبارياً للطلبة الذكور والإناث لضمان إحداث التغيير.
- تنظيم برامج توعية تستهدف القادة المجتمعيين والأحزاب السياسية، وتعريفهم بالقرار وعناصره، تحديداً في أريحا والأغوار.
- تنظيم حملات حشد ومناصرة لدعم تنفيذ القوانين الرادعة للممارسات والانتهاكات الموجهة ضد المرأة.
- تنظيم برامج توعية وتنمية تستهدف الأطفال لتوفير البيئة المناسبة، ليكبروا فيها بعقلية صحيحة تنبذ العنف.

تجنيد التمويل والدعم للمؤسسات النسوية الفلسطينية في مخيمات الشتات، حتى تتمكن من القيام بدورها في تمكين النساء في المخيمات، والتشبيك مع منظمات تعنى في أمن النساء وحقوق المرأة بشكلٍ أساسي.

- استهداف المؤسسات الإعلامية ببرامج بناء قدرات، وتحفيزها وتشجيعها لوضع قضايا مساواة المرأة وعدالتها على أولوية جدول أعمالها، بحيث تكون همّاً لكل مواطن واعٍ.

والسؤال المطروح:

كيف تكون للنساء، والمؤسسات النسوية، الواقعة تحت التهديد والمخاطر، الوقاية في محيط من الاحتياجات المتدحرجة بفعل الصراع المتواصل، وطبقات العنف التي تقع على كاهل النساء

ومنظومة التمييزات التي تثقل كاهلها (النوع الاجتماعي، والجنس، والطبقة، والإثنية، ومكان المعيشة ونمطها)؟[51]

6.5 الحماية

6.5.1 النتائج المناطقية حول الحماية

غابت الحماية الدولية الرسمية، التي عادة ما تتوفر في زمن الحروب والنزاعات، عن الفلسطينيين وما زالت مفقودة بفعل ازدواجية المعايير الدولية، وتماهي العديد من الدول مع إسرائيل.

تتوفر صور مختلفة للحماية، حسب الواقع المعيش، منها ما هو رسمي، ومنها ما هو جماهيري أو شعبي، ومنها شبكات الدعم الاجتماعي، إلا أن الانكشاف على الخطر هو الصفة العامة لوضع النساء والفتيات الفلسطينيات في كافة أماكن تواجدهن، ويزداد الانكشاف في البيئات الأكثر صعوبة للحياة (مناطق التماس، والمخيمات، ومحاذاة الجدار وخلفه)، وعند غياب البيئتين القانونية والأمنية المناسبتين.

لم ترتقِ قدرات السلطات، في الضفة أو في قطاع غزة، إلى حماية النساء والفتيات من انتهاك حقوقهن لمجموعة من العوامل، منها ما هو متعلق بالإرادة السياسية، ومنها ما هو متعلق بالكفاءة وتوفر القدرات والإمكانيات المتاحة وبعلاقات القوة. وتم التأكيد، في أكثر من لقاء ومجموعة عمل، على أنه من الصعب القول إن الإرادة السياسية القائمة توفر ما يكفي من دعم لحماية الأمن الإنساني للنساء والفتيات وتوفيره في كافة المناطق.

[51] المشاركات في مجموعة عمل القياديات النسويات، المركز.

تجدر الإشارة إلى أن حقوق اللاجئات الفلسطينيات وأوضاعهن قد تأثرت بقرارات وسياسات كل من لجنة الأمم المتحدة للتوفيق، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين. أنشأت الأمم المتحدة نظاماً للتعامل مع اللاجئين الفلسطينيين ميّزهم عن باقي اللاجئين في العالم، وذلك من خلال تأسيس نظام حماية ومساعدة خاص، حيث تم بموجب قرارها رقم "194" (الدورة 3) لعام 1948 إنشاء لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة UNCCP، التي تسعى لتقرير وضع القدس في نظام دولي دائم، وتقرير حق اللاجئين في العودة إلى ديارهم، حيث عجزت لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين عن تحقيق مهامها، فلم يتم إعادة توطين اللاجئين، وتوقفت هذه اللجنة فعلياً بعد سنوات قليلة من تشكيلها لأسباب سياسية في جوهرها.

وحول دور الأونروا، فإن المنظمة ليست مفوضة بتوفير الحماية أثناء النزاعات والحروب، وهي تعمل على توفير ما يمكن منها، من خلال توفير خدمات آمنة في مجالات: الصحة، والتعليم، والتدريب والعمل، بالإضافة إلى المراكز الاجتماعية وعمليات الإغاثة.

تُعنى اتفاقية جنيف الرابعة الصادرة في العام 1949 بحماية الأشخاص المدنيين من كلا الجنسين في وقت الحرب، ورغم أن هذه الاتفاقية لم تأتِ على ذكر اللاجئين واللاجئات بصورة صريحة، إلا أنهم يستفيدون من الحماية طالما كانوا من المدنيين المعنيين بأحكامها. رغم عدم كفاية هذه المعاهدة لتوفير الحماية للاجئين الفلسطينيين بشكل عام واللاجئات بشكل خاص، إلا أن الاحتلال الإسرائيلي رفض تطبيق هذه الاتفاقية على أساس قانوني، وذلك نفياً لصبغة الاحتلال الحربي في الأراضي الفلسطينية.[52]

6.5.1.1 الضفة الغربية

أشارت المشاركات في مجموعة شابات الوسط إلى أنه لا يوجد نظام حماية للنساء من الانتهاكات الخارجية، ولا من الفقر، ولا من عدم قدرتهن على تلبية الاحتياجات الأساسية لأطفالهن،

"لا يوفر النظام السياسي القائم حماية للنساء، ولا يوفر الحماية جراء الانتهاكات، لذا نحتاج لمنظومة تشريعية سياسية تحمي النساء وأفراد المجتمع".

[52] أوراد: دراسة توثيقية تحليلية لانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي بحق النساء اللاجئات في المخيمات الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، "مفتاح" 2018.

كما أكدت أن الضمان والحماية الاجتماعية مدخل لحماية النساء من آفة الفقر، (من مسؤولية السلطة إصدار قوانين لحماية النساء والفتيات من العنف وإقرارها)، وأكدت المشاركات أنه"

"لا حماية للطالبات اللواتي يشاركن في النضال ضد الاحتلال وفي نشاطات الحركات الطلابية، إذ إنهن يتعرضن للاعتقال كما الشباب، ولا يوجد حراك مجتمعي لتسليط الضوء على الانتهاكات التي يتعرض لها الطلبة من كلا الجنسين جراء اقتحام الاحتلال للحرم الجامعي. يعمل الاحتلال دائماً على كسر شوكة الشباب والفتيات لتحجيم مشاركتهم بالنضال، من المهم إثارة موضوع حماية الأسيرات وتوفير الدعم الاجتماعي والنفسي والصحي لهن".

أكدت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات الوسط، رام الله، أن

""السطوة الإسرائيلية، والتساوق الدولي معها، يعيقان من توفير الحماية الدولية ويضعفان من نشاطات المساءلة الدولية". كما أن انتقاص السيادة الفلسطينية بفعل سيطرة إسرائيل على مناطق "ج" (الموارد الطبيعية، والطرق، والحدود، والبحر)، وتواصل اعتداءاتها على مناطق "أ" يضعف من قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على توفير الحماية. وأكدت المشاركات "أن قضية الحماية تتطلب المطالبة بالعودة إلى اتفاقية جنيف الرابعة، وردع كافة الانتهاكات الإسرائيلية، وضرورة تعزيز تجمعات الحماية الشعبية وإسنادها بما يلزم من دعم، والضغط لتوفير الحماية للمؤسسات النسوية وللقياديات النسويات أمام هجمة العشائر والجماعات السلفية".

وأشارت المشاركات في مجموعة تنمويات الشمال، طولكرم، إلى أنه:

"بمقدور النساء أن يعملن على توحيد جهودهن ومطالبهن لتوفير الحماية، من خلال الضغط على صانعي القرار لإقرار القوانين الرادعة لمرتكبي العنف المجتمعي من جهة، ومن جهة أخرى الضغط لتوفير الحماية للنساء من انتهاكات الاحتلال، من خلال تعزيز صمودهن في أرضهن، وتشكيل لجان حماية أو الضغط على مجلس الأمن والمنظمات الدولية لتوفير حماية دولية، من خلال بعثات المراقبة الدولية، خاصة في مناطق التماس وعند الجدار". وأثارت المشاركات موضوع العاملات خلف الخط الأخضر وفي المستوطنات، وأكدن مسؤولية النقابات عن "توفير الحماية والتوثيق للانتهاكات التي تتعرض لها النساء العاملات تحديداً في أراضي الـ48"، كما على النقابات العمل على "تحمل مسؤولياتها تجاه العاملات بأجور متدنية في رياض الأطفال والمشاغل، حيث لا يطبق قرار الحد الأدنى للأجور، وتتلقى النساء أجوراً أقل من 600 شيكل شهرياً".

وأشارت المشاركات في مجموعة تنمويات الوسط، أريحا، إلى أنه "*لا يوجد أي نظام حماية للنساء من انتهاكات الاحتلال ولا من العنف الاجتماعي*"، وأشارت المشاركات إلى أنه

"إذا تم توثيق الانتهاكات التي تتعرض لها العاملات في المستوطنات يتم مساءلة من يقمن بعملية التوثيق من قبل الأجهزة الأمنية الفلسطينية، كما تتم ملاحقة من تقوم أو يقوم بعملية الرصد والتوثيق".

أي لا توجد حماية لمن يقوم بعملية التوثيق حتى من قبل الأجهزة الأمنية الفلسطينية.

أكدت المشاركات في مجموعة تنمويات الجنوب

"غياب المنظومة القانونية وغياب الإجراءات والتدابير التي تسهم بتوفير الحماية للنساء، جراء عنف الاحتلال أو العنف الاجتماعي. التدابير ومؤسسات الحماية للنساء المعنفات غير كافية، وهناك أزمة ثقة حقيقية في الخدمات المقدمة، وهذا يستدعي إقرار قانون لحماية الأسرة من العنف".

كما أشارت إلى أنه من إفرازات الاحتلال زيادة حدة العنف المجتمعي من تنمر وعنف جسدي وعنف نفسي على النساء والأطفال وكبار السن وذوي الإعاقة ..."

، هذه المخاطر دفعت العديد من الأسر لحرمان الفتيات من التنقل أو المشاركة (القيود الاجتماعية زادت على النساء وعلى النساء ذوات الإعاقة. تحت ذريعة "الحماية" يتم حرمانهن من أبسط الحقوق كالتعليم والحركة والمشاركة المجتمعية)،

وأشارت المشاركات إلى أنه:

"طالما المنظومتان العشائرية والعائلية هما المتحكمتان والمسيطرتان وتتغلبان على القانون نفسه، فلا توجد حماية للنساء وسيتم إقصاؤهن".

من جهة أخرى أكدت المشاركات:

تمكنت الجمعيات النسوية من توفير الحماية لعدد من النساء المعيلات للأسر في مناطق "H2" من خلال مشاريع إنتاجية صغيرة، أولئك النساء تمكّن من أن يصبحن أكثر قدرة على مواجهة العديد من التحديات، منها خوض الانتخابات من خلال ترشيح أنفسهن، وأصبحن أكثر مشاركة في القرار، فيما يخص مجتمعاتهن المحلية، ويطرحن احتياجاتهن بقوة، واستطعن تجاوز العديد من التحديات المجتمعية"، أما بخصوص الحماية لمواجهة تعديات الاحتلال "هذه تحتاج لجهود جماعية ومؤسسية ودولية، وتدخلات من قبل جهات محلية ودولية".

6.5.1.2 القدس

أشارت المشاركات في مجموعة شابات القدس، من الضواحي، إلى أنه

""لا أحد يوفر الحماية للنساء، خاصة في المناطق غير الخاضعة للسيادة الفلسطينية"

(على سبيل المثال في مخيم قلنديا لا توجد عناصر أمن فلسطينية كما لا يوجد أمن إسرائيلي، وليس للنساء من يحميهن أو يلجأن إليه)، وهذا يعني أن النساء مكشوفات على التهديدات والمخاطر. كما أشارت مجموعة تنمويات القدس، إلى أن:

"النساء المقدسيات يتحاشين التوجه إلى الأجهزة الرسمية الإسرائيلية، بفعل عدم التقبل المجتمعي المبني على أسباب سياسية، ومع غياب المؤسسات الوطنية الفلسطينية يزيد انكشاف النساء ويجعلهن عرضة للمخاطر والعنف".

كما أكدت القياديات النسويات في القدس أن التضييقات الإسرائيلية تضع السكان في حالة من الفراغ تجاه الحماية،

"يبتعدون عن التعامل مع الأجهزة الإسرائيلية، خاصة الشرطة الإسرائيلية، ولا يسمح للأجهزة الفلسطينية أن تعمل في القدس". وأشارت إلى أن "حالة الفراغ في الحماية تؤدي إلى خلق بيئة تزخر بانتهاكات حقوق النساء والفتيات، وبالعنف المبني على النوع الاجتماعي. منذ صدور القرار وحتى الآن لم تتخذ أية إجراءات تنفيذية في القدس لحماية النساء والفتيات".

6.5.1.3 قطاع غزة

عندما نتحدث عن موضوع الحماية المتعلقة بالأمن الإنساني، يجب التطرق لقضية الحصار المفروض على قطاع غزة، الذي جعل الكل مكبلاً لا يستطيع حماية نفسه وعائلته من الجوع والفقر، إضافة لقضية الانقسام وإجراءات الحكومتين من عقوبات وخصم وما إلى ذلك، وأثره في إضعاف منظومة الحماية على مستوى الأسرة بشكل كامل. وحسب ما أشارت إليه المشاركات في مجموعة عمل قياديات نسويات في قطاع غزة:

"ليست هناك منظومة لحماية النساء في قطاع غزة، ولا توجد استجابة ملائمة بشكل كافٍ تلجأ إليها المرأة في حال تعرضت للعنف".

وأكدن أنه *"لا توجد مؤسسة حكومية يمكن أن توفر الحماية للمرأة خاصة مراكز الشرطة،*

فمثلاً إذا توجهت امرأة معنفة إلى مركز شرطة فإنهم لا يستقبلون شكواها، إنما يوجهونها إلى المختار أو رجال الإصلاح أو العشائر أو غيرهم".

وهذا بحد ذاته كارثة تدلل على أن حتى الشرطة لا تقوم بواجبها كما يجب، ولا توفر مراكز حماية للنساء المعنفات، ولا توفر شرطيات متخصصات لمساندة المرأة.

كما أشارت مجموعة الشابات في غزة:

"أما بالنسبة للجهات الحكومية فهي غير مساعدة، بل بالعكس، لها دور سلبي في الاستجابة لقضايا الانتهاكات والعنف، سواء بالتهميش أو بحلها ضمن إجراءات شكلية لا تنصف المرأة ولا توفر لها الحماية المطلوبة، الأمر الذي كان أثره واضحاً في حالات القتل والضرب التي ما زالت تتعرض لها النساء كل يوم".

ولا تزال المؤسسات التي تتعامل مع قضايا العنف والحماية تعاني من ضعف إمكانيات قانونية ومادية، *ففي قطاع غزة بكامله*

" لا يوجد ***سوى بيت أمن واحد أو اثنين تستطيع المرأة اللجوء لهما، ولكن بشروط ومدة محدودتين".***

6.5.1.4 لبنان

وفي لبنان يلاحظ ضعف إمكانيات المجتمع الفلسطيني في توفير الحماية للاجئات، مع غياب الأمن اللبناني عن داخل المخيمات، وغياب الثقة باللجان والقوى الأمنية في المخيمات، وعدم قدرة الجمعيات اللبنانية على استقبال عدد من اللاجئات، وعدم فعالية دور كل من مجلس الأمن ومنظمات حقوق الإنسان في توفير الحماية، مع الإشارة إلى افتقار النساء المهجرات من سوريا لكافة أشكال الحماية، بمن في ذلك الفلسطينيات، وهن أكثر انكشافاً من غيرهن.

ومع تراجع خدمات الأونروا تتراجع قدرة هذه الخدمات على توفير الحماية، وهذا ما سلطت عليه الضوء اللاجئات في لبنان.

أفادت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات، لبنان، بأن:

"العديد من الجمعيات تقوم بالعمل لوقاية الأطفال والنساء وحمايتهم، ومنها: النجدة ونبع واتحاد المرأة، إلا أن ذلك غير كافٍ، نظراً لضعف الإمكانيات ومحدوديتها وتغييب دور النساء ووضع العراقيل في طريقهن. ولا توجد أوجه وقاية وحماية متبعة، ولا تعرف النساء أين تتوجه في حال التعرض للانتهاكات، فلا توجد مرجعية محددة ومعروفة تأخذ على عاتقها مسؤولية حماية النساء، بالإضافة إلى غياب مراكز الحماية الخاصة باللاجئات الفلسطينيات".

وأشارت المشاركات في مجموعة الشابات في لبنان إلى أنه

"لا توجد أشكال حماية ووقاية للنساء والفتيات الفلسطينيات اللاجئات في لبنان، حتى اللجنة الشعبية والقوى الأمنية في حال لجأت إليها النساء لطلب الحماية، تعمل على ابتزاز النساء "،

وبالتالي لا توجد ثقة بالمرجعيات الموجودة ولا توجد جرأة عند الكثير من النساء للتحدث عن تجاربهن وعن الانتهاكات التي يتعرضن لها. حتى الأونروا التي تضم قسماً خاصاً بالحماية،

"دورها غير فعال فلا أحد يعلم ما الدور الذي تقوم به الأونروا في هذا المجال، والكثير من النساء لا تعرف أساساً أن هناك قسماً خاصاً بالحماية في الأونروا بمن في ذلك النساء المتعلمات واللواتي يعملن في جمعيات".

"ونحن كجمعيات نعمل بشكل فردي مع النساء، ونقوم بتحويل الحالات المهددة بالخطر إلى "كفى" و"أبعاد" (جمعيتان لبنانيتان ناشطتان في مجال الحماية)"

إلا أن هذه الجمعيات غير قادرة على استيعاب عدد من اللاجئات الفلسطينيات، فهي بالكاد تكفي لتغطية النساء اللبنانيات.

وهذا ما أكدته المشاركات في مجموعة التنمويات، لبنان مخيم نهر البارد،

"في ظل غياب دور كل من الدولة اللبنانية والسلطة الفلسطينية، لا تعرف النساء إلى أين يتجهن لطلب الحماية في حال تعرضهن لأي شكل من أشكال العنف والانتهاكات، ولا يعرفن من المسؤول عن حمايتهن".

مع وجود عدد من المؤسسات الأهلية التي تعمل في مجال حماية المرأة وبعض البرامج النسوية ***لكن هناك مشكلة في التشبيك بين المؤسسات، حتى دور الأونروا في هذا المجال غير واضح، من مدة سنة تشكلت شبكة حماية، لكن إلى الآن غير فاعلة".***

6.5.1.5 الأردن

وفي الأردن

"تصبح الجرائم المستمرة عادات طبيعية في المخيم، لعدم تدخل الحكومة إلا في الحالات الجنائية أو الإصرار على الشكوى".

كما أشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات في الأردن، وأضافت أن أهم تعديل مطلوب فيما يخص الحماية هو تعديل قانون الجنسية للمرأة، ومنحها حق إعطائها لأبنائها، وفيما يخص العنف المبني على الجنس والمتولد في مخيمات اللجوء فإنه من الصعب القول إن هناك أدوات أو

أساليب ناجعة للحماية، وترى المشاركات في مجموعة القياديات النسويات في الأردن أنه من الضروري

"إيجاد وسيلة لحماية المرأة من العنف الموجه لها، لأنه من الصعب ذهاب المعنفة إلى مركز الشرطة للشكوى"، فيجب توفر سيارات الإسعاف الأولي، وتدريب المشرفين على التعامل مع الحالات ولمن تتوجه في مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية. تؤكد المشاركات في مجموعة عمل الشابات، الأردن، على أنه: "توجد مؤسسات لحماية المرأة من المخاطر، مثل: حماية الأسرة، ومعهد تضامن النساء، والعدل القانونية، وميزان، واتحاد المرأة الأردنية".

6.5.2 استنتاجات وتوصيات حول الحماية

6.5.2.1 استنتاجات

يمثل موضوع الحماية إحدى نقاط الضعف الملموسة في الواقع الفلسطيني في ضوء التالي:

- لا تقر إسرائيل بمسؤوليتها عن تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بالسكان المدنيين أثناء الحرب، أو تلك الخاصة بالتعامل مع الأراضي المحتلة، على الرغم من مجموعة القرارات الدولية التي أكدت احتلال إسرائيل، وضرورة الانسحاب من الأراضي المحتلة بما فيها القدس.[53]
- في القدس تعيش النساء والفتيات حالة فجوة (فراغ) كبيرة في مجال الحماية، حيث تغيب المؤسسات الرسمية الفلسطينية ويجري التضييق على المؤسسات الأهلية، ولاعتبارات وطنية اجتماعية لا تلجأ النساء للمؤسسات الإسرائيلية الرسمية.
- بفعل محدودية سيادتها وإمكانياتها، فإن السلطة الفلسطينية غير قادرة على توفير الحماية للنساء في مناطق "ج" وفي القدس وفي مناطق التماس، كما تعجز عن توفير الحماية أثناء الاجتياحات والاقتحامات أو المواجهات المباشرة مع المتظاهرين.
- ضعف الحماية من المخاطر النابعة من جيش الاحتلال الإسرائيلي ومن المستوطنين، فإن هناك مخاطر تتكشف عليها المرأة بفعل الفوضى والانفلات الأمني، وعدم خضوع بعض مناطق السلطة لأمر قوات الأمن الفلسطينية.

[53] انظر على سبيل المثال القرارات الدولية الخاصة بالقضية الفلسطينية في مقدمة التقرير الفني. ويندي ايزاك: آليات المساءلة القانونية الدولية، النساء الفلسطينيات اللواتي يعشن تحت الاحتلال. هيئة الأمم المتحدة للمرأة 2016.

- سطوة العشائر، وتجليات الفكر السلفي، وبعض العادات والتقاليد البالية، تكشف النساء على هامش من المخاطر لا تتوفر فيه أية أشكال للحماية.
- في لبنان، ضعف إمكانيات المجتمع الفلسطيني في توفير الحماية للاجئات، مع غياب الثقة باللجان والقوى الأمنية في المخيمات، وعدم قدرة الجمعيات اللبنانية على استقبال عدد من اللاجئات، وعدم فعالية دور كل من مجلس الأمن ومنظمات حقوق الإنسان في توفير الحماية للاجئات، يترك النساء والفتيات الفلسطينيات اللاجئات تحت رحمة العلاقات الأسرية والاجتماعية.
- وفي الأردن هناك غياب واضح لأدوات الحماية الفعالة ووسائلها للاجئات الفلسطينيات.

6.5.2.2 توصيات

- تكثيف حملات الحشد والمناصرة للضغط على الأمم المتحدة لتوفير مراقبين دوليين، وتوفير حماية دولية في القدس وعلى كل نقاط التماس والمناطق المهددة بالضم، لرصد الانتهاكات ورفع التقارير وتحريك شكاوى فردية وجماعية.
- المشاركة في البعثات واللجان والمحافل والمؤتمرات الدولية، لوضع موضوع حماية النساء والفتيات الفلسطينيات على جدول الأعمال، وتنظيم حملات دعم ومساندة دولية للتجمعات التي تواجه فيها النساء الاعتداءات والانتهاكات لأمنهن الإنساني (هذا يخفف من الانتهاكات على الرغم من تعرض المتضامنين في بعض الأحيان لعنف المستوطنين والجيش).
- تطوير مهارات النساء وقدراتهن على مواجهة الانتهاكات، وتعريفهن بسبل الحماية وأدواتها، مثل: برامج توعية، وبناء قدرات، وتبادل خبرات ومعارف.
- دعم وجود النساء في مواقع صنع القرار في الأحزاب أمر في غاية الأهمية لتتبوأ مناصب قيادية في المجتمع، مع الاستعدادية والجاهزية وقوة الشخصية وتطوير المعارف والمعلومات، وتعزيز شبكة العلاقات مع المؤسسات، والعمل على القبول الاجتماعي، وهذا يوفر لها حماية جراء أي تهديد أو اعتداء أو إقصاء من قبل المجتمع الذكوري (حملات ضغط ومناصرة).
- دعم بناء مراكز حماية وإيواء تلجأ إليها النساء عند تعرضهن للخطر، كما يحتجن إلى معرفة المؤسسات والأطر التي يمكنهن اللجوء إليها. يحتل موضوع توفير مراكز حماية آمنة للنساء

المعرضات للخطر والمعنفات مع التركيز على لبنان وعلى قطاع غزة أهمية خاصة، كما يجب تنظيم حملات ضغط ومناصرة لتشغيل آلية حماية داخل المخيمات، تتضمن كل العناصر الأساسية للحماية والوقاية داخل المخيمات وخارجها، والضغط لإنشاء مراكز إيواء وتفعيل دور الحماية داخل المجتمع الفلسطيني، كون الجمعيات اللبنانية العاملة في مجال حماية النساء غير ملزمة بالنساء الفلسطينيات.

- الضغط من أجل وقف تدخل العشائر في التعامل مع قضايا العنف المبني على النوع، وتفعيل دور الجهات الحكومية في حل قضايا العنف والاستجابة لها على أساس حقوقي بما ينصف المرأة ويحميها، وذلك من خلال تعميق بعد النوع الاجتماعي في أجهزة الحكومة، وتوفير شرطيات متخصصات لمساندة المرأة في كل من الضفة وقطاع غزة.
- التوجه للنقابات، وجلسات حوار، ومراسلات، ولقاءات عمل، وجلسات مساءلة، من أجل أن يتحمل الجميع مسؤولياتهم نحو حماية النساء اللواتي يعملن بظروف صعبة، وتحديداً الفتيات والنساء اللواتي يعملن في المستوطنات الإسرائيلية وفي القطاع غير الرسمي، كون النقابات هي الجسم القانوني الذي يقع على عاتقه العمل على توفير آليات للحماية.
- تطوير برنامج وطني لبناء القيادات المستقبلية وتكوينها باستهداف الشابات الواعدات وإتاحة فرصة بناء قدرات، وتدريب، وتشغيل مميزة للفتيات.
- توجيه الجهود نحو تشجيع قدرات المجموعات المحلية المتطوعة وتدريبها وبنائها وتجهيزها لتقوم بالحد من الانتهاكات باستخدام أساليب الحماية الشعبية.
- تنسيق جهود المؤسسات الأعضاء في الائتلاف لتوفير برامج الدعم النفسي والإرشاد والحماية للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للمخاطر والانتهاكات والاستغلال من قبل المستوطنين ولطلبة المدارس، مثل النساء اللاتي يعملن في المستوطنات، تحديداً نساء الزبيدات والجفتلك وفصايل.
- تنظيم وعقد اجتماع وطني موسع وسريع (مؤتمر وطني) لكل الأحزاب السياسية والمؤسسات والشبكات المدنية، يكون ذا طابع داعم لمساواة المرأة وإنصافها، بحيث يخلق المؤتمر جواً مسانداً، ويخرج بخطوات عملية تعزز من وجود المرأة في المراكز القيادية، وتمنع كافة التمييز العلني والضمني ضد المرأة، تكون ملزمة لكل الفصائل السياسية.

- التنسيق والضغط للعمل على إخراج قانون حماية الأسرة من العنف إلى حيز النور، والإعلان عن القرارات والقوانين بالجريدة الرسمية، والإعلان عن اتفاقية سيداو بالجريدة الرسمية.
- دراسة سبل آليات وطنية لتعويض الفئات التي تضررت جراء انتشار وباء "كورونا"، وما ساهم به من تدهور للوضعين الاقتصادي والاجتماعي، وما رافق ذلك من عنف.
- التوجه لمنظمة الصليب الأحمر الدولي لتخصيص الموارد وإرسال بعثات رقابة، تساهم في حماية النساء والفتيات في مناطق التماس وعلى الحواجز.
- تطوير خطة حماية ووقاية طويلة الأمد، وليست برامج ومشاريع مؤقتة، تحمي النساء والفتيات من المخاطر، خاصة في مخيمات اللجوء في لبنان.
- تحتاج النساء في الأردن إلى قوة تدخل يتم اللجوء إليها عند التعرض للخطر، تكون شبيهة بسيارات الإسعاف.
- القوانين والتشريعات هي الأداة الرئيسية التي يجب على الدولة أن تتدخل فيها لحماية النساء من العنف الاجتماعي بكل أشكاله، وتوفير العمل والصحة والضمان الاجتماعي لحماية المرأة، لذا يجب تفعيل القوانين والتشريعات الأردنية غير المفعلة في حماية المرأة.
- دعم المؤسسات القاعدية في القدس ومناطق التماس، وحيثما أمكن في مخيمات لبنان، وتوفير الدعم والحماية للمؤسسات النسوية لتشكيل مجموعات حماية مجتمعية بمشاركة النساء.
- تنظيم عملية التشبيك والتنسيق ما بين المجتمعات المحلية لتبادل الخبرات والتعلم من التجربة.

6.6 المساءلة

6.6.1 النتائج المناطقية حول المساءلة

على الرغم من أهمية عنصر المساءلة وحساسيته في مكونات القرار "1325"، فإنه لوحظ تدني الثقة لدى المبحوثات، إلى مستوى الانعدام لدى القياديات النسوية، في جاهزية المؤسسات الدولية وقدرتها على مساءلة إسرائيل عن انتهاكاتها المستمرة والمتواصلة لأمن النساء والفتيات الفلسطينيات

وسلامهن، ومساءلتها عن النتائج السلبية المترتبة من استمرار الاحتلال، على أمن النساء والفتيات الفلسطينيات وسلامهن.

ومع كل الجهود التي بذلت، ولا تزال، فإن عملية مساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن انتهاكاته تجاه النساء والفتيات ما زالت محدودة لمجموعة من الأسباب، لعل أبرزها: "محدودية البحوث الكمية الكافية بشأن التأثير المتباين للاحتلال على النساء، وبفعل محدودية توفر آليات واضحة يمكن الوصول إليها بسهولة لالتماس الإنصاف القانوني".[54] كما أنه من الواضح أن مساءلة إسرائيل باستخدام الآليات المعهودة غير فعالة، بحكم سطوة إسرائيل، وعدم إقرارها القانوني بأنها تحتل الأراضي الفلسطينية، والمساندة المطلقة لها من مجموعة من الدول وعلى رأسها أمريكا، ما يدفع إلى البحث عن/ واستكشاف آليات بديلة، واستخدام فرص المناصرة والتأييد الشعبيين والدوليين، لتسليط الضوء على قضايا الانتهاكات الإسرائيلية، وفتح حوارات ونقاشات عن الاحتلال وانتهاكاته للحقوق الإنسانية وتعدياته المتواصلة على أمن النساء والفتيات وسلامهن وإدارتها. هذا كله يستدعي توفير معلومات وأبحاث كمية ونوعية عن وضع النساء والفتيات الفلسطينيات، ورفع مستوى عملية توثيق الانتهاكات وحفظ الملفات وتداولها واستخدامها.

6.6.1.1 الضفة الغربية

هناك شكوك لدى بعض المبحوثات في توفر الإرادة السياسية والقدرة التقنية الفلسطينية الكافية لمساءلة إسرائيل في المحافل الدولية بنجاعة، ومع هذا تقوم مجموعات مجتمعية تشارك فيها النساء والفتيات بفعالية في عملية توثيق الانتهاكات (مدافعون في الخليل، ومجموعة بورين، وبير نبالا).

وقد أشارت المشاركات في مجموعة شابات الجنوب إلى أنه "*يتم التوثيق في المناطق الأكثر خطراً مثل جبة الديب*[55] *وكيسان*[56]"، كما يتم التواصل مع مؤسسات حقوق الإنسان لتوثيق الانتهاكات، وقد شاركت النساء في التدريب على التوثيق، وهناك حاجة لتوسيع مشاركة النساء في توثيق الاعتداءات، وبناء قدرات المجالس المحلية في المناطق التي يُنتهك فيها الأمن الإنساني، على المساءلة والعمل على تنظيم مجموعات من الشابات للتوثيق وبناء قدراتهن وإتاحة الفرصة للتوثيق والتشبيك والمساءلة.

[54] ويندي إيزاك: آليات المساءلة القانونية الدولية، النساء الفلسطينيات اللواتي يعشن تحت الاحتلال. هيئة الأمم المتحدة للمرأة. 2016.
[55] إحدى قرى بيت لحم، تقع في الجنوب الشرقي للمدينة، محاطة بالمستوطنات، تخضع لضغوطات مستمرة من قبل الاحتلال لترحيل سكانها (200 نسمة).
[56] قرية صغير (800) نسمة، تقع شرق بيت لحم، محاطة بالمستوطنات، يعاني أهلها من اعتداءات وضغوطات تسعى لتهجيرهم.

وأكدت المشاركات في مجموعة شابات جنين على ضرورة

"مساءلة الاحتلال عن الانتهاكات التي يمارسها ضد المجتمع الفلسطيني عامة والنساء والأطفال خاصة في المحاكم الدولية"، وكذلك على مساءلة السلطة ***"على انتهاكاتها التي تمارس ضد أبناء البلد وبناته، خاصة لمن يعارض السلطة، وعلى مساءلة العشائر والعائلات التي قصرت بتوفير الحماية لبناتها"***، وأضافت ضرورة مساءلة ***"المخربين الذين يعيثون بالمخيم فساداً، حيث لا تدخل الشرطة الفلسطينية المخيم"***، وأكدت المشاركات ***"المساءلة من خلال التوثيق، وعلى المجتمع المحلي ومؤسساته مسؤولية التوثيق، وتجب مساءلته على تقصيره تجاه توثيق الانتهاكات".***

أشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات الجنوب إلى أن

"المساءلة تستدعي العمل على كافة الأصعدة، بدءاً من التوجه للمجتمع الدولي ومطالبته بتحمل مسؤوليته تجاه شعب أعزل تنتهك حقوقه كافة، والعمل على إنهاء آخر احتلال على الأرض، مروراً بمساءلة الاحتلال عن الجرائم والانتهاكات التي يرتكبها بحق الشعب الفلسطيني عامة، وبحق النساء والفتيات الفلسطينيات خاصة، ومساءلته عن القتل والتدمير والتشريد، وقلع الأشجار وهدم المنشآت والمنازل، ومساءلته عن التجويع، ومساءلة الاحتلال عن كل الجرائم التي ارتكبت بحق الفتيات اللواتي قتلن لمجرد مرورهن عبر الحواجز، ومنهن هديل الهشلمون التي قتلت على بوابة الحرم الإبراهيمي"،

ومساءلة الاحتلال عن الانتهاكات التي تتعرض لها

الأسيرات في سجون الاحتلال، والضغط عليه لتطبيق المواثيق والمعاهدات الدولية، وتحريك شكاوى فردية وجماعية ضد الاحتلال في محكمة الجنايات الدولية".

ومساءلة السلطة الفلسطينية عن مسؤولياتها تجاه *"غياب الحماية عن الفتيات اللواتي يتعرضن لكافة أشكال العنف"*، ومساءلتها عن تعاملها مع

"مرتكبي جرائم القتل والعنف والاعتداءات الجنسية"، ومساءلة السلطة عن ***"محاسبتها للعشائر والجماعات الأصولية التي تتعرض للمؤسسات النسوية والنسويات وكل مؤيدي الحركة النسوية في مطالبها العادلة وتهاجمهم "***، ومساءلة السلطة عن ***"توفير الحماية لسكان المناطق التي تتعرض للاعتداءات المتكررة من قبل المستوطنين"***، كما عليها تحمل مسؤولياتها وتوفير ***"الدعم الاجتماعي للنساء اللاتي أصبحن ربات أسرة بفعل استشهاد الزوج أو موته، وعليهن تلبية احتياجات أفراد الأسرة".***

وأكدت المشاركات ضرورة

"تفعيل دائرة التشبيك وتوسيعها، من خلال التحالفات الإقليمية والعربية والدولية، لحشد التأييد والمناصرة لمساءلة الاحتلال، على أن تكون النساء ممثلة بالتحالفات الإقليمية والدولية".

وأشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات الوسط، إلى أن أهمية القرار "1325"

"تنبع من كونه يتيح الحيز لاستخدام المحافل والآليات الدولية لخدمة القضية الفلسطينية، ما يمكّن من مساءلة الاحتلال في المحافل الدولية، وتجنيد الدعم للضغط على المجتمع الدولي لتنفيذ قرارات الشرعية الدولية، بما يشمل من دعوة عمل لجان تقصي الحقائق الدولية وتنظيمها، وبناء القدرات الوطنية في مجال التعامل مع المحاكم الدولية، وكذلك مساءلة أطر منظمة التحرير والسفارات عن نشاطاتها الدبلوماسية والتعبوية". وترى المشاركات أن "إظهار الانتهاكات الإسرائيلية يسلط الضوء على جرائم الاحتلال ضد النساء ويضعها في مصاف جرائم الحرب".

ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى ما لفتت المشاركات في ورشة عمل قياديات نسويات الشمال، نابلس، الأنظار إليه، وهو أن

"الخطاب الوطني من قبل "م.ت.ف" لا يتسم بالقوة، ولا بالتمسك بحق الشعب الفلسطيني في التحرر، ويؤكد ضعف الإرادة السياسية الموجهة للمساءلة، وإلى عدم كفاية الاستثمار في القرار "1325" حيث يتيح المجال للمساءلة".

6.6.1.2 القدس

تشير المشاركات في مجموعة عمل قياديات نسويات القدس إلى أنه

"لا توجد مساءلة فعالة من قبل المؤسسات الدولية لإسرائيل كقوة محتلة عن انتهاكها للأمن الإنساني للنساء والفتيات المقدسيات"، ما يعبر عن قصور ملموس في مجال المساءلة من قبل المحافل الدولية التي ما زالت تعتبر القدس أراضي محتلة، كما أشارت إلى أن "هناك توثيقاً للانتهاكات على مستوى المجتمعات المحلية والمجموعات المتطوعة ومن قبل مؤسسات حقوق الإنسان، لا يرتقي إلى مستوى المساءلة".

وأكدت المشاركات في مجموعة عمل شابات ضواحي القدس أنه من المهم بمكان

توعية المجتمعات التي تتعرض للانتهاكات حول أهمية التوثيق، وربط المجتمعات التي تتعرض للانتهاكات بمجموعات التوثيق المختلفة، من مؤسسات حقوق إنسان ومؤسسات توثيق دولية، وبناء قدرات الناس (العاديين) على التوثيق وتبادل المعلومات وإيصالها للجهات ذات الصلة، وعمل منتديات من المجموعات التي توثق، وبناء نظم للتواصل، وتنظيم الجهود لتوصيل الوثائق للمحافل الدولية حتى تزيد إمكانية المحاسبة، وتشجع النساء على الانخراط في لجان التوثيق والمساءلة المحلية، وبناء قدراتهن على ذلك".

6.6.1.3 قطاع غزة

على مستوى جرائم الاحتلال، على الرغم من العديد من القضايا التي رفعت لمحاسبة الاحتلال على جرائم ارتكبها بحق نساء وأطفال مدنيين،

"إلا أنه لم يتم التعامل مع هذه القضايا بجدية، من قبل مجلس الأمن، على عكس ما هو متوقع من الجهة التي أصدرت القرار، حيث إن الأحق بمجلس الأمن متابعته لتنفيذ القرار وأخذ إجراءات بحق مخالفيه". [57]

على مستوى مؤسسات المساءلة الفلسطينية، هناك مؤسسات فاعلة في موضوع الفساد، مثل: الهيئة المستقلة لحقوق المواطن (ديوان المظالم)، وائتلاف المؤسسات الحقوقية الفلسطينية، ومؤسسة الحق، ومؤسسة أمان، (وهي مؤسسات غير حكومية في الجوهر) تعمل على مساءلة الاحتلال والسلطة الفلسطينية في الوقت نفسه، مع التأكيد على وجود فراغ ملموس في مجال المساءلة بفعل تعطيل عمل المجلس التشريعي وحله دون الدعوة لانتخابات تشريعية. بالنسبة لمؤسسات الدولة وديوان الرقابة وهيئة مكافحة الفساد والنظام القضائي فإن المساءلة في مجال أمن النساء والفتيات وسلامتهن لا تمثل أولوية، وهي شبه معطلة ولا تقوم المؤسسات بدورها بالشكل المطلوب في ظل بيئة قانونية غير حامية لأمن النساء والفتيات.

ترى المشاركات في مجموعة القياديات النسويات أن

"هناك العديد من المؤسسات التي تقوم بتوثيق الجرائم التي يرتكبها الاحتلال، وأنه تم رفع العديد من القضايا الهامة، مثل: قتل الأطفال والنساء، والقضايا التي تتعلق بالمعتقلين في السجون، وكذلك المرضى والمريضات الذين لم يسمح لهم الاحتلال بالسفر عبر المعبر والعلاج في الخارج، ما يعرضهم للموت".. إلا أن جميع القضايا التي ترفع للمساءلة تواجه برفض من قبل أمريكا باستخدام حق النقض "الفيتو"، وترى المشاركات أنه "بشكل عام، لا يزال موضوع المساءلة ضعيفاً جداً، ويحتاج إلى تحرك أكبر".

وأشارت المشاركات في مجموعة الشابات، غزة، إلى أن:

"غياب المعلومات وعدم القدرة على الوصول إليها، وضعف الأبحاث والدراسات من أهم الموضوعات التي تضعف القدرة على المساءلة، بالإضافة إلى عدم وجود بيانات وتوثيق ومعلومات عن النساء المعنفات"، وعلى الصعيد الداخلي، ترى المشاركات في مجموعة تنمويات، قطاع غزة، أنه "تتم المساءلة في قضايا محددة، وأحياناً لا تتوفر لدى المتضررين أو المجتمع، الجرأة لطرح القضايا، كما أشارت إلى أهمية تفعيل المساءلة ليتم تطبيق قرار "1325" لأن المساءلة معطلة بأمر من الأمم المتحدة".

6.6.1.4 لبنان

[57] المشاركات في ورشة عمل مجموعة الشابات في قطاع غزة.

لا توجد في المخيمات الفلسطينية في لبنان أنظمة مساءلة لا من قبل "م.ت.ف" ممثلة بالفصائل واللجان الشعبية، ولا من قبل الدولة المضيفة، ولا من قبل المنظمات الدولية.

تغيّب النساء الفلسطينيات في لبنان عن المشاركة في الخطط التي تضعها الدولة اللبنانية، وليس لهن حضور ملموس في تطوير الخطة الوطنية الفلسطينية، وهذا بحاجة إلى تنسيق وتفاعل فعاليْن.

ما تجدر الإشارة له أن مفهوم المساءلة عند المبحوثات لا يقتصر على مساءلة الاحتلال الإسرائيلي على جرائمه، إنما يشمل مساءلة السلطة والقوى العشائرية والسلفية عن الانتهاكات التي تخرق أمن النساء والفتيات الفلسطينيات وسلامتهن، وترى المشاركات في البحث أن التوثيق جزء مكون لعملية المساءلة، لا بد من إتقانه لتحسين فرص المشاركة.

أشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات، لبنان، إلى أنه

"من العوامل التي لعبت دوراً في ضعف الرقابة والمساءلة وغيابها، هي القوانين اللبنانية التمييزية التي تستثني اللاجئة من أنظمة الحماية والمساءلة، وهذا نوع من أنواع استكمال الاضطهاد ضد اللاجئة الفلسطينية". هذا بالإضافة إلى ضعف المعرفة بالاتفاقيات التي تحمي النساء وحقوقهن، و"عدم وعي شريحة كبيرة من النساء بحقوقهن للمطالبة بها". و"غياب المرأة اللاجئة في الشتات عن الخطة الوطنية الفلسطينية في الداخل الفلسطيني، التي يجب أن تكون النساء الفلسطينيات في الشتات جزءاً منها".

أما المشاركات في مجموعة تنمويات لبنان فقد أشرن إلى أنه

"على صعيد مخيمي نهر البارد والبداوي لا توجد مساءلة ورقابة، ولا يتم اللجوء للجنة الشعبية، في حال الانتهاكات، لأنها لن تتقبل أصلاً أن يكون عنصر نسائي عضواً في اللجنة، ويتم اللجوء إلى مغفر الدرك، في حال وجود حالة عنف، لكن ليس في حال النزاعات المسلحة".

وغياب المساءلة والرقابة سببه أنه أصلاً *لا يتم الحديث عن موضوع التحرش والاغتصاب، ويتم التكتم عليه.*

6.6.1.5 الأردن

وفي الأردن أشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات، الأردن، إلى أنه

"توجد رقابة ولكن غير منفذة، وكثرة تنقل الأعضاء العاملين في مؤسسات الحماية يضعفها. وتخضع الرقابة لذهنية الأمن العام، فبالرغم من أن مؤسسات الحماية بحاجة لخصوصية في العلاقة إلا أنها رافد أساسي للحماية من العنف"

وأشارت إلى أن المساءلة والرقابة تتمان من خلال مشروع ممول من الخارج ضمن أهداف معينة.

وأكدت المشاركات في مجموعة تنمويات الأردن *أن هناك مؤسسات خاصة حقوقية وقانونية (المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ومركز العدل القانوني، وأرض العون القانوني، ومعهد التضامن، ومؤسسة ميزان ...)، تعمل في مجال المساءلة*، وأن الجهات *الحكومية والسلطات والمنظمات العاملة في مجال الحماية هي المسؤولة عن التوثيق والرصد*، لكنّ *هناك غياباً للمساءلة والرقابة بسبب غياب منظومة الحماية.*

أما المشاركات في مجموعة الشابات في الأردن فقد أشرن إلى أن

"نظام المساءلة غير فعال، بسبب وجود خلل في القوانين والتشريعات، ومن أجل تفعيل نظام المساءلة لا بد من عمل مسودة لتعديل التشريعات والقوانين المتعلقة بالمرأة من أجل دعمها".

6.6.2 استنتاجات وتوصيات حول المساءلة

6.6.2.1 استنتاجات

- يستمر الاحتلال الإسرائيلي في رفض، ومنع وتغييب، والحد من كافة أشكال المساءلة الدولية الرسمية، في الوقت الذي تتسع فيه دائرة التدخلات الأهلية والشعبية الموجهة لمساءلة الاحتلال عن جرائمه.
- يمثل شح المعلومات والدراسات البحثية الكمية والنوعية إحدى نقاط الضعف في نظام المساءلة الفلسطيني، ما يتطلب دقة الموقف، والعمل السريع على ردم هذه الفجوة.
- يمكن للتقرير الوطني عن تطبيق القرار "1325" أن يشكل فرصة طيبة لفضح انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي لأمن النساء والفتيات وسلامتهن، كما يمكن له أن يستخدم كمدخل لإدراج موضوع استمرار الاحتلال وانتهاكاته على برنامج مجلس الأمن.

- مع تعطيل عمل المجلس التشريعي، وحله لاحقاً، يتسع الفراغ القائم في مجال المساءلة، وتزيد التضييقات على المؤسسات الأهلية الناشطة في مجال المساءلة، ما يطلق أيادي السلطة التنفيذية على الانتهاكات، ويوسع الحيز المتاح لتغول القوى العشائرية والسلفية المعادية لإنصاف المرأة وتحقيق العدالة لها.
- كما أنه من الواضح غياب أنظمة المساءلة، من قبل السلطة الفلسطينية ممثلة بالفصائل واللجان ومن قبل الدولة المضيفة وهيئة الأمم، عن المخيمات الفلسطينية في لبنان.
- وفي الأردن تغيب المساءلة عن الانتهاكات التي تقع على المخيمات وفيها، بفعل ضعف أجهزة الرقابة والمساءلة، حيث تكون المخيمات تحت المجهر عندما يتعلق الشأن بالأمن السياسي، وتضعف باقي تدخلات أجهزة الأمن.

6.6.2.2 توصيات

- تطوير برنامج عمل مشترك بين مؤسسات الائتلاف، يعمل على تنظيم الجهود وتوجيهها نحو صناع القرار، من أجل العمل على رفع مستوى الجاهزية على المساءلة، بما يشمل بناء الإرادة السياسية الوطنية، والقدرات الفنية والتقنية والأنظمة على المساءلة، بما فيها بناء القدرات الوطنية في مجال التعامل مع المحاكم الدولية.
- مساندة جهود المؤسسات الأعضاء في الائتلاف الموجهة للضغط من أجل إنهاء الانقسام وإجراء الانتخابات لتفعيل دور مؤسسات المساءلة، وبشكل خاص المجلس التشريعي.
- تنظيم حلقات مساءلة ما بين المنظمات الأهلية، وأطر منظمة التحرير، ووزارة الخارجية، عن نشاطاتها الدبلوماسية والتعبوية.
- تنظيم فعاليات (مسيرات، وزيارات وفود، ومخاطبة بالرسائل)، تستهدف القنصليات والسفارات الموجودة في فلسطين، وحثها على تحمل مسؤولياتها في الحشد والتأثير، حيث يقع على عاتق السفارات حشد الرأي العام الدولي لتأييد الشعب الفلسطيني، وإبراز الجرائم التي يرتكبها الاحتلال.
- على الائتلاف النسوي التوجه لكسب تأييد المنظمات النسوية الدولية، وحشد قواها للضغط من أجل تنظيم عمل لجان تقصي الحقائق الدولية، ولجان الرقابة الدولية.

- تنظيم دورات تدريبية معمقة في مجال: القانون الدولي، وآليات المساءلة، واستخدام الأدوات الدولية للمساءلة، وتفعيل الآليات الدولية غير التعاقدية في مجال التوثيق والمساءلة، تستهدف مجموعات شابة من الأكاديميين والأكاديميات والعاملات في مجال حقوق الإنسان والعلاقات الخارجية، والاستفادة من الخبراء والأكاديميين الفلسطينيين في العالم.
- التنسيق الفعال بين خطة اللجنة الوطنية لتطبيق القرار بقيادة وزارة المرأة، وخطة الائتلاف النسوي الأهلي الذي يقوده الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، لتعظيم الجهود المحلية والدولية والتقليل من التناقضات والتعارض والتكرار.
- بالتنسيق مع المؤسسات الأعضاء ومع اللجنة الوطنية لتطبيق القرار، يجب تطوير برنامج عمل يوجه لتشكيل لجان وطنية ولجان حماية محلية، وبناء قدراتها وربطها فيما بينها بشبكات ومرجعيات ومع المؤسسات العاملة في مجال المساءلة.
- تنسيق جهود المؤسسات الأعضاء والحليفة للضغط من أجل تمثيل ملموس للنساء في كافة المجالس واللجان الوطنية والمحلية ذات الشأن بتطبيق القرار.
- وفي لبنان، تحتاج النساء إلى العمل على تطوير آليات نسوية للمساءلة في المخيمات، وربطها قدر الإمكان مع مؤسسات المساءلة في المجتمع اللبناني، والسعي من خلال هذه المؤسسات لتعديل القوانين المتعلقة بحماية النساء الفلسطينيات ووقايتهن، ومساءلة من ينتهك أمنهن الإنساني.
- وفي الأردن، تحتاج النساء اللاجئات إلى ربط قضايا الانتهاكات اللاتي يتعرضن لها بأنظمة المساءلة الوطنية، من خلال التنسيق الفعال ما بين اللجان الشعبية في المخيمات وآليات الرقابة في الأردن ونظمها من خلال الائتلاف الأردني لتطبيق القرار.

السؤال الرئيسي:

كيف يكون للنساء والفتيات المعرضات لكافة الانتهاكات، تحويل حالة الإحباط في جدية المحافل الدولية والوطنية وجاهزيتها على المساءلة إلى فرصة للعمل وبناء القدرات والتطوير؟

6.7 المشاركة

6.7.1 النتائج المناطقية حول المشاركة

تكون المشاركة العمود الفقري للقرار "1325"، وتستند فلسفة المفهوم الوطني الفلسطيني للقرار على أهمية **مشاركة المرأة الفعالة** في النشاط النضالي لإنهاء الاحتلال، وعلى أهمية مراكمة النساء والفتيات للتجارب الغنية في مجال مواجهة انتهاكات أمنهن الإنساني، والوقاية منها، والعمل على توفير الحماية والمساءلة على الانتهاكات (تجارب البلدة القديمة في الخليل، وتجربة بورين، وتجربة دوما، وتجربة بير نبالا)، ولهذا تمثلت الرؤية الوطنية لتطبيق القرار "1325" في "إطلاق طاقات النساء والفتيات للمشاركة الفعالة في مواجهة انتهاكات الأمن الإنساني، وفي الوقاية والحماية منه، وفي المشاركة في كافة العمليات ذات الصلة، وإنهاء الاحتلال، وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة ذات السيادة وعاصمتها القدس".

ومع هذه الرؤية المتقدمة، فإن التقبل المجتمعي المحدود، لا يترك الحيز الكافي والآمن لمشاركة المرأة وتفعيل دورها، ولا يشجع على إطلاق طاقتها وعلى تفعيل مساهمتها في القضايا الوطنية والمجتمعية ذات الصلة بالأمن والسلم، على اعتبار علاقات القوة القائمة التي تؤكد أن هذه الموضوعات ليست من أدوار النساء.

6.7.1.1 الضفة الغربية

يضيق الحيز المتاح لحراك النساء في المجتمع بحجم امتداد الحيز الخاص بالمصالح المشتركة للقوى التقليدية (عشائر ومجموعات رجعية)، وتحالفها مع البنى الاجتماعية الذكورية المنضوية في إطار البنى المعاصرة (الأحزاب والتنظيمات السياسية والمجتمعية)، وتُقصى النساء ومنظماتها بفعل صراع المصالح، حيث تتحالف القوى الذكورية في إطار مصلحتها العامة، ضد مشاركة النساء ومساواتها، وضد العدالة المبنية على النوع الاجتماعي.[58]

وترى العديد من المبحوثات أن التبعية الاقتصادية تجر معها أشكالاً أخرى من التبعية وتدفع للإقصاء، حيث ترتبط النساء بالواقع المعيشي اليومي وهمومه وكأنه قدر، ما يغيب الكثير من

[58] انظر المقابلات الفردية، مقابلة نجوى ياغي.

الاحتياجات الاستراتيجية، ويتحول الواقع المعيش إلى حالة جمود، ولهذا يمثل موضوع التحرر الاقتصادي شرطاً للمشاركة الفعالة. وأكدت المشاركات في مجموعة شابات الجنوب أن:

"فرص مشاركة النساء في الحيز العام تضيق، كلما كان لهذه المشاركة أثرها على علاقات القوة السائدة في المجتمع، بحيث تضمن البنى التقليدية استمرار هيمنتها على المجتمع بوصفها البنى صاحبة القوة والأثر".

ومع ضيق الفرص المتاحة، فقد أحدث حراك النساء صدى حيثما توفر الحيز المناسب للنساء، سواء من خلال المراكز المجتمعية أو الشبكات شبه المنظمة أو مجموعات العمل، وهذا تعبير واضح عن فعالية النشاطات والتدخلات التي تمارسها المؤسسات النسوية، ويبقى السؤال قائماً حول قدرة هذه المؤسسات –وضمن الإمكانيات المتوفرة– على تغطية الاحتياجات والاستمرار في ذلك. أشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات، نابلس، إلى أن:

"المرأة تشارك في الفعاليات الميدانية وعلى مستوى التجمعات غير الرسمية، وعندما تتحول المشاركة للأطر الرسمية تتراجع مشاركة المرأة، ويحدث تغييب لقضايا المرأة عن السياسات والمواقف الوطنية ذات العلاقة بالاحتلال وبالأمن الإنساني".

وأشارت المشاركات في مجموعة شابات الشمال، جنين، إلى أن:

"الفتيات يخضعن للذهنية الذكورية مضطرات لأنه لا خيار أمامهن، وإذا سمحت لهن العائلة والعشيرة أن يشاركن في حدود المسموح لهن اجتماعياً، وهن مضطرات أن يخضعن لهذه الذهنية أو لا خيار أمامهن للمشاركة".

إن أهم تحدٍّ أمام النساء يكمن في التحكم والسيطرة الذكورية في المجتمع وفي الأحزاب، في الوقت نفسه الذي أشارت فيه المجموعة إلى

"اليوم، النساء فرضن أنفسهن، ويسعين ليشاركن في القرارات العائلية وقرار المجتمع المحلي، حتى لو كان هناك إقصاء لدورهن".

وأكدت المشاركات في مجموعة شابات الجنوب أن:

"هيمنة العشائر والأبوية تضيّق من الفسحة المتاحة لمشاركة الفرد، خاصة إذا كانت المشاركة نسوية، ويستخدم الواقع الأمني المعيش (مخاطر وصعوبات ومحدودية فرص) لدفع الفتيات نحو الحيز الخاص، ويحد من فرص المشاركة في صناعة القرار وفي قيادة المجتمع".

6.7.1.2 القدس

لوحظ تفاوت مشاركة النساء في الشأن العام من حيث الحجم والحضور الملموس، وأشارت المشاركات في البحث إلى حضور المرأة الفعال في الميدان وفي التشكيلات المحلية، وهذا ما أكدته النساء في المقابلات الفردية وفي مجموعات العمل،[59]

تشارك النساء على مستوى النشاطات القاعدية، وفي الأحياء التي تكون فيها مواجهات أو مناطق تماس مع المستوطنين، وتتعرض للأذى والتهديد وللمخاطر أثناء الدفاع عن منزلها وأبنائها"

وتشارك النساء في *نشاطات مؤسسات المجتمع المدني من احتجاج وحشد ومناصرة، ورغم ضيق*

هامش الكوتا فإن هناك حضوراً للنساء في قيادة المجالس المحلية التي أجرت الانتخابات، وتشارك المرأة –مع بعض التقييدات والتعقيدات– في الحياة الانتخابية، عندما تجري، **مع الإشارة إلى هيمنة العشائر على الانتخابات المحلية (مجموعة تنمويات القدس).**

وتم تأكيد أن هناك تقصيراً في تمثيل النساء في مراكز اتخاذ القرار، وفي مراكز صناعة السياسات، وفي اللجان المختلفة للوقاية والحماية الفلسطينية القائمة على مستوى المحافظة، وفي لجان القدس المختلفة. (مجموعة قياديات نسويات القدس)

أشارت المشاركات في مجموعة تنمويات القدس إلى أن:

"***هناك وجوداً ضيقاً للنساء في مراكز صنع القرار في السلطة الفلسطينية، سواء أكان ذلك في الجهاز التنفيذي أم الجهاز القضائي، وتغيب النساء عن المشاركة في الأجسام الرسمية (مجلس المحافظة، ووزارة شؤون القدس، وقيادة شرطة الضواحي)، بفعل وجود معارضة جدية لمشاركة النساء في مراكز صنع القرار، علنية أحياناً ومبطنة في أحيان أخرى. وتنعكس المعارضة على وجود النساء المحدود في قيادة منظمة التحرير (امرأة واحدة في اللجنة التنفيذية)، وكذلك تمثيل محدود في المجلس المركزي، وتمثيل ضعيف في المجلس الوطني الفلسطيني***". وفي مجموعة عمل قياديات نسويات القدس تمت الإشارة إلى "***عدم تجاوب السلطة مع المطالب النسوية سواء تلك المتعلقة بالقوانين والتشريعات، أو تلك المتعلقة بالحماية والإجراءات، ما ساعد على اتساع الحيز الذي تهيمن عليه القوى العشائرية على حساب مؤسسات المجتمع المدني، وهذا يدفع قضايا المرأة للخلف***".

6.7.1.3 قطاع غزة

[59] انظر على سبيل المثال مقابلة ميسون القواسمي، وفاتن غازي، وزهيرة أبو سعود، وحورية أم وسام، ونصرة قبلاني.

ومع الأمثلة الحية للمشاركة القاعدية وعلى مستوى اللجان المحلية، إلا أن هناك فجوة واضحة في وصول المرأة لمراكز صنع القرار، علما بأن المجلس الوطني أقر بمشاركة المرأة بنسبة 30% في كافة مؤسسات السلطة وغيرها، ولم يتم تمثيل النساء على كافة الأصعدة بما فيها لجان حوارات المصالحة، سواء على المستويين المحلي أو الوطني، أيضا لم يتم تمثيل المرأة في لجان الإعمار،[60] وأشارت المشاركات في مجموعة القياديات النسويات إلى أن:

"علاقات النوع الاجتماعي السائدة تعيق من المشاركة للنساء، ما يصعب ويقلل من فرص تنفيذ القرار، كما تتأثر النساء سلبياً بتداعيات الانقسام، ولا توجد مشاركة لهن في محادثات إنهاء الانقسام ولقاءاته". **تجدر الإشارة إلى أنه لوحظ قلة مشاركة النساء في وفود الحوار لإنهاء الانقسام والمصالحة، من خلال مشاركة مندوبات عن حزب "فدا".**

أشارت المشاركات في مجموعة الشابات في قطاع غزة إلى:

"أن مشاركة المرأة على المستوى السياسي ضئيلة جداً، والسبب في ذلك أن المعيار في وصول الأشخاص لمراكز صنع القرار ليس الكفاءة بل الذكورة، **وعلى مستوى الأحزاب السياسية والحكومة فإن** ***نسبة تمثيل النساء والشباب في مواقع صنع القرار قليلة جداً، بالإضافة إلى عدم الاهتمام بتدريب الكوادر وتأهيل قيادات نسوية.*** **في الوقت الذي أشارت فيه المشاركات في مجموعة تنمويات غزة** ***المشاركة السياسية واضحة، حيث لا يمكن لأحد أن ينكر أن المجتمع الفلسطيني مجتمع حزبي، ومن هنا تكون الحلول...، ويمكن أن تكون الأحزاب بوابة لرفع صوت المرأة الفلسطينية لموقع صنع القرار".***

6.7.1.4 لبنان

وحسب مجموعة التنمويات، لبنان، فإنه:

"لا يوجد تمثيل نسائي للاجئات في اللجان الشعبية ولجان الأحياء، وعلى صعيد الدولة اللبنانية فهي لا تعتمد نظام الكوتا أصلاً".

أشارت المشاركات في مجموعة الشابات إلى أنه:

"لا تشارك كافة الفئات النسوية في التغيير وعملية اتخاذ القرارات، إلّا أن المشاركة زادت وما زالت تزداد شيئاً فشيئاً".

[60] انظر نتائج مجموعة عمل القياديات النسويات في قطاع غزة.

من العوامل التي تحد من مشاركة النساء وتقف عائقاً أمامها، هي *عقلية الأسر العشائرية التقليدية التي تمنع نساءها وبناتها من المشاركة لضمان عدم الاختلاط.*

أشارت المشاركات في مجموعة التنمويات، لبنان، إلى أن:

"المشاركة غير مرتبطة بالفقر لكنها مرتبطة بدرجة الوعي، فالفئات الأكثر مشاركة هي الفئات الواعية، حيث إن الفقر لا يقف عائقاً أمام المشاركة بقدر العقلية الذكورية، حيث يتم التمييز حتى في تعليم النساء".

6.7.1.5 الأردن

وحسب مجموعة الشابات في الأردن:

"حالياً الثقافة المجتمعية أصبحت تتقبل خروج المرأة للعمل والدراسة، وأحياناً بسبب الظروف الاقتصادية التي تحتم على مشاركة الزوج والزوجة لتحمل مصاعب المعيشة، وإدارة شؤون الحياة".

أشارت المشاركات في مجموعة قياديات نسويات، الأردن، إلى وجود ضعف في

"المفاهيم الداعمة لحقوق المرأة لدى القيادات النسوية في المخيمات، حيث تخضع لذهنية الحركة المقيدة، وسقف مطالب ينحصر في المساعدات العينية"*، بعيداً عن المدخل التنموي الحقوقي. وأشارت إلى أن *"توعية الحريات وسقفها، والمشاركة في منطقة خارج المخيم أوسع من سقف الحريات والمشاركة داخل المخيم، وتقل مشاركة النساء بسبب المعيقات المجتمعية"*، وأشارت المشاركات في مجموعة قياديات تنمويات إلى أنه *"تؤثر الظروف المعيشية على مشاركة النساء من حيث وجود السلطة الأبوية، والعادات والتقاليد التي تمنع من ممارسة حقوقهن في الخروج أو التعلم في حالات معينة، أو الذهاب لحضور ورشة أو ندوة".

يكون السماح مرتبطاً بحجم الفائدة أو الفرصة أو العائد المادي، وتتسع المشاركة مع التقدم في السن، حيث الفئات التي تشارك غالباً هن السيدات فوق 40 سنة. أما المشاركات في مجموعة الشابات في الأردن، فأكدن أنه ومع وجود بعض التغيير، فإن:

"مشاركة المرأة في اللجان الشعبية، بنسبة قليلة لعدم وجود متسع من الوقت لحضور اللقاءات أو الاجتماعات، وبسبب العادات والتقاليد التي تعتبر الميزان لسلوك المرأة، وتخوف هذه اللجان من إدراك المرأة لحقوقها لأنها لا تتناسب مع السلطة الذكورية".

6.7.2 استنتاجات وتوصيات حول المشاركة

6.7.2.1 استنتاجات:

- يمثل موروث علاقات القوة وتجلياتها في علاقات النوع الاجتماعي أحد أهم المحددات لمساحة حيز المشاركة المتاح للنساء والفتيات في تكوين الأمن والسلم وطبيعتها، ويتسع هامش المشاركة بفعل مجموعة من العوامل، أبرزها توفر البيئة القانونية المناسبة، وتعكس الإرادة السياسية المؤمنة بفعالية مشاركة النساء في قضايا المجتمع نفسها على صور المشاركة وأشكالها وعلى فعالية الحضور النسوي في المحافل والمؤسسات.
- يتسم الحراك النسوي لتطبيق القرار "1325" بأهمية وطنية قصوى، لما يتيح من فرصة لمقارعة الاحتلال، ولما تمثله المشاركة النسوية من إضافة نوعية على الجهود الموجهة لإزالة الاحتلال، وما يرتبط بها من مساءلة للاحتلال الإسرائيلي عن انتهاكاته وجرائمه تجاه النساء والفتيات الفلسطينيات والمجتمع الفلسطيني ككل.

  على الرغم من أهميته الوطنية، يصطدم الحراك النسوي لمقارعة الاحتلال وتطبيق القرار "1325" بمعاداة معلنة وملموسة من قبل القوى العشائرية والسلفية الذكورية، وتحالفاتها المبنية على المصالح الاقتصادية، لما يتضمنه من آليات ومضامين مخلخلة لعلاقات القوة، وقادرة على إحداث التغيير في علاقات النوع الاجتماعي في المجتمع.
- مع قتامة الصورة وعلى الرغم من نزعة الإقصاء ومن تغول الفكر الذكوري وعلاقات القوة العشائرية، يشهد المجتمع الفلسطيني حراكاً نسوياً على مستوى القاعدة وفي مجال تكوين المعيشة وتوفير الأمن ومواجهة الانتهاكات، يمكن إذا ما تم تسليط الضوء عليه –وفي حال استثماره– أن يحدث تغييرات بنيوية على علاقات النوع الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني نحو مزيد من الحضور والمشاركة النسوية.
- في ظل الظروف التي تعيشها اللاجئات الفلسطينيات، والقوانين اللبنانية والعقلية الذكورية المستشرية في اللجان والفصائل، تبقى مشاركة النساء في العمل السياسي واتخاذ القرارات المتعلقة بالقضايا الوطنية وموضوعات الأمن الإنساني دون المستوى المطلوب. إن ما يميز اللاجئين الفلسطينيين في لبنان هو حفاظهم وتمسكهم بهويتهم الوطنية، رغم كل الظروف القاسية التي يعيشونها والقوانين التي تحرمهم أبسط حقوقهم المدنية، لأنهم فلسطينيون يحملون الهوية الزرقاء، حيث أثرت الهوية الفلسطينية سلباً على حياة اللاجئين وعلى توفير الأمن الإنساني والوقاية والحماية لهم ومحاسبة ومساءلة من يتعرض لهم، كما أشارت

المشاركات في مجموعة قياديات نسويات في لبنان، وهذا ينطبق على الفلسطينيين في الأردن وباقي المناطق.

6.7.2.2 توصيات

- تفعيل البرامج والتدخلات لمساندة الحراك النسوي بشكل فعال وتنسيقها، في كافة الموضوعات ذات الصلة بتحقيق أمن المرأة وسلامتها، وبما يشمل توفير حيز أكثر أماناً للحراك، وديناميكيات عمل تدفع نحو بيئة مشجعة على الحضور النسوي (القدرات والإمكانيات، والأنظمة والقوانين، والتمثيل في مراكز صنع القرار، وزيادة التقبل المجتمعي، وغيرها).
- تنظيم نشاطات وتدخلات لتجميع الجهود وتوجيهها نحو تكوين إرادة سياسية واضحة ومعلنة، تؤكد على القيمة الوطنية التنموية لمشاركة المرأة، وعلى أهمية مشاركة النساء في كافة البنى والهياكل المجتمعية.
- توفير الدعم للمؤسسات النسوية والمؤسسات القاعدية التي تتيح الحيز للنساء، وتساهم في تفعيل حراك النساء ومشاركتهن.
- تنظيم وتنفيذ تدخلات تلبي حاجة النساء إلى تعزيز فرص انخراطهن في مجموعات منظمة وشبه منظمة، وإلى دعم المبادرات المجتمعية لهذه المجموعات، وتوسيع فرص التعلم المشترك للمجموعات، وتفعيل دائرة التشبيك وتوسيعها من خلال التحالفات الإقليمية والعربية والدولية لحشد التأييد والمناصرة لمساءلة الاحتلال، على أن تكون النساء ممثلات بالتحالفات الإقليمية والدولية.
- تنظيم حملات ضغط مربوطة مع برامج بناء قدرات لتوسيع حضور المرأة في مراكز صنع القرار، وكذلك إشراك المرأة في مناصب عليا مثل التخطيط الاستراتيجي لمؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني لضمان عدم إسقاط حاجات النساء ومتطلباتهن.
- مساندة المرجعيات المؤسسية النسوية وتقويتها، وبشكل خاص في (القدس ولبنان)، إضافة إلى تمكين أهالي المخيم عامة والنساء خاصة من المشاركة في تحديد احتياجاتهم، وبناء عليها يأتي التمويل، وتطوير شبكة خاصة في المخيم لرصد احتياجاتهم الدائمة، وألا يكون الدعم مشروطاً من قبل الممول.

- تشكيل شبكات ضغط داخل الأحزاب تدعم تمثيل النساء،

"على الأحزاب أن تعيد تنظيم صفوفها وبناء هياكلها من خلال تفعيل حقيقي لمشاركة النساء، حيث إن الأحزاب تتعامل مع النساء كأدوات تنفيذ لأجندات حزبية تخلو من أي توجهات نسوية، وفي هذا الإطار من المهم التأكيد على تثبيت قرار تمثيل المرأة بنسبة 30% في قانون الأحزاب، وإذا لم تلتزم الأحزاب يجب مساءلة الأحزاب من خلال المجلس الوطني، واللجنة القانونية في المجلس الوطني، ولجنة المرأة في المجلس الوطني، والمجلس المركزي عليه مسؤولية بصفته الرقيب على التنفيذ".

- تنفيذ حملات ضغط ومناصرة لمعالجة الخلل القائم في التمثيل النسوي في كافة هياكل وبنى المجتمع وبما يشمل:
  - قيادة منظمة التحرير الفلسطينية وأجهزتها، وما يتصل بها من اتحادات ولجان وهيئات وهياكل قطاعية ومحلية.
  - توسيع تمثيل النساء في كافة السلطات، بما فيها المجلس التشريعي وأجهزته، والجهاز القضائي، وأجهزة الأمن، والأجهزة والوزارات التنفيذية.
  - توسيع تمثيل النساء في السلك الدبلوماسي وفي المحافل الدولية.
  - توسيع تمثيل النساء في اللجان والمجالس على مستوى الوطن والمحافظات.
  - توفير الأرضية المشجعة لانخراط النساء في اللجان والهياكل القاعدية.
- التأكيد على المدخل الحقوقي التنموي في التعامل مع كافة قضايا النساء، بما يشمل موضوعات أمن المرأة وسلمها، من خلال تضمينه في السياسات والتشريعات وفي الخطط والبرامج والمشاريع.
- تحتاج النساء إلى جعل قضية أمن المرأة وسلامتها قضية مركزية للمؤسسات الرسمية والأهلية، وإلى تجميع قوى مجتمعية مساندة لنصرة هذه القضية (قضية أمن النساء وسلامتهن ليست قضية محصورة في المؤسسات النسوية).

ويبقى السؤال الأساسي قائماً:

كيف يكون للنساء والفتيات الحبيسات في الحيز الأسري الخاص، بعيداً عن الحيز المجتمعي العام، وفي إطار بيئة غير آمنة وغير مرحبة، المشاركة بفعالية في مواجهة انتهاكات الاحتلال للأمن الإنساني وتعدياته المستمرة على فرص معيشتهن وأسرهن، وفي الوقت نفسه مواجهة الإقصاء الذكوري العشائري السلفي، وبالتالي تطبيق القرار "1325"؟

7. استنتاجات وتوصيات

7.1 استنتاجات وتوصيات عامة

تبقى المسألة الرئيسية التي تواجه النساء والفتيات الفلسطينيات، أينما حط بهن الترحال، هي الانكشاف على المخاطر والمؤثرات الخارجية، والهشاشة أمام انتهاك أمنهن الإنساني، بفعل مجموعةٍ من الظروف والعوامل المكونة لمعيشتهن، نتجت بشكل مباشر أو غير مباشر عن الاحتلال الإسرائيلي أو تشكلت بفعل استمراره.

- هذا يستدعي وعند بلورة الرؤية الوطنية للقرار "1325" تضمين الرؤية لموضوع الانكشاف والهشاشة، وارتباط ذلك بالاحتلال، واستمرار ما يولده من إضعاف للمؤسسات المدنية، وعوامل وظروف معيشية تعمق الانكشاف وتزيد من حدة الهشاشة. ومن المهم الارتكاز على منظومة من المبادئ تأخذ بعين الاعتبار البعدين الوطني والاجتماعي للقرار "1325"، المبنيين على الإدراك أن الاحتلال الإسرائيلي هو سبب انعدام أمن المرأة وسلامتها، وأن إزالة الاحتلال شرط لتحقيق أمن النساء والفتيات الفلسطينيات وسلامتهن أينما تواجدن، دون إغفال الموانع المدنية والاجتماعية.
- التواصل الفاعل مع المنظمات النسوية ومنظمات حقوق الإنسان لتجنيد مزيد من القوة للضغط على هيئات الأمم المتحدة ومجلس الأمن والمنظمات الدولية، لوقف انتهاكات الأمن الإنساني للنساء والفتيات وتهويد مدينة القدس.

- تجنيد مجموعات الدعم والحماية الدولية والتواصل مع الخارجية الفلسطينية لاستمرار المطالبة بوجود قوات رقابة وحماية دولية بشكل مهني، على الرغم من رفض إسرائيل لها، وذلك في المحافل واللقاءات الدولية.

تتسم النظرة المجتمعية تجاه المرأة بالدونية، ولا تعطي التقبل المجتمعي المطلوب لتوفير الأمن للنساء والفتيات، وما يتعلق به من مساواة وعدم تمييز.

- البناء على ما تراه المبحوثات من أن إحداث تغيير ملموس على التقبل المجتمعي للمساواة وعدالة المرأة، وما يرتبط به من حماية وصون للأمن الإنساني، يستدعي حراكاً مجتمعياً طويل الأمد، يحدث تراكمات متواصلة قادرة على إحداث التغيير.
- توسيع الحوار وتعميقه حول مفهوم العدالة الانتقالية بالتعاون والشراكة مع المؤسسات الحقوقية والتنموية، وبالاستناد إلى منظومة حقوق الإنسان من منظور النوع الاجتماعي.
- فتح حوار، معلن ومفتوح على الجمهور، ومع القوى السياسية الوطنية لإعادة الاعتبار وتقوية القيم الوطنية المساندة للمرأة والحامية لها.

أدت نشاطات تنفيذ القرار "1325" من حلقات توعية وحوار، وتجنيد المجموعات وتعبئتها، وبناء القدرات، وحملات الضغط والمناصرة والتغطية الإعلامية، إلى إحداث حراك مجتمعي أخرج قوى العشائر والرجعية عن صمتها. وعلى الرغم مما يتضمنه هذا التوجه من مخاطر على النساء إلا أنه تعبير واضح عن الترابط القائم ما بين انتهاكات الاحتلال والإقصاء المجتمعي للنساء.

- التوسع في النشاطات الهادفة لتطبيق القرار لتشمل نشاطات إضافية إلى نشاطات التوعية (تعبئة وتجنيد، وتكوين المجموعات المجتمعية المحلية والشبكات، وبناء قدرات تقنية، وتنظيم ومأسسة، والمساندة بالأدوات والوسائل، والتشبيك والعمل الجماعي، ونشر التجارب والتطبيقات الناجحة).
- البناء على ما تم إنجازه في التشريعات، والمضي في العمل على تضمين حقوق المرأة في الدستور، للتأكد من عدم إغفالها، ومن إلزاميتها (أو كما توافقت المبحوثات على تسميته دسترة حقوق المرأة)، والدفع لتوفير البيئة القانونية المناسبة لتطبيق القرار.

- البحث عن/ وإيجاد مدخل لمنح النساء اللاجئات، ممن لا يتوفر لديهن جنسية البلد المستضيف، الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والمدنية التي تضمنها منظومة حقوق الإنسان.
- توفير بعض الخدمات يحتاج إلى تجنيد الدعم، وتوفير حماية لمراكز تقديم الخدمات مثل البيت الآمن، ومراكز الدعم الاجتماعي والنفسي والمؤسسات النسوية بشكل عام.
- توفير الدعم للمؤسسات النسوية والمؤسسات القاعدية، التي تتيح الحيز للنساء، وتساهم في تفعيل حراك النساء ومشاركتهن.
- التعامل مع خصوصيات اللجوء في الأردن ولبنان عند تطوير استراتيجية تطبيق القرار "1325"، مع التأكيد على المشاركة الفعالة للنساء اللاجئات في كل من لبنان والأردن.
- بناء كادر متقدم، يشمل تنظيم دورات تدريبية معمقة في مجالات: القانون الدولي، وآليات المساءلة، واستخدام الأدوات الدولية للمساءلة، وتفعيل الآليات الدولية غير التعاقدية في مجال التوثيق والمساءلة، وتوفير فرص المشاركة في المحافل الدولية، والتعلم من خبرات الآخرين، تستهدف مجموعات شابة من الأكاديميات والعاملات في مجال حقوق الإنسان والعلاقات الخارجية، والاستفادة من الخبراء والأكاديميين الفلسطينيين في العالم.

ويبقى السؤال المركزي المعبر عن فلسفة القرار "1325"

كيف يكون للنساء والفتيات المستهدفات بالقرار "1325" واللواتي يتعرضن لانتهاك الأمن الإنساني وغيابه، العمل على تجنيد الدعم لتطبيق القرار وبالتالي تحقيق الأمن والسلم؟

7.2 استنتاجات وتوصيات تفصيلية مناطقية

يشمل الجدول التالي توصيات تفصيلية لكل من المناطق المستهدفة، موزعة على عناصر القرار الخمسة، وبحسب المسؤولية الملقاة على عاتق الجهات المختلفة من حكومة وأحزاب وائتلاف نسوي ومؤسسات دولية.

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
الأمن الإنساني	**1. القدس**					
	الاستمرار في المبادرة التي تم العمل عليها لإنهاء الانقسام، لأنه يهدد أمن النساء.	☐	☒	☐	☐	☐
	على الجهات الدولية تحمل مسؤولياتها نحو حماية المواطنين والنساء والأطفال جراء الحروب وجراء الاعتداءات على الحواجز، وحرمان العديد من الأطفال في منطقة شمال غرب القدس من حقهم في التعليم، حيث فصلت حواجز الاحتلال والجدار المدارس عن أماكن السكن، ما أدى إلى حرمان العديد من الفتيات من الوصول إلى مدارسهن، وإعاقة فرص الفتيات والنساء لأن يحظين بفرص عمل بفعل الجدار.	☐	☐	☐	☐	☒
	تهويد القدس وسياسة الضم وسياسة مسح الهوية المقدسية وتهجير	☐	☐	☒	☒	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	أهالي القدس، تُحتم على مؤسسات الدولة والسلطة الفلسطينة إيلاءها أولوية من خلال الضغط على هيئات الأمم المتحدة ومجلس الأمن والمنظمات الدولية لوقف الانتهاكات وتهويد مدينة القدس.					
	التوسع في توظيف المقدسيات للتأكيد على الهوية الوطنية للقدس.	☐	☒	☐	☐	☒
	توجيه الإعلام الرسمي لموضوع النساء والأمن والسلام، بما يخدم حماية المقدسيات.	☐	☐	☒	☒	☐
	2. الضفة الغربية					
	التركيز على الشابات وعلى طلبة المدارس، والتأكد من إدراج موضوعات المرأة والأمن والسلام في المناهج الدراسية.	☐	☒	☐	☐	☐
	العمل على إدخال القرار إلى الخطاب السياسي الفلسطيني أسوة بالقرارات الأخرى، والحديث عن الحقوق الإنسانية للنساء في ظل الخطر واللجوء (النساء والأمن والسلم) حتى يحدث القرار وعياً في المجتمع لانه يأخذ خصوصية النساء.	☐	☒	☐	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	استمرار المطالبة بوجود قوات حماية دولية بشكل مهني على الرغم من رفض إسرائيل، وذلك في المحافل واللقاءات الدولية.	☐	☒	☐	☐	☐
	قيادة حملة وطنية لوقف الاعتداءات والعنف بكافة أشكاله على المرأة، وتمكين النساء في كافة المجالات.	☐	☒	☐	☐	☐
	يوصى بأن تتحمل وكالة الغوث الدولية مسؤولياتها نحو الأفراد لحماية المناطق المهددة بالضم، مثل الأغوار. كما يجب أن تتحمل مسؤولياتها نحو أهالي المخيمات من توفير الخدمات والتعليم، وتوفير الحماية للطلبة أثناء ذهابهم وإيابهم للمدارس من انتهاكات الاحتلال والمستوطنين.	☐	☐	☐	☐	☒
	تحويل قرار "1325" إلى قانون، طالما هو قرار طوعي، فهو قرار غير ملزم للاحتلال لوقف انتهاكاته ضد الشعب الفلسطيني.	☐	☒	☒	☒	☐
	التعامل مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي وقّعت عليها فلسطين بجدية واهتمام، بعيداً عن الاختيارية وتنفيذ الالتزامات المتعلقة بالسلطة الوطنية الفلسطينية.	☐	☐	☒	☒	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	3. قطاع غزة					
	على وزارة شؤون المرأة وضع خطة تنفيذية مبنية على الخطة الاستراتيجية الحالية، بحيث تتم دراسة النقاط التي تم تحقيقها والنقاط التي لم يتم تحقيقها، والتركيز عليها والاهتمام بتحقيقها من أجل المساهمة في تحقيق الأمن الإنساني للنساء.	☐	☐	☐	☒	☐
	ضرورة إنهاء الانقسام وتداعياته، ومن دون ذلك لن تكون هناك أي حلول جذرية.	☐	☐	☒	☒	☐
	توفير الدعم اللازم للمؤسسات، ورصد الموازنات لتطبيق هذا القرار.	☐	☐	☐	☒	☒
	تفعيل الخطة الوطنية، وتخصيص موازنة لها، ودعم كافة الجهات لها.	☐	☐	☒	☒	☐
	يجب توحيد الجهود النسوية في ظل قرار "1325" وأن تتبناه ضمن خططها الاستراتيجية.	☐	☒	☐	☐	☐
	تنفيذ القرارات والاتفاقيات السابقة لقرار "1325" مثل اتفاقية سيداو.	☐	☒	☒	☒	☐
	العمل على توحيد عمل المجلس التشريعي وتقويته، أو تفعيل دور المجلس التشريعي في إصدار القوانين، بما يتوافق مع القرار "1325"	☐	☐	☒	☒	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	وذلك لا يكون إلا بمجلس تشريعي موحد.					
	4. لبنان					
	مساندة قضية اللاجئات ليس فقط بتوفير التمويل من أجل الإغاثة والتدريب، إنما أيضاً من أجل الضغط على مجلس الأمن.	☐	☐	☐	☐	☒
	بما أنه ليس هناك قانون يحمي النساء اللاجئات، يتوجب وضع قانون يناسبهن وخطط مناصرة لدعمهن.	☐	☒	☒	☒	☐
	توفير مراكز إيواء للاجئات، وتحديد الجهات المسؤولة عن توفير الأمن الإنساني لهن، حتى تعرف النساء إلى أين تتجه في حال تعرضن لانتهاكات.	☐	☒	☒	☒	☐
	5. الأردن					
	تعديل الدستور بالنص الواضح والصريح في الدساتير الوطنية على المساواة بما يكفل للمرأة حقها في المساواة، والطعن بدستورية أي قانون ممكن أن يحمل في نصوصه تمييزاً ضد المرأة ، وبالتالي ضمان أن تعدّل كافة القوانين التي تتعارض مع الدستور، ومواءمة التشريعات الوطنية حسب الاتفاقيات التي يتم التوقيع والالتزام بها، وتتعلق	☒	☐	☒	☒	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	بحقوق المرأة.					
	الاعتراف بحقوق اللاجئين وأهالي المخيمات المدنية والسياسية، وليس الاقتصار على توفير بعض المساعدات العينية.	☐	☐	☒	☒	☐
	عمل دراسات توضح خصوصية المرأة في المخيمات، وتعزيزها ببرامج تلبي احتياجاتها، رغم الكساد الاقتصادي، وقلة فرص العمل، وارتفاع نسبة البطالة في الأردن، وعمل برامج مختصة ومستمرة في مخيمات اللجوء.	☐	☒	☐	☐	☒
الوقاية	**1. القدس**					
	إيمان المرأة بقدراتها وبذاتها من خلال التمكين وتوكيد الذات، والتحاقها ومشاركتها بورش العمل والتدريبات حول كافة القضايا الاجتماعية منها والاقتصادية، وهذا يسهم بالوقاية والحماية.	☒	☒	☐	☐	☐
	الوصول للفتيات وتعريفهن بالمخاطر وبمنظومة الحقوق التي تحميهن بما في ذلك القرار "1325"	☐	☒	☐	☐	☒
	2. الضفة الغربية					
	المشاركة في ورش عمل التوعية ودورات التمكين الذاتي، والعمل في	☒	☒	☐	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	مجموعات للمطالبة بتوفير الخدمات، وتجنيد الدعم والمساندة للمجتمع المحلي.					
	توفير التدريب والدعم للمؤسسات التي تبني قدرات الدفاع عن النفس، وتوفير هذه التدريبات للفتيات.	☐	☒	☐	☐	☐
	العمل من خلال برامج وتدخلات طويلة الأمد، تتضمن جانباً للتمكين الاقتصادي.	☐	☒	☐	☐	☐
	استهداف الرجال في برامج التوعية، والعمل على كسب تأييد المعتدلين منهم.	☐	☒	☐	☐	☐
	تضمين الجامعات الفلسطينية قضايا النوع الاجتماعي، على أن يكون قرار "1325" مادة دراسية تدرس في الجامعات لمعرفة الفقرات، ومعرفة عناصره وآليات عمله، على أن يكون مساقاً إجبارياً للطلبة الذكور والإناث، لضمان إحداث التغيير، وهذا حتماً سيسهم بالتغيير.	☒	☒	☐	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	توعية الأحزاب السياسية بالقرار وعناصره تحديداً في أريحا والأغوار.	☐	☒	☐	☐	☐
	3. قطاع غزة					
	التمكين الذاتي للمرأة والوعي بحقوقها في ظل دولة تحت الاحتلال توجد بها قوانين واتفاقيات، لذلك يجب على المرأة معرفة حقوقها وكيفية الوصول لهذه الحقوق بطرق دبلوماسية ذكية وفاعلة، وليس الحصول على هذه الحقوق بالعنف.	☐	☒	☐	☐	☒
	تعزيز دور الحكومة والمؤسسات في عمل نشاطات وورش توعوية للنساء والرجال خاصة في المناطق المهمشة، الأمر الذي يزيد من فهم النساء ومعرفتهن بحقوقهن بشكل كافٍ وصحيح، ويمكنهن من الدفاع عنه، وتوعيتهن بقانون حماية الأسرة الذي يواجه حملة شنعاء.	☐	☒	☒	☒	☒
	دعم تنفيذ القوانين الرادعة للممارسات والانتهاكات التي تظلم المرأة.	☐	☐	☐	☒	☐
	التمكين الاقتصادي للنساء من خلال دعم البرامج الاقتصادية التي توفر فرص عمل ومشاريع للنساء للخروج بهن من دائرة الفقر.	☐	☒	☐	☒	☒
	تنمية الأطفال وتوعيتهم، والكشف عن مواهبهم، وتوفير البيئة المناسبة ليكبروا فيها بعقلية صحيحة تنبذ العنف.	☐	☒	☐	☒	☒

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	4. لبنان					
	تمكين المرأة من خلال دعمها في مجال التعليم للتمكن من الاعتماد على نفسها مادياً ولتكون مستقلة، حيث إن الحاجة وعدم القدرة على الاستقلالية لأسباب مادية تجعل الكثير من النساء غير قادرات على مواجهة الكثير من الانتهاكات والاستغلال.	☐	☒	☐	☒	☒
	توعية كل من النساء والرجال حول الجندر وأدوار كل فئة وحقوقها، فضلاً عن القرارات والاتفاقيات المتعلقة باللاجئات وحقوقهن، وذلك من خلال التشبيك بين المؤسسات التي تعمل في مجال حماية المرأة والعمل على التنسيق مع المؤسسات اللبنانية التي تعمل في هذا المجال، وتفعيل دور اتحاد المرأة.	☐	☒	☐	☒	☒
	5. الأردن					
	تقوية المؤسسات الفلسطينية في المخيمات لأنها ضعيفة، لعدم وجود دعم مادي لها، وعدم وجود مشاريع مستدامة، وإيجاد برامج توعية وتمكين ومتابعة للمرأة لأنها قادرة على تغيير المجتمع المحلي في حال وجود الإمكانات والموارد اللازمة.	☐	☒	☐	☒	☒

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	التشبيك مع منظمات تعنى في أمن النساء وحقوق المرأة بشكل أساسي، وتعميم قضية المرأة، بحيث تكون همّاً لكل مواطن واعٍ لمستقبل أفضل للأجيال القادمة.	☐	☐	☐	☐	☐
الحماية	**1. القدس**					
	وجود قوات مراقبة دولية توفر الحماية وتوثّق الانتهاك.	☐	☐	☐	☐	☒
	دعم شبكات المجالس المحلية والبلدية بمشاريع إنتاجية للنساء.	☐	☐	☐	☐	☒
	دعم وجود النساء في مواقع صنع القرار في الأحزاب أمر في غاية الأهمية لتتبوأ مناصب قيادية في المجتمع، مع الاستعدادية والجاهزية، وقوة الشخصية، وتطوير المعارف والمعلومات، وتعزيز شبكة العلاقات مع المؤسسات، والعمل على القبول الاجتماعي، وهذا يوفر لها حماية جراء أي تهديد أو اعتداء أو إقصاء من قبل المجتمع الذكوري.	☐	☐	☒	☐	☐
	رفع مستوى التواصل والتنسيق ما بين المؤسسات المقدسية، وتلك العاملة مع النساء.	☐	☒	☐	☐	☐
	البحث عن آليات وأدوات توفير الحماية للنساء المقدسيات لتكون	☐	☒	☐	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	هويتها فلسطينية.					
	تكثيف الجهود لتجنيد حملات التضامن الدولي أو فرق الرقابة لما توفره من حماية، وإن كانت غير رسمية.	☐	☐	☐	☐	☒
	بناء قدرات المجموعة المحلية المتطوعة وتدريبها وتجهيزها لتقوم بالحد من الانتهاكات باستخدام أساليب الحماية الشعبية.	☐	☒	☒	☐	☐
	2. الضفة الغربية					
	توفير الدعم النفسي والإرشاد والحماية للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للمخاطر والانتهاكات والاستغلال من قبل المستوطنين، ولطلبة المدارس أيضاً، مثل النساء اللاتي يعملن في المستوطنات، تحديداً نساء الزبيدات والجفتلك وفصايل.	☐	☒	☐	☐	☒
	توفير الدعم والمساندة للجميعات المحلية التي توفر الحيز اللازم لحراك النساء، والعمل في المنطقة من خلال برامج شراكة مع هذه الجمعيات.	☐	☒	☐	☐	☐
	تكوين لوبي ضاغط من أجل إرجاع قوات الرقابة الدولية خاصة في	☐	☒	☐	☐	☒

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	مناطق الخليل والأغوار.					
	توفير الدعم والمساندة للمجموعات الشبابية والنسوية التي تقوم على الرقابة والحماية في مناطق التماس.	☐	☐	☒	☒	☐
	توفير الخدمات داخل المناطق المحاصرة وفي المناطق النائية لتعزيز صمود الناس.	☐	☐	☒	☒	☐
	بناء القدرات التقنية والسياسية، وتكوين مجموعات مجتمعية للدفاع عن النفس والتوثيق.	☒	☐	☒	☒	☐
	توفير البيئات القانونية والسياسية والاجتماعية الحامية للمرأة.	☐	☐	☒	☒	☐
	استخدام منظومة المؤسسات والائتلافات النسوية الدولية، لتجنيد الدعم في مقاومة الاحتلال وإنهائه لحماية النساء الفلسطينيات. • على وزارة شؤون المرأة أن تغيّر من استراتيجية عملها، وتقوم بدور الدعم والرعاية للمؤسسات النسوية. • كما يجب تفعيل دور الاتحاد العام للمرأة، وإنعاش بنيانه وبرامجه، وإدماج القيادات الشابة فيه، وتنفيذ مشاريع تشغيلية للفتيات والنساء، بدلاً من عملهن في إسرائيل والمستوطنات	☐	☒	☒	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	لتوفير الحماية لهن من استغلال المشغل والاحتلال.					
	الحد من نفوذ العشائر ووقف عملية التماشي معها، ومنعها من تهديد المؤسسات والناشطات النسويات.	☐	☐	☒	☒	☐
	من المقترح أن تكون هناك دعوة لاجتماع موسع وسريع (مؤتمر وطني) لكل الأحزاب السياسية، يكون طابعه نسوياً، وربطه بمجموعة قرارات لإشراك النساء، بحيث يخرج المؤتمر بتوصيات ملزمة لكل الفصائل السياسية، والعمل على إخراج قانون حماية الأسرة من العنف إلى حيز النور، والإعلان عن القرارات والقوانين بالجريدة الرسمية، والإعلان عن اتفاقية سيداو بالجريدة الرسمية أيضاً.	☐	☒	☐	☐	☐
	متابعة العضوات في المجالس القروية في الأغوار من قبل وزارة الحكم المحلي ووزارة المرأة لدعم حماية النساء.	☐	☒	☒	☒	☐
	تعويض كل الفئات التي تضررت جراء انتشار وباء "كورونا"، لأنه ساهم في تدهور الوضع الاقتصادي الذي أدى إلى التفكك الأسري، وزاد من حدة العنف في الأسر التي تعطلت عن أعمالها استجابة	☐	☐	☒	☒	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	لنداء السلطة والحكومة.					
	على النقابات تحمل مسؤولياتها نحو توفير آليات لتوفير حماية للنساء العاملات، خاصة العاملات داخل الخط الأخضر.	☒	☐	☒	☒	☐
	على الحكومة إقرار المؤسسات، الحكومية منها وغير الحكومية، من خلال إقرار قانونٍ بخفض قيمة الضريبة للمؤسسات التي تشغل نساء (خفض قيمة ضريبة عمل المرأة).	☐	☐	☐	☒	☐
	فتح أسواق لمنتجات النساء ودعم المنتج النسوي، من خلال البازارات والمعارض، وفتح فرص لهن في المشاركة في المعارض داخل البلد وخارجها، بهدف تسويق المنتج واستدامة المشاريع.	☐	☐	☐	☒	☐
	على الصليب الأحمر عبر مكاتبه أن يتحمل مسؤولياته من خلال مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ومكاتبهم في الخليل والقدس ورام الله، للعب دور ملموس لحماية المواطنين/ ات على الحواجز من خلال تواجد الشرطة الدولية، تحديداً على مناطق التماس، وتشكيل حماية للناس في المناطق الحساسة لحين ما تتوفر حماية دولية	☒	☐	☐	☒	☒

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	شاملة.					
	3. قطاع غزة					
	يجب على المؤسسات الدولية والجهات الداعمة أن تغير برامجها المنفذة على أرض الواقع بما يتلاءم مع احتياجات النساء الحقيقية، وأن تكون البرامج تكاملية مع استمرارية الدعم للبرامج الجديدة، وتوسيع دائرة النساء المستهدفات، خاصة في المناطق المهمشة، والعمل على قضية التمكين الاقتصادي للمرأة، بحيث تتوفر للنساء الاستقلالية لإبداء وجهات النظر، والمشاركة في صنع القرار على المستويين المحلي والدولي.	☐	☒	☐	☐	☒
	حماية تطبيق قوانين كثيرة، مثل: قانون الأسرة، وقانون الأحوال الشخصية، وقانون النفقة، حيث هناك اختلاف في آليات تطبيق هذه القوانين، الأمر الذي ينعكس سلباً على حماية المرأة وتوفير الأمن لها.	☐	☒	☒	☒	☐
	توفير مراكز حماية للنساء المعنفات، والاهتمام بالجانب النفسي لهن، وتعزيز برامج الدعم النفسي.	☐	☒	☐	☒	☒

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	توعية أجهزة الحكومة، وتوفير شرطيات متخصصات لمساندة المرأة.	☐	☐	☐	☒	☐
	4. لبنان					
	تطبيق القرارات والاتفاقيات الدولية، والتعاطي مع اللاجئ باعتباره إنساناً، وإعطاؤه حقوقه، فلا التملك ولا حق العمل يلغيان العودة، وبالتالي تعديل القوانين والتشريعات بما يمنح اللاجئين حقوقهم ويحمي النساء.	☒	☐	☐	☒ المقصود هنا: الدولة اللبنانية	☐
	العمل على دعم المرأة وتمكينها نفسياً وتربوياً، وتفعيل دور اللجان النسوية بفتح مكتب أو لجنة تدوّن الانتهاكات التي تتعرض لها النساء وتتابع عملية المحاسبة وحماية النساء.	☐	☒	☐	☐	☒
	مساندة قضية اللاجئات ليس فقط بتوفير التمويل من أجل الإغاثة والتدريب، إنما أيضاً من أجل الضغط على مجلس الأمن.	☐	☐	☐	☐	☒
	تطوير خطة حماية ووقاية طويلة الأمد وليست برامج ومشاريع مؤقتة تحمي النساء والفتيات من المخاطر.	☐	☒	☐	☒	☒

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	تشغيل آلية حماية داخل المخيمات، ويجب أن تتضمن كل العناصر الأساسية للحماية والوقاية داخل المخيمات وخارجها. وبما أن الجمعيات اللبنانية العاملة في مجال حماية النساء غير ملزمة بالنساء الفلسطينيات، فهذا يستوجب وجود مراكز إيواء وتفعيل دور الحماية والوقاية داخل المجتمع الفلسطيني.	☐	☒	☒	☒	☐
	5. الأردن					
	توحيد الجهود والمطالبة بتمكين النساء للحصول على الحماية والوقاية، خاصة التمكين الاقتصادي، من خلال خلق مشاريع صغيرة لمساعدة النساء.	☐	☒	☒	☒	☒
	القوانين والتشريعات هي الأداة الرئيسية التي يجب على الدولة أن تتدخل فيها لحماية النساء من العنف الاجتماعي بكل أشكاله، وتوفير العمل والصحة والضمان الاجتماعي لحماية المرأة، لذا يجب تفعيل القوانين والتشريعات الأردنية غير المفعلة في حماية المرأة.	☐	☐	☒	☒	☐
المساءلة	**1. القدس**					
	على المؤسسات النسوية توحيد خطابها ومطالبها والعمل على وضع	☐	☒	☐	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	خطة ضغط ومناصرة لتطبيق القرار "1325" على كل الركائز، بما فيها مساءلة الاحتلال على الانتهاكات وعلى الحروب.					
	تطوير نظام أهلي، في ظل غياب السلطة، لمساءلة إسرائيل عن الانتهاكات.	☐	☒	☐	☐	☐
	تفعيل آليات المساءلة الدولية، والضغط على المنظمات الدولية لإبقاء موضوع القدس كأرض محتلة على أجندة عملها.	☐	☐	☒	☒	☐
	توعية المجتمعات التي تتعرض للانتهاكات حول أهمية التوثيق، وربطها بمجموعات التوثيق المختلفة من مؤسسات حقوق إنسان ومؤسسات توثيق دولية.	☐	☒	☒	☒	☐
	عمل منتديات من المجموعات التي توثق، وبناء نظم للتواصل، وتنظيم الجهود لتوصيل الوثائق للمحافل الدولية حتى تزيد إمكانية المحاسبة.	☐	☒	☒	☒	☐
	تشجيع النساء على الانخراط في لجان التوثيق والمساءلة المحلية وبناء قدراتهن على ذلك.	☐	☒	☒	☒	☐
	2. الضفة الغربية					

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	ربط المجموعات الميدانية بالمؤسسات الحقوقية وتلك العاملة في مجال المساءلة.	☐	☒	☐	☐	☐
	رفع مستوى القدرات في مجال التوثيق، واستخدام الأدوات الدولية للمساءلة، وتفعيل الآليات الدولية غير التعاقدية في مجال التوثيق والمساءلة.	☐	☒	☐	☒	☒
	التوجه للمؤسسات الدولية مع التركيز على الأطر النسوية، والمطالبة بإرسال لجان تقصي حقائق، ولجان مراقبة دولية ومقررة للعنف.	☐	☒	☐	☐	☐
	تنظيم عملية مساءلة الاحتلال والاستفادة من التوثيق المحلي، وتفعيل طرح اعتداءات الاحتلال على الهيئات الدولية.	☐	☐	☒	☒	☐
	التدريب للنساء في مناطق التماس على عملية التوثيق بحيث تستوفي كل شروط الانتهاك، كما على المؤسسات النسوية إشراك الرجال في عملية التوعية والتدريب على توثيق الانتهاكات. يعتبر إشراك الرجال أمراً مهماً إذ يسهم بتشكيل رأي عام، وتوحيد الجهود نحو مساءلة الاحتلال ومساءلة كل من ينتهك حقوق المرأة، ومنها مساءلة مرتكبي جرائم القتل والعنف الاجتماعي ضد الفتيات والنساء.	☐	☒	☐	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	إيلاء قضايا النساء في السجون مزيداً من الاهتمام، فإذا عملت المؤسسات النسوية على توثيق معاناة النساء السجينات على وجه الخصوص، يمكن للعالم أن يتحرك كقوة ضغط على الاحتلال لوقف الانتهاكات ومساءلته عن كل الانتهاكات بحق المجتمع الفلسطيني عموماً، والنساء خصوصاً، والنساء الأسيرات والأطفال الأسرى في سجون الاحتلال.	☐	☒	☐	☐	☐
	على المؤسسات الدولية والجهات الدولية الفاعلة القيام بدورها الرقابي على انتهاكات الاحتلال.	☐	☐	☐	☐	☒
	تطوير آليات مساءلة ضاغطة على المجتمع الدولي من أجل مساءلة الاحتلال حول انتهاكاته ضد المجتمع الفلسطيني عامة والنساء على وجه الخصوص.	☐	☐	☒	☒	☐
	إنشاء مرصد إعلامي رافد متزن ومسؤول (ماكنة إعلامية وقاعدة معلومات إعلامية) في التوعية والتأثير، يسهم بمساءلة الاحتلال وتعريته.	☐	☒	☐	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	على السفارات أن تتحمل مسؤولياتها في الحشد والتأثير، حيث يقع على عاتق السفارات حشد الرأي العام الدولي للشعب الفلسطيني، وإبراز الجرائم التي يرتكبها الاحتلال، كما يجب على وزارة الخارجية تحفيز دور السفارات وتفعيلها لتحمل مسؤولياتها في الحشد والتأثير ومراقبة ديمومة عملها في العالم.	☐	☐	☒	☒	☐
	تفعيل الإعلام وتسليط الضوء على الانتهاكات التي تتعرض لها النساء في أريحا والأغوار، وإثارة القضايا كقضايا رأي عام.	☐	☐	☒	☒	☐
	إثارة قضايا فردية بالإضافة إلى القضايا الجماعية في الانتهاكات، من خلال تسليط الضوء على قضية فردية وتحويلها لقضية رأي عام، وإثارتها دولياً في القضايا التي تتعلق بانتهاكات الاحتلال (مثل ما حصل مع قضية عهد التميمي).	☐	☒	☐	☒	☐
	تفعيل البرلمانات الشبابية للعمل في الساحات الأوروبية ومنظمات الأمم المتحدة والبرلمانات الدولية، وعلى الصعيدين العربي والإقليمي، لاستنهاض الشعوب للانتباه إلى ممارسات الاحتلال، من أجل كسب التأييد الشعبي والضغط على الحكومات لتوفير الحماية ووقف	☐	☒	☒	☒	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	الانتهاكات من قبل الاحتلال ومساءلته.					
	3. قطاع غزة					
	التركيز على مساءلة المنظمات الدولية والمجتمع الدولي، (1) لإسرائيل عن جرائمها، (2) وللسلطة الوطنية عن أدائها (هل قامت بتخصيص جزء من الموازنة المرصودة لدعم النساء؟).	☐	☐	☐	☐	☒
	تفعيل آليات المساءلة والنزاهة، حيث إن أدوات المساءلة شبه معدومة.	☐	☐	☒	☒	☒
	توحيد النظام السياسي الفلسطيني، والتركيز على توفير معلومات ودراسات عن أهم القضايا التي تواجه النساء، بشكل يضمن الوصول لها في أي وقت ولأي شخص.	☐	☒	☒	☒	☒
	تفعيل دور المجلس التشريعي كي يقوم بمهام المساءلة، وكذلك بالنسبة لمؤسسات الدولة وديوان الرقابة.	☐	☐	☒	☒	☐
	4. لبنان					
	تطبيق القرارات التي صدرت عن مجلس الأمن والمساءلة والمراقبة على عملية تطبيقها، ومحاسبة الدول التي تخل بالاتفاقيات والقرارات،	☐	☒	☒	☒	☒

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	ومن هنا يجب توعية المجتمع حول الاتفاقيات والقرارات الصادرة عن مجلس الأمن كاستراتيجية وآلية من أجل الضغط لتطبيق القرارات وتفعيل عملية المساءلة والرقابة.					
	دعم وجود أجهزة رصد ومساءلة داخل المخيمات الفلسطينية، ويجب أن تكون هناك عملية تدوين وتوثيق للانتهاكات التي تتعرض لها النساء باعتبارها أداة للوصول إلى المساءلة.	☐	☒	☐	☒	☒
	العمل على دمج المرأة اللاجئة في المجتمع اللبناني، وبالتالي السعي لتعديل القوانين المتعلقة بالنساء الفلسطينيات اللاجئات، وسن قوانين تتعلق بحماية اللاجئات من الانتهاكات، ومحاسبة الأطراف التي تقوم بالانتهاكات بحق النساء ومساءلتها. وبالتالي من الآليات التي يمكن استخدامها هي التشبيك بين المؤسسات الفلسطينية والمؤسسات اللبنانية لتفعيل عملية المساءلة والرقابة وتعزيزها.	☐	☒	☒	☒	☐
	5. الأردن					
	لا بد أن يكون هناك التزام ومساءلة للدول عن تطبيق القرار "1325" وتنفيذه، ومسؤولية على الأمم المتحدة في العمل على إنهاء الاحتلال	☐	☐	☐	☒	☒

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	وضمان حق اللاجئين واللاجئات في العودة إلى وطنهم وفق القرار "194".					
	من أجل تفعيل الرقابة، يجب سنّ قوانين واضحة ورادعة، ووجود هيئات مستقلة دورها شفاف، وتبرز تقارير وتوصيات لأصحاب العلاقة دولياً ومحلياً وعربياً، وتفعيل المراقبة من خلال شبكة حماية وأمن من المؤسسات والمنظمات والأفراد العاملين في المبادرات.	☐	☒	☐	☒	☒
المشاركة	**1. القدس**					
	دعم المرأة للمرأة، من خلال تشكيل شبكات دعم وإسناد للنساء، خاصة للنساء العضوات في المجالس البلدية والمحلية من نساء المجتمع المحلي.	☒	☒	☒	☐	☐
	تمثيل النساء –تحديداً العضوات– في مجالس الأمهات لفهم احتياجاتهن والعمل على تلبيتها.	☒	☒	☒	☐	☐
	تمثيل النساء في كافة اللجان كعضوات في المجالس المحلية حتى لا يقتصر تمثيل النساء فقط بلجنة المرأة. من المهم تواجدها في لجنة الإعمار والبناء، ولجنة البنية التحية، ولجنة توفير المياه والغاز.. إلخ.	☒	☒	☒	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	للتمويل أثر مهم من خلال تمويل العضوات والجمعيات النسوية بمشاريع إنتاجية للنساء لتمكينهن اقتصادياً، وتوفير دخل لهن لتأمين معيشة آمنة، وبالتالي تسهم بمشاركتهن وتعزيز دورهن اجتماعياً، وينعكس على مشاركتهن السياسية.	☐	☐	☐	☐	☒
	تعزيز دور ذوات الإعاقة من خلال تمويل مشاريع خاصة بهن، لضمان استمرار مشاركتهن ودورهن الفعال في كافة القضايا الخاصة بالمرأة.	☐	☐	☐	☐	☒
	تشكيل شبكات دعم داخل الأحزاب، ولا بد للأحزاب من أن تدعم تمثيل النساء.	☐	☐	☒	☐	☐
	إشراك النساء في تحديد الاحتياجات وتطوير البرامج حتى تلبي حاجات النساء.	☐	☒	☐	☐	☐
	التوسع في إدماج القيادات الشابة في الأطر المختلفة ذات الصلة في القدس.	☐	☐	☒	☒	☐
	استهداف الرجال والأطر المؤسسية في المواقع السكنية، لحثهم على إتاحة الفرصة لمشاركة الفتيات.	☐	☒	☒	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	2. الضفة الغربية					
	تشجيع المؤسسات المحلية على توفير حيز ومجال للنساء للمشاركة والانخراط في النشاطات المجتمعية، وتشجيع النساء –خاصة القيادات الشابة– على المشاركة في تنفيذ المشاريع الإغاثية ومشاريع التمكين الاقتصادي.	☐	☒	☐	☐	☐
	على المؤسسات النسوية الارتقاء بخطابها، وعليها فتح حوار مباشر مع النساء في القاعدة، والنساء القياديات في كل مجالات الحياة، كون الممارسات العملية تأتي بنتائج. ومن هنا يجب تطوير رؤية موحدة وخطة ضغط ومناصرة مشتركة موجهة لتوسيع الحيز المتاح لحراك المؤسسات النسوية والأهلية، ما يحد من هيمنة القوى الذكورية على المؤسسات المجتمعية. وتسليط الضوء على التجارب وقصص النجاح التي تساعد على كسر الصورة النمطية، وتوسيع الحيز العام المتاح لمشاركة النساء في كافة القضايا.	☐	☒	☐	☐	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	على الأحزاب أن تعيد تنظيم صفوفها وبناء هياكلها من خلال تفعيل حقيقي لمشاركة النساء، حيث إن الأحزاب تتعامل مع النساء كأدوات تنفيذ لأجندات حزبية تخلو من أي توجهات نسوية، وفي هذا الإطار من المهم التأكيد على تثبيت قرار تمثيل المرأة بنسبة 30% في قانون الأحزاب، وإذا لم تلتزم الأحزاب، تجب مساءلتها من خلال رفع شكوى للمجلس الوطني واللجنة القانونية في المجلس الوطني، ولجنة المرأة في المجلس الوطني والمجلس المركزي عليها مسؤولية بصفتها الرقيب على التنفيذ.	☐	☐	☒	☒	☐
	توسيع الحيز المتاح لمشاركة الشباب في الحراك الوطني الاجتماعي السياسي.	☐	☐	☒	☒	☐
	تطوير برنامج مساند للحراك النسوي يعمل على تغيير البيئات: القانونية، والاجتماعية، والمعيشية، التي تسبب إقصاء النساء واستخدام خطاب يحترم وجود المرأة ومشاركتها.	☐	☐	☒	☒	☐
	3. قطاع غزة					

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	تعزيز نسب مشاركة المرأة في الأطر الحزبية والقيادية بشكل خاص، حيث إن النسبة الحالية ضعيفة جداً ولا تليق بالوضع الخاص الفلسطيني، ولا ترقى لقرار المجلس المركزي بتمثيل النساء بنسبة لا تقل عن 30% في كافة الأطر والهيئات والمجالس، وذلك لضمان الاستفادة من القدرات والطاقات النسوية، واستغلال أفكارهن وتطلعاتهن غير المستغلة لضمان الإنجاز وتحقيق الأهداف.	☐	☐	☒	☒	☐
	إشراك المرأة في التخطيط الاستراتيجي لمؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، الذي من شأنه أن يساهم في منع أي انتهاك محتمل حدوثه على المستوى الداخلي وحتى في حالات الحروب والطوارئ، حيث إن المرأة على دراية أكبر وأشمل من الرجل في تحديد المتطلبات الواجب توفرها، خاصة التي تكون خاصة بالمرأة.	☐	☒	☒	☒	☐
	4. لبنان					
	زيادة تمثيل النساء في اللجان والتنظيمات، وإشراكهن في القضايا الوطنية وعملية اتخاذ القرار، ما يحد من السلطة الذكورية، ويشكل في الوقت نفسه قوة ضاغطة.	☐	☐	☒	☒	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	عقد جلسات دورية يتم فيها التحاور وتبادل الأفكار حول الواقع والقضايا والاستراتيجيات المتبعة، من أجل وضع خطة وطنية تتضمن برامج تسهم في الضغط على كافة الأطراف لتطبيق القرار "1325" وغيره من القرارات.	☐	☐	☒	☒	☐
	زيادة المشاركة السياسية للمرأة ووصولها إلى مراكز صنع القرار، وألا تقتصر مشاركتها ودورها على العمل في الجمعيات، والقيام بالدور الإغاثي، وأن تشارك بإدارة شؤون المخيمات واللاجئين، وأن يكون هناك هدف وطني من أجل قيامها بذلك.	☐	☐	☒	☒ المقصود هنا: الدولة اللبنانية	☐
	العمل كمؤسسات نسوية واتحاد مرأة على تمكين النساء وتزويدهن بالمهارات اللازمة (مناقشة، خطاب، مناصرة)، لتعزيز مشاركتهن في اللجان الشعبية وغيرها من المؤسسات.	☐	☒	☒	☒	☐
	5. الأردن					
	وجود إسترتيجية وطنية تراعي وجود النساء في كل مراكز صنع القرار، ما يساعد في زيادة حضورها في مراكز صنع القرار والمواقع	☐	☒	☒	☒	☐

المجال	المقترح	عام	خاص بالائتلاف النسوي	خاص بالأحزاب السياسية	خاص بالسلطة	خاص بالمؤسسات الدولية
	القيادية، سواء في وزارات أو قضاء أو في كافة مناحي الحياة.					
	تمكين أهالي المخيم عامة والنساء خاصة من المشاركة في تحديد احتياجاتهم، وبناء عليها يأتي التمويل، وتطوير شبكة خاصة في المخيم لرصد احتياجاتهم الدائمة، وألا يكون الدعم مشروطاً من قبل الممول.	☐	☒	☐	☐	☒

8. مرفقات

8.1 الشروط المرجعية.

8.2 المشاركات/ ون (قائمة بمن تم اللقاء بهن/ بهم).

8.3 أداة جمع المعلومات.

8.4 تفريغ ورش العمل والمقابلات.

Abstract

In its attempt to negate the very existence of Palestinian identity, the Israeli occupation has displaced and fragmented the Palestinians. As a result, Palestinian women and girls now live in different security and humanitarian conditions depending on their place of residency, which along with refugee or non-refugee status also affects expression of their national identity. Statistics show that by the end of 2019, there were 13.4 million Palestinians living in separate and different places and living conditions. Over half of them (6.64 million) live in historic Palestine while the remaining half live in the diaspora. The officially registered number of refugees now stands at 5.6 million Palestinians.

Because of this fragmented context, the Palestinians live in radically different conditions and Palestinian women are no exception. They – like the society at large - endure conditions that may promote or threaten their peace and security and affect their safety, prevention, protection, accountability and participation.

After hesitation, uncertainty and mistrust, Palestinian women and the political leadership adopted UN Security Council Resolution 1325 to promote Palestinian women's participation and boost international solidarity and networking in matters related to women and security. The Resolution also provides for the possibility to disclose the crimes and systematic violations committed by the Israeli occupation against the security of women and girls and the rights of the Palestinians in general.

In order for the ***Resolution to harmonize with the Palestinian context***, it has been linked to the full UN body of resolutions related to Palestine and other resolutions related to human security and conflicts. Efforts have been made to link the resolution to international conventions and treaties related to justice and equality for women. Furthermore, lobbying efforts have been deployed to include clauses on the occupation in Security Council resolutions related to the Women, Peace and Security agenda. For this purpose, the Council of Ministers (Cabinet) issued a decision to establish the Higher National Committee for the Enforcement of Resolution

1325 in 2012, and launched the Resolution's national action plan for 2017-2019.

This research is part of the activities of the Palestinian Initiative for the Promotion of Global Dialogue and Democracy MIFTAH, in partnership with the Women's Coalition for the Implementation of Security Council Resolution 1325 in Palestine. It supports the efforts aimed at implementing the Women, Peace and Security agenda in Palestine, consistent with the National Policy Agenda with focus on national and popular struggle to end the occupation and realize freedom and dignity for the Palestinians in an independent Palestinian state. In this research, MIFTAH surveys women's needs and priorities inside and outside Palestine. The purpose is to draft a strategy to guide the endeavours of the Women's Coalition for the Implementation of UN Resolution 1325 in lobbying and advocating for Palestinian women under occupation and/or in the diaspora (for 2020-2023). Consequently, international instruments may help the actions made to reinforce international accountability and promote Palestinian women's participation in national reconciliation efforts.

****The research*** adopted a participatory approach with tools tailored to the research population. The methods included organization of 21 focus groups in different areas with participants from all segments of society. Furthermore, individual interviews were held together with team discussions and a broad and in-depth review of existing literature.

Research Findings**:** The respondents defined **human security,** as having access to a dignified life and livelihood free from war, killing or conflict at large. Female respondents expressed a feeling of lack of security and peace, which they attributed to the Israeli occupation and related war, fighting, violence and violation of human rights. Some women and girls believed that lack of security and peace resulted from the political split, security chaos and weak civil peace. Women in refugee situations reported civic restrictions and barriers to their mobility and livelihood, which they viewed as a basic threat to their security. The findings of the research confirmed that the broad concept of women, security and peace is fully applicable to

Palestinian women. These women live in an armed conflict-affected area and need prevention, protection and empowerment. They need to hold those responsible for the breach of their rights accountable and they need to be empowered to participate in peace-building processes and other decision-making circles.

Living conditions vary in their impact on peace and security of women, depending on a number of factors like age group and geographic location. In a context of risk and danger, women's mobility is often restricted; as a result, they remain confined to their private household space and excluded from the public space. This means that living in flashpoints undermines women's opportunities to labor or self-employment. Social hardships reinforce tribal ties and rule, which subsequently impede any social modernization. Israeli restrictions on women and girls in and around Jerusalem are of a particular concern. Women in Jerusalem are at risk of losing their ID cards and subsequently their right to residency in their homes. Moreover, women in the Gaza Strip, burdened with severe poverty and unemployment, face further social restrictions and barriers. As for Palestinian women in refugee camps in Jordan, they endure a high concentration of violence across the camps with numerous obstacles to any constructive dialogue. In Lebanon, Palestinian refugees lack the minimum basic needs in their camps not to mention the limitations imposed by the government on their mobility and employment.

Thus, priority of action is geared toward mobilizing international solidarity to advocate for the termination of the occupation, i.e. the main cause of hardships and breaches of rights.

The Israeli occupation controls all aspects of life in Palestinian communities and jeopardizes **human security** in general and security of girls and women in particular. Women are further affected by the prevailing discriminatory culture and homogeny of tribal social relations. They lack personal, family and property security not to mention the violation of their human rights and restrictions on their mobility, living conditions and access to labour. Violations of human rights, and particularly of women's rights, include deprivation of services, harassment, exclusion, exploitation in the

workplace, violence, and a permanent feeling of insecurity and fear for their lives.

Palestinian women and girls face complex multi-layered violations of their rights, where **prevention** and protection become more complicated. In spite of their accumulated experience in areas of direct clashes with occupation forces and settlers, and their resilience through development of self-protection tools and skills, the escalating danger undermines their ability for prevention and excludes them further while depriving them of their rights and access to services.

Usually, official international protection is provided to the populations in conflict and war-affected areas. However, this protection is still lacking in the Palestinian context. Israel, meanwhile, continues to disregard its obligations under international treaties and conventions applicable to civilians during wartime, or under resolutions related to the Occupied Territories, including international resolutions, which acknowledge the act of occupation and call for Israel's withdrawal from the occupied territories, including Jerusalem. In such an environment, the vulnerability of Palestinian women and girls is compounded in all of their places of residency; it is further exacerbated by other factors of hardship (like areas of direct clashes with the Israeli army and settlers, refugee camps, and those living near or behind the Apartheid Wall). Other factors include the absence of an appropriate legal and security framework.

The Israeli occupation continues to reject, ban, prevent and undermine all forms of official international accountability. However, popular and national interventions are expanding to hold the occupation accountable for its crimes. Efforts include monitoring and documentation of the violations and crimes. However, Israel enjoys support of some countries, which undermine the effectiveness of the usual instruments of prosecution. Alternative mechanisms needed include advocacy and mobilization of international popular support to shed light on the violations committed by Israel and to initiate global dialogues aimed at protecting Palestinian women and girls.

However, community acceptance of the broader **participation** and role of women continues to lag. Social norms do not support unleashing women's full potential to contribute to national and community issues related to peace and security. Nevertheless, Palestinian society is witnessing the emergence of a stronger women's movement– which, if highlighted and invested in - could realign gender relations in society and promote women's participation and presence in the public space.

The research proposes a number of recommendations, which are listed in a special index. The report underlined the vulnerabilities facing Palestinian women and girls in all places of residency, including external risk factors and violations of their human security due to the Israeli occupation. It recommends inclusion of these occupation-related vulnerabilities in the national vision of Resolution 1325.

The report also calls for proactive communication with women's and human rights organizations to consolidate efforts to lobby UN agencies, the Security Council and other international organizations to take action against violations of human security of women and girls and against the Judaization of Jerusalem. Support groups, professional monitoring and international protection forces must be deployed even if Israel continues to object to their presence. Other recommendations include the formulation of a clear and declared national policy that reaffirms women's participation in all social structures and spaces.